

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2006/56
27 December 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الثانية والستون

البند ١١ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك مسائل حالات

الاختفاء والإعدام بإجراءات موجزة

تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي

موجز

أُنشئ الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠(د-٣٦) المؤرخ ٢٩ شباط/فبراير ١٩٨٠، وكان أول آلية مواضيعية تابعة للأمم المتحدة تُسند إليها ولاية عالمية في مجال حقوق الإنسان. وأحال الفريق العامل، منذ نشأته، ما يزيد على ٥٠.٠٠٠ حالة فردية إلى الحكومات المعنية في أكثر من ٩٠ بلداً.

ويعرب الفريق العامل في هذا التقرير عن بالغ قلقه إزاء حالات الاختفاء في شتى أصقاع العالم. ويلاحظ بقلق شديد العدد الكبير لحالات الاختفاء المبلغ عنها على مدى السنة الماضية. وخلال الفترة التي يشملها الاستعراض، أحال الفريق العامل إلى الحكومات في ٢٢ بلداً ٥٣٥ حالة جديدة من حالات الاختفاء المبلغ عنها. وخلال الفترة ذاتها، توصل الفريق العامل إلى توضيح ٣٠٩ ١ حالة في ١٧ بلداً، مما يشكل زيادة كبيرة مقارنة بالسنوات السابقة. ويعود ذلك أساساً إلى تعزيز قدرة الأمانة على معالجة الحالات المتراكمة التي تنتظر التجهيز، وبخاصة من سري لانكا.

وخلال فترة الإبلاغ، قام الفريق العامل بزيارة قطرية إلى كولومبيا. ويرد التقرير عن تلك الزيارة كإضافة لهذا التقرير. ويتضمن التقرير لمحة عامة عن الإطار الدستوري والقانوني لحالات الاختفاء، بما في ذلك التطورات التي جرت منذ الزيارة الأخيرة التي قام بها الفريق العامل في عام ١٩٨٨. ويسلط التقرير الضوء على الفجوة القائمة بين نظام قانوني معقد والنتائج الملموسة الهزيلة للآليات القانونية المصممة لمعالجة جريمة الاختفاء. ويتقدم الفريق العامل بتوصيات عامة ومحددة لوضع حد للنمط المستمر من حالات الاختفاء في البلد، وحماية أسر الضحايا والمنظمات غير الحكومية العاملة لاكتشاف مصير الأشخاص المختفين أو أماكن وجودهم، ومعالجة مشكلة القصور في الإبلاغ عن حالات الاختفاء، ومواءمة التشريعات المحلية مع التزامات الدول بموجب الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وزيادة فعالية إنفاذ الآليات القانونية القائمة المعنية بحالات الاختفاء في كولومبيا.

ولا يزال الفريق العامل يشعر بقلق خاص إزاء التقارير التي تلقاها عن اختفاء أطفال وكذلك، في حالات قليلة، عن اختفاء أشخاص معوقين بدياً وذهنياً. ويذكر الفريق العامل الدول بالتزامها بحماية جميع الشرائح السكانية الضعيفة. وسيواصل رصد هذه المسألة عن كثب ومعالجة تلك الحالات على وجه الاستعجال.

كما تشكل حماية جميع المدافعين عن حقوق الإنسان، والأسر التي تسعى للعثور على أقاربها المختفين، والشهود والحامين مصدر انشغال دائم للفريق العامل. ويذكر الفريق العامل الدول بالتزاماتها بموجب الفقرة (٣) من المادة ١٣ من الإعلان بأن تكفل لجميع المشاركين في التحقيق في حالات الاختفاء الحماية من "سوء المعاملة أو التهديد أو الانتقام".

ويؤكد الفريق العامل مجدداً بالغ قلقه لأن عدداً متزايداً من الدول يستخدم أنشطة مكافحة الإرهاب للتملص من الالتزامات الناشئة عن الإعلان. وتشير تقارير موثوقة إلى قمع جماعات المعارضة في العديد من الدول باسم "الحرب على الإرهاب". وإضافة إلى ذلك، لُجئ إلى عملية "نقل استثنائية" لمشتبه فيهم بالإرهاب إلى دول أخرى لاستجوابهم بصورة عدائية. ولا يزال الفريق العامل يتلقى معلومات عن وجود مراكز احتجاز سرية يُعزل

فيها أشخاص يشتبه في تورطهم في أعمال إرهابية وهم عزلاً تاماً عن العالم الخارجي. وفي جميع الحالات الثلاث، يختفي الأشخاص. وكما تفيد أدلة موثقة توثيقاً جيداً، كثيراً ما يكون الاختفاء مقدمة للتعذيب وحتى للإعدام خارج نطاق القضاء.

ويلاحظ الفريق العامل أن آليات تقصي الحقائق والمصالحة تُستخدم، في بعض حالات ما بعد الصراع، كطريقة من طرق التحول بالمجتمعات المتأثرة من الحرب إلى السلم ومن الصراع إلى تشكيل حكومة ما بعد الصراع. ويعرب الفريق العامل عن قلقه إزاء إمكانية أن تفضي هذه الظروف، إلى سن قوانين عفو وتنفيذ تدابير أخرى تؤدي إلى النتيجة ذاتها وهي: الإفلات من العقاب. ولتدارك هذا القلق، اعتمد الفريق العامل، خلال دورته السابعة والسبعين، تعليقاً عاماً بشأن المادة ١٨ من الإعلان في مسعى للإسهام في التطوير التدريجي للقانون الدولي بشأن هذه المسألة الحساسة.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٩	٢٣- ١ مقدمة - أولاً
٩	٣- ١ الولاية - ألف
٩	٨- ٤ ظاهرة الاختفاء في العالم - باء
١٠	١٣- ٩ طريقة عملنا - جيم
١١	١٩- ١٤ التقرير الحالي - دال
١٢	٢٣- ٢٠ مجالات القلق الرئيسية لهذا العام - هاء
	 أنشطة الفريق العامل المعني بمجالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي: الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥
١٣	٤٩- ٢٤ الاجتماعات والحالات - ألف
١٣	٢٩- ٢٤ الرسائل - باء
١٤	٣٦- ٣٠ الزيارات القطرية - جيم
١٥	٣٩- ٣٧ المشاركة في الفريق العامل بين الدورات المعني بوضع مشروع صك ملزم قانوناً لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
١٥	٤٠ البيانات والدراسات والتعليقات العامة - هاء
١٦	٤٩- ٤١ المعلومات المتعلقة بمجالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التي استعرضها الفريق العامل، في بلدان وأقاليم مختلفة
٢٠	٥٩٠- ٥٠ أفغانستان
٢٠	٥٤- ٥٠ الجزائر
٢١	٧٨- ٥٥ أنغولا
٢٦	٨٢- ٧٩ الأرجنتين
٢٧	٨٨- ٨٣ بنغلاديش
٢٨	٩٣- ٨٩ بيلاروس
٣٠	٩٩- ٩٤ بوتان
٣١	١٠٣-١٠٠ بوليفيا
٣٢	١٠٩-١٠٤ البرازيل
٣٤	١١٤-١١٠ بور كينا فاسو
٣٥	١٢٠-١١٥ بوروندي
٣٦	١٢٦-١٢١

المحتويات (تابع)

الصفحة الفقرات

ثالثاً - (تابع)

٣٨	١٣٠-١٢٧كمبوديا
٣٩	١٣٤-١٣١الكاميرون
٤٠	١٣٩-١٣٥تشاد
٤١	١٤٤-١٤٠شيلي
٤٢	١٥٢-١٤٥الصين
٤٤	١٧١-١٥٣كولومبيا
٤٧	١٧٩-١٧٢الكونغو
٤٩	١٩٠-١٨٠جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
٥١	١٩٦-١٩١جمهورية الكونغو الديمقراطية
٥٢	٢٠١-١٩٧الجمهورية الدومينيكية
٥٣	٢٠٥-٢٠٢إكوادور
٥٤	٢١١-٢٠٦مصر
٥٦	٢١٦-٢١٢السلفادور
٥٧	٢٢١-٢١٧غينيا الاستوائية
٥٨	٢٢٧-٢٢٢إريتريا
٥٩	٢٣٤-٢٢٨إثيوبيا
٦١	٢٣٨-٢٣٥فرنسا
٦٢	٢٤٢-٢٣٩اليونان
٦٣	٢٤٩-٢٤٣غواتيمالا
٦٤	٢٥٣-٢٥٠غينيا
٦٥	٢٥٨-٢٥٤هايتي
٦٦	٢٦٣-٢٥٩هندوراس
٦٨	٢٧١-٢٦٤الهند
٧٠	٢٨٣-٢٧٢إندونيسيا

المحتويات (تابع)

الفقرات الصفحة

ثالثاً - (تابع)

٧٢	٢٩٢-٢٨٤ إيران (جمهورية - الإسلامية)
٧٤	٢٩٩-٢٩٣ العراق
٧٦	٣٠٣-٣٠٠ إسرائيل
٧٧	٣٠٧-٣٠٤ اليابان
٧٨	٣١١-٣٠٨ الأردن
٧٩	٣١٦-٣١٢ الكويت
٨٠	٣٢١-٣١٧ جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
٨١	٣٣٠-٣٢٢ لبنان
٨٣	٣٣٦-٣٣١ الجماهيرية العربية الليبية
٨٥	٣٤١-٣٣٧ ماليزيا
٨٦	٣٤٥-٣٤٢ موريتانيا
٨٧	٣٥٠-٣٤٦ المكسيك
٨٩	٣٥٧-٣٥١ المغرب
٩٠	٣٦١-٣٥٨ موزامبيق
٩١	٣٦٥-٣٦٢ ميانمار
٩٢	٣٦٩-٣٦٦ ناميبيا
٩٣	٣٩١-٣٧٠ نيبال
٩٨	٣٩٦-٣٩٢ نيكاراغوا
٩٩	٤٠٠-٣٩٧ نيجيريا
١٠٠	٤٠٥-٤٠١ باكستان
١٠١	٤٠٩-٤٠٦ فلسطين
١٠٢	٤١٥-٤١٠ باراغواي
١٠٤	٤٢١-٤١٦ بيرو
١٠٥	٤٣١-٤٢٢ الفلبين
١٠٨	٤٦٠-٤٣٢ الاتحاد الروسي

المحتويات (تابع)

الصفحة الفقرات

ثالثاً - (تابع)

١١٣	٤٦٥-٤٦١	رواندا.....
١١٤	٤٧٠-٤٦٦	المملكة العربية السعودية.....
١١٦	٤٧٥-٤٧١	صربيا والجبل الأسود.....
١١٧	٤٧٩-٤٧٦	سيشيل.....
١١٨	٤٨٣-٤٨٠	إسبانيا.....
١١٩	٤٩٢-٤٨٤	سري لانكا.....
١٢١	٥١٥-٤٩٣	السودان.....
١٢٥	٥٢١-٥١٦	الجمهورية العربية السورية.....
١٢٦	٥٢٥-٥٢٢	طاجيكستان.....
١٢٧	٥٣٢-٥٢٦	تايلند.....
١٢٩	٥٣٨-٥٣٣	تيمور ليشتي.....
١٣٠	٥٤٢-٥٣٩	توغو.....
١٣١	٥٤٧-٥٤٣	تونس.....
١٣٢	٥٥٢-٥٤٨	تركيا.....
١٣٤	٥٥٦-٥٥٣	أوغندا.....
١٣٥	٥٦١-٥٥٧	أوكرانيا.....
١٣٦	٥٦٥-٥٦٢	أورغواي.....
١٣٧	٥٧٥-٥٦٦	أوزبكستان.....
١٣٩	٥٧٨-٥٧٦	فنزويلا.....
١٤٠	٥٨٥-٥٧٩	اليمن.....
١٤١	٥٩٠-٥٨٦	زمبابوي.....
١٤٢	٦٠٥-٥٩١	رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات.....
١٤٦	٦٠٦	خامساً - اعتماد التقرير.....

المحتويات (تابع)

الفقرات الصفحة

المرفقات

- الأول - قرارات اتخذها الفريق العامل في عام ٢٠٠٥ بشأن حالات فردية..... ١٤٨
- الثاني - ملخص إحصائي: حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التي أُبلغ عنها الفريق العامل في الفترة ما بين عام ١٩٨٠ وعام ٢٠٠٥..... ١٤٩
- الثالث - رسوم بيانية تظهر تطور حالات الاختفاء في بلدانها لديها أكثر من ١٠٠ حالة محالة خلال الفترة ١٩٦٤-٢٠٠٥..... ١٥٤
- الرابع - قائمة بأسماء الحالات الجديدة المبلغ عنها والواردة من البلدان التي لها أكثر من ١٠ حالات جديدة أُحيلت خلال السنة الماضية..... ١٦٣

أولاً - مقدمة

ألف - الولاية

١ - استمد الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي ولايته الأصلية من قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠ (د-٣٦) المؤرخ ٢٩ شباط/فبراير ١٩٨٠. وقد حذا هذا القرار، حذو قرار الجمعية العامة ١٧٣/٣٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ والمعنون "الأشخاص المختفون"، الذي أعربت فيه الجمعية العامة عن قلقها إزاء التقارير الواردة من أنحاء مختلفة من العالم والتي تتعلق بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي للأشخاص. وكان الفريق العامل أول آلية مواضيعية تابعة للأمم المتحدة تسند إليها ولاية عالمية في مجال حقوق الإنسان.

٢ - ووردت ولاية الفريق العامل بالتفصيل في قرار الجمعية العامة ٤٧/١٣٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، والمعنون "الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري"^(١) ومؤخراً في قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٠/٢٠٠٤ المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وأناط هذان الصكبان بالفريق العامل المسؤولية الأساسية عن العمل على ضمان امتثال الدول الأعضاء للمبادئ والمعايير والأحكام الإنسانية الدولية المتعلقة بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري أو غير الطوعي.

٣ - وبموجب قرار اللجنة ٤٠/٢٠٠٤، أُسندت إلى الفريق العامل، بالإضافة إلى ولايته الأساسية، مهمة رصد مدى تقدم الدول في الوفاء بالتزاماتها الناشئة عن الإعلان.

باء - ظاهرة الاختفاء في العالم

٤ - على الرغم من أن ولاية الفريق العامل كانت مستوحاة في الأصل من الحاجة إلى معالجة تركة حالات الاختفاء الناتجة عن الحكم السلطوي في أمريكا اللاتينية، فإن الاختفاء يمثل الآن ظاهرة عالمية لا تقتصر على مناطق دون أخرى. والنمط الأكثر شيوعاً اليوم هو حدوث حالات اختفاء على نطاق واسع في دول تعاني من صراعات داخلية مسلحة، مثل الاتحاد الروسي والسودان والعراق وكولومبيا ونيبال. وأدى قمع المعارضين السياسيين في بلدان أخرى إلى حدوث المئات من حالات الاختفاء. ويمكن في هذا الصدد الإشارة إلى بلدان مثل الجزائر والفلبين. وفي بعض الحالات، مثل جمهورية إيران الإسلامية، أوجدت تغييرات سياسية جذرية ظروفاً أدت إلى حدوث المئات من حالات الاختفاء. وتحمل بلدان أخرى، مثل الأرجنتين وشيلي وبعض البلدان في أمريكا الوسطى، عبء ماضيها الثقيل مع آلاف الحالات التي لم يتوصل إلى توضيحها^(٢) حتى الآن بعد مضي عقود عديدة.

٥ - ويتوقع الفريق العامل في بعض الحالات، وبسبب القصور المحتمل في الإبلاغ، ولا سيما في أفريقيا على سبيل المثال لا الحصر، أن تقدم إليه خلال السنوات القادمة أعداد كبيرة من التقارير المتعلقة بحالات الاختفاء الناجمة عن الصراعات الراهنة. ويلقي الفريق العامل الضوء على عدد من هذه الحالات في تقريره هذا.

٦ - ومن بين العوامل العامة التي تبين للفريق العامل أنها تسبب قصوراً في الإبلاغ عن حالات الاختفاء الفقير، والأمية، والاستسلام للقدر، والخوف من الانتقام، وضعف نظام إقامة العدل، وعدم فعالية قنوات وآليات الإبلاغ،

والنظم المؤسسية للإفلات من العقاب، وممارسة الصمت. وقد تكون هناك أيضاً عوامل خاصة تزيد من القصور في الإبلاغ عن ظاهرة الاختفاء في بلدان أو مناطق معينة.

٧- ويشعر الفريق العامل بالقلق لأن القصور في الإبلاغ عن حالات الاختفاء في مناطق وبلدان معينة يؤول أيضاً إلى القيود المفروضة على العمل الذي يضطلع به المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية بشأن هذه القضية الحساسة. ومن الصعب تلقي معلومات من بعض مناطق العالم تنمّ فيها مؤشرات عديدة عن أن انتهاكات لحقوق الإنسان، بما فيها حالات اختفاء، قد حدثت ولا تزال تحدث. ومن المؤسف أن المنظمات غير الحكومية قليلة العدد في بعض المناطق، ويعوزها التنظيم الكافي لتكون قادرة على العمل بشكل فعال بشأن حالات الاختفاء. ومع ذلك، يواصل الفريق العامل تلقي معلومات إيجابية بشأن إنشاء شبكة لرابطات أسر الضحايا والمنظمات غير الحكومية، قد تقدر على معالجة هذه القضية في المستقبل.

٨- وفي سياق الصراعات الداخلية المسلحة، يُذكر أن قوات المعارضة مسؤولة عن حالات اختفاء قسري. وفي حين تقتصر ولاية الفريق العامل على الانتهاكات التي يقوم بها موظفو الدول أو العناصر الفاعلة غير التابعة للدولة بالتواطؤ مع الدولة، يشجب الفريق العامل ممارسة الاختفاء القسري، بصرف النظر عن مرتكبيها.

جيم - طريقة عملنا

٩- إن المهمة الأساسية للفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي هي توضيح مصير أو مكان وجود الأشخاص الذين أُبلغ عن اختفائهم^(٣). ويعمل الفريق العامل كقناة اتصال بين مصادر المعلومات عن حالات الاختفاء المزعومة والحكومات، علماً أن هذه المصادر عادة ما تكون أفراد أسر الأشخاص المختفين أو منظمات غير حكومية. ولا يحدد الفريق العامل المسؤولية الجنائية، كما لا يعلن مسؤولية الدولة. فولايته ذات طابع إنساني أساساً. وقد أحال الفريق العامل، منذ نشأته، ما يزيد على ٥٠.٠٠٠ حالة فردية إلى الحكومات في أكثر من ٩٠ بلداً. وعلى الرغم من أن مهمة توضيح مصير الأشخاص المختفين مهمة صعبة، فإن الفريق العامل يسعى من خلال اتصالاته المتواصل بالحكومات المعنية والمنظمات غير الحكومية التي تعنى بحالات الاختفاء، إلى مساعدة ضحايا الاختفاء، بمن فيهم الأشخاص المعنيون وأفراد أسرهم.

١٠- وجريمة الاختفاء القسري، كما يحددها الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، تعتبر جريمة متواصلة إلى أن يُعرف مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده. ولذلك فإن الاختفاء يظل قيد نظر الفريق العامل فعلياً إلى أن يتم توضيح الحالة. وعندما يتلقى الفريق العامل حالة من مصدر ما، فإنه يجيلها إلى الحكومة مشفوعة بطلب رد منها. ويجري تناول الحالات، التي حدثت خلال الثلاثة شهور السابقة لورودها إلى الفريق العامل، بصفتها من حالات "التدابير العاجلة" وتحال مباشرة إلى البلد المعني. وقد دأب الفريق العامل على تيسير عمليات تبادل المعلومات بالتعاقب بين المصدر والحكومة. ويجال إلى المصدر أي رد من الحكومة يحتوي على معلومات مفصلة بشأن مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده. وإذا لم يردّ المصدر، في الظروف العادية، في غضون ستة شهور من تاريخ إحالة رد الحكومة إليه، أو إذا طعن في معلومات الحكومة لأسباب يعتبرها الفريق العامل غير معقولة، فإن الحالة تُعتبر عندئذ موضحة، وهو ما يشار إليه فيما يلي بـ "قاعدة الشهور الستة".

١١- ويتخذ الفريق العامل أيضاً ما يلزم من تدابير طلب "التدخل الفوري" إزاء أعمال التخويف أو الاضطهاد أو الانتقام التي تستهدف أقارب الأشخاص المختفين والأفراد أو جماعات الأفراد ممن يسعون للكشف عن مصير الأشخاص المختفين أو أماكن وجودهم، وأسباب حالات الاختفاء، أو للمطالبة بالتعويض. وتوجه رسائل طلب "التدخل الفوري" إلى الحكومات المعنية، وتناشد الحكومات في هذه الإحالة أن تتخذ خطوات لحماية جميع الحقوق الأساسية للأشخاص المتأثرين.

١٢- ولا تقيد الطعون التي تُرفع إلى الفريق العامل إمكانية اللجوء في الوقت نفسه إلى إجراءات التظلم التي تستند إلى المعاهدات الدولية أو الإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان.

١٣- وإضافة إلى تناول الفريق العامل حالات الاختفاء القسري الفردية، فإنه يتولى أيضاً الإبلاغ عن "الادعاءات العامة". وتستنبط تلك الادعاءات العامة من معلومات قدمتها منظمات غير حكومية موثوقة ورابطات أسر المختفين التي يتصل بها الفريق العامل على نحو منتظم. ويكتفي الفريق العامل بإحالة الادعاءات العامة إلى الحكومات لإبداء تعليقاتها والرد عليها. وفي هذه السنة أحال الفريق العامل الادعاءات العامة إلى الحكومات في حزيران/يونيه، وأتاح لها خمسة شهور للرد عليها.

دال - التقرير الحالي

١٤- قرر الفريق العامل، خلال الفترة التي يشملها الاستعراض، اعتماد شكل جديد للإبلاغ إلى لجنة حقوق الإنسان. وباستثناء التغييرات الهيكلية الطفيفة التي تتجلى في المقدمة والاستنتاجات، فإن أهم إسهام في هذا النظام الجديد للإبلاغ يتمثل في المعلومات التي تتعلق ببلدان معينة.

١٥- ولأول مرة، يُقدّم موجز للمعلومات ذات الصلة عن كل دولة في شكل جدول. وبموجب النظام السابق، فإن التقرير، حيثما لم يتلق الفريق العامل أية معلومات تتعلق ببلد معين، لم يكن يتضمن أية معلومات بشأن ذلك البلد، حتى وإن كانت لدى الفريق العامل حالات معلقة. وفي تقرير هذا العام قرر الفريق العامل إدراج كل بلد له حالات معلقة موجودة لدى الفريق العامل. وعليه، وفيما يتعلق بالتقارير القطرية، يتضمن هذا التقرير ثلاث فئات رئيسية. وتشير الفئة الأولى إلى البلدان التي قُدمت معلومات عنها، إما عن طريق المصدر وإما عن طريق الحكومة، بشأن أية حالة من الحالات المعلقة الموجودة لدى الفريق العامل. وإذا أُحيلت طلبات خاصة بتدابير عاجلة أو تدخلات فورية أو ادعاءات عامة إلى الحكومات، فإن التقرير يبين تلك المعلومات. وتشير الفئة الثانية إلى البلدان التي لم يتلق بشأنها الفريق العامل أي معلومات جديدة خلال السنة قيد النظر. وفي هذه الحالة، يقدم التقرير المعلومات الموجودة في ملفات الفريق العامل ويبلغ بالتالي أنه لم يتلق معلومات جديدة. وتشير الفئة الثالثة إلى دول قليلة لم تُرد إطلاقاتاً على طلبات الفريق العامل مده بمعلومات بشأن حالات أبلغ عنها ولا تزال معلقة.

١٦- وقرر الفريق العامل تنفيذ هذا النظام الجديد توجهاً لإيلاء عناية أكمل لجميع البلدان التي أُبلغ فيها الفريق العامل بحالات اختفاء. وهذه خطوة إضافية اتخذها الفريق العامل لجعل عمله أكفأ وأكثر فعالية. وهي خطوة مهمة بشكل خاص بالنسبة للدول التي يوجد لديها عدد كبير من الحالات التي لم تسو والتي لم تتصل على نحو منتظم بالفريق العامل، أو التي حتى إن اتصلت به بانتظام، تكون المعلومات المقدمة منها غير موضوعية أو تبدو شكلية، لا

تضفي بيانات جديدة مناسبة. وبالنسبة إلى بعض البلدان المشار إليها في هذا التقرير، يوجه الفريق العامل الدعوة إلى الحكومات للاجتماع به في أية دورة من دوراته المزمع عقدها في عام ٢٠٠٦.

١٧ - ويقدم الفريق العامل هذا التقرير عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٥/٢٧. وقام الفريق العامل، منذ إنشائه في عام ١٩٨٠، بتقديم تقرير سنوي إلى لجنة حقوق الإنسان، ابتداء من دورتها السابعة والثلاثين^(٣). وعلى غرار التقارير السابقة، لا يتناول هذا التقرير سوى الرسائل أو الحالات التي نُظر فيها قبل اليوم الأخير من الدورة السنوية الثالثة للفريق العامل، أي يوم ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. أما الردود الواردة من الحكومات التي يتم استعراضها بعد ذلك التاريخ، وكذلك الحالات التي تشملها تدابير عاجلة والتي تُحال في مرحلة لاحقة للتاريخ المذكور، فسوف ترد في التقرير القادم للفريق العامل. وفيما يخص الحالات المبلغ عنها حديثاً والتي أحالها الفريق العامل بعد ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، يجب أن يكون مفهوماً أن الحكومات المعنية ربما لم يسعها الرد بشأنها قبل اعتماد هذا التقرير.

١٨ - ويبلغ مجموع الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومات منذ نشأته ٢٣٦ ٥١ حالة. ويبلغ مجموع الحالات التي ما زالت قيد النظر الفعلي، والتي لم تُوضح أو لم يتوقف النظر فيها بعد، ١٢٨ ٤١ حالة تخص ٧٩ دولة. وتوصل الفريق العامل، على امتداد الأعوام الخمسة الأخيرة، إلى توضيح ٧ ٠٨٧ حالة.

١٩ - وتمكّن الفريق العامل، بفضل الموظفين الإضافيين الذين أُلحقوا بالأمانة في عام ٢٠٠٤، من مواصلة معالجة الحالات المتراكمة. وخلال السنة الماضية، تمكن الفريق العامل من إحالة جميع الردود المعلقة من حكومة سري لانكا إلى المصادر في ذلك البلد. ويعرب الفريق العامل عن سروره للتقدم الهام المحرز في معالجة هذه المسألة ويتوقع تحقيق مزيد من التقدم في عام ٢٠٠٦. لكن الفريق العامل يأمل في ألا تنعكس سلباً التسوية الحالية للوظائف، التي اضطلعت بها المفوضية السامية لحقوق الإنسان، على استقرار تزويد الفريق العامل بالموظفين خلال السنوات القليلة القادمة.

هاء - مجالات القلق الرئيسية هذا العام

٢٠ - لا يزال الفريق العامل يشعر بقلق خاص إزاء التقارير التي تلقاها عن اختفاء أطفال، وكذلك في حالات قليلة، عن أشخاص معوقين بدنياً وذهنياً. ويذكر الفريق العامل الدول بالتزامها بحماية جميع الشرائح السكانية الضعيفة. وسيواصل الفريق العامل رصد هذه المسألة عن كثب ومعالجة تلك الحالات على وجه الاستعجال.

٢١ - كما تشكل حماية جميع المدافعين عن حقوق الإنسان، والأسر التي تسعى للعثور على أقاربها المختفين، والشهود والمحامين مصدر انشغال دائم للفريق العامل. ويذكر الفريق العامل الدول بالتزامها بموجب الفقرة (٣) من المادة ١٣ من الإعلان بأن تكفل لجميع المشاركين في التحقيق في حالات الاختفاء الحماية من "سوء المعاملة أو التهديد أو الانتقام".

٢٢ - ويؤكد الفريق العامل مجدداً عن بالغ قلقه لأن عدداً متزايداً من الدول يستخدم أنشطة مكافحة الإرهاب لتتملص من الالتزامات الناشئة عن الإعلان. وتشير تقارير موثوقة إلى قمع جماعات المعارضة في العديد من الدول باسم "الحرب على الإرهاب". وإضافة إلى ذلك، لُجئ إلى عملية "نقل استثنائية" مشتبه فيهم بالإرهاب إلى دول أخرى لاستجوابهم بصورة عداوية. ولا يزال الفريق العامل يتلقى معلومات عن وجود مراكز احتجاز سرية يُعزل فيها أشخاص يشبه في تورطهم في أعمال إرهابية عزلاً تاماً عن العالم الخارجي. وفي جميع الحالات الثلاث، يختفي الأشخاص. وكما تفيد أدلة موثوقة توثيقاً جيداً، كثيراً ما يكون الاختفاء مقدمة للتعذيب وحتى للإعدام خارج نطاق القضاء.

٢٣- ويلاحظ الفريق العامل أن آليات تقصي الحقائق والمصالحة تُستخدم، في بعض حالات ما بعد الصراع، كطريقة من طرق التحول بالمجتمعات المتأثرة من الحرب إلى السلم ومن الصراع إلى تشكيل حكومة ما بعد الصراع. ويعرب الفريق العامل عن قلقه إزاء إمكانية أن تفضي هذه الظروف إلى سن قوانين للعفو وتنفيذ تدابير أخرى تؤدي إلى النتيجة ذاتها وهي: الإفلات من العقاب. ولتدارك هذا القلق، اعتمد الفريق العامل، خلال دورته السابعة والسبعين، تعليقاً عاماً بشأن المادة ١٨ من الإعلان في مسعى للإسهام في التطوير التدريجي للقانون الدولي بشأن هذه المسألة الحساسة (انظر الفرع ثانياً - هاء - ٢).

ثانياً - أنشطة الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي: الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥

ألف - الاجتماعات والحالات

٢٤- عقد الفريق العامل خلال الفترة المستعرضة ثلاث دورات. وعُقدت الدورة الخامسة والسبعون في بانكوك في الفترة من ٢٦ أيار/مايو إلى ٣ حزيران/يونيه، كما عُقدت الدورة السادسة والسبعون على شكل اجتماع إلكتروني، ونظرت في الحالات الفردية فقط، في حين عُقدت الدورة السابعة والسبعون في جنيف في الفترة من ٢١ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

٢٥- وشارك في الدورات جميعها أعضاء الفريق العامل الآتية أسماؤهم: السيد ستيفن ج. توب، الرئيس - المقرر، والسيد ج. بايو أديكاني، نائب الرئيس - المقرر؛ والسيد سعيد رجائي خرساني، والسيد داركو غوتليشر، والسيد سانتياغو كوركويرا.

٢٦- واعتمد الفريق العامل الممارسة التي لا يجوز بموجبها لأعضاء الفريق حضور الجلسات التي تناقش فيها قضايا تتعلق بالبلد الذي ينتمون إليه.

٢٧- وخلال الفترة المستعرضة أحال الفريق العامل للمرة الأولى ٥٣٥ حالة اختفاء حدثت في ٢٢ بلداً، منها ٩١ حالة يُدعى أنها حدثت خلال العام الماضي. وعلى غرار الأعوام السابقة، واصل الفريق العامل تطبيق الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة في ١٣٢ حالة يُدعى أنها حدثت في الأشهر الثلاثة التي سبقت تلقيه بلاغاً عنها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، توصل الفريق العامل إلى توضيح ٣٤٧ حالة من حالات الاختفاء القسري وأوقف النظر في ٣ حالات.

٢٨- والتقى الفريق العامل رسمياً، خلال الفترة المستعرضة، بممثلين عن حكومات اليابان والمغرب وغواتيمالا. كما التقى الفريق بممثلين عن منظمات حقوق الإنسان، ورابطات أقارب الأشخاص المختفين، وبالأسر أو الشهود المعنيين مباشرة بحالات الاختفاء القسري المبلغ عنها.

٢٩- والتقى الرئيس - المقرر، السيد ستيفن ج. توب، خلال الدورة الحادية والستين للجنة حقوق الإنسان وبينما كان في جنيف لحضور اجتماعات الفريق العامل، بمنظمات غير حكومية من أفريقيا وآسيا وأمريكا الشمالية وأمريكا الجنوبية، تعنى بحالات قطرية معينة. والتقى أيضاً بممثلي منظمة العفو الدولية، ومنظمة رصد حقوق الإنسان، واللجنة الإنسانية المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة الحقوقيين الدولية، والاتحاد الدولي لرابطات حقوق

الإنسان. وفضلاً عن ذلك التقى السيد توب بسفراء كل من الجزائر والهند والاتحاد الروسي لمناقشة إمكانية إجراء زيارات قطرية. كما التقى السيد توب بوفد من حكومة اليمن وبخبير استشاري لدى لجنة سري لانكا لحقوق الإنسان لمناقشة مسألة توضيح الحالات.

باء - الرسائل

٣٠ - خلال الفترة المستعرضة أحال الفريق العامل ٥٣٥ حالة جديدة من حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي إلى حكومات الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وإندونيسيا، وأوزبكستان، وتايلند، وتونس، والجزائر، والجمهورية العربية الليبية، وجمهورية إيران الإسلامية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والسودان، والصين، وصرىا والجبل الأسود، وغينيا الاستوائية، وفرنسا، والفلبين، وكولومبيا، والكونغو، ومصر، والمملكة العربية السعودية، ونيبال، والهند.

٣١ - وأحال الفريق العامل ١٣٢ حالة من الحالات المذكورة بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة إلى حكومات الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأوزبكستان، وتونس، والجمهورية العربية الليبية، وجمهورية إيران الإسلامية، والسودان، والصين، والفلبين، وكولومبيا، ومصر، ونيبال.

٣٢ - ويُدعى أن ٩١ حالة من الحالات المبلغ عنها حديثاً وقعت في عام ٢٠٠٥، وتخص الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأوزبكستان، وتونس، والجمهورية العربية الليبية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والسودان، والصين، والفلبين، وكولومبيا، ومصر، ونيبال.

٣٣ - وتمكن الفريق العامل، خلال الفترة ذاتها، من توضيح ٣٤٧ حالة في البلدان التالية: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وبوركينا فاسو، وتايلند، وتركيا، وتونس، والجمهورية العربية الليبية، وجمهورية إيران الإسلامية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وسري لانكا، والسودان، والصين، وغواتيمالا، وكولومبيا، والمغرب، ونيبال، واليمن.

٣٤ - وخلال الفترة التي يشملها الاستعراض، انضم الفريق العامل إلى أصحاب ولايات أخرى في إطار الإجراءات الخاصة بغية إصدار ١٥ طلب تدابير عاجلة أرسلت إلى حكومات الاتحاد الروسي، والجزائر، والجمهورية العربية الليبية، وجمهورية إيران الإسلامية، والسودان، ونيبال.

٣٥ - وعلى غرار السنوات السابقة، تلقى الفريق العامل، من منظمات غير حكومية ورايطات لأقارب الأشخاص المختفين ومن أفراد، تقارير ورسائل تعرب عن القلق على سلامة أشخاص نشطين في البحث عن المفقودين، أو في الإبلاغ عن حالات اختفاء أو في التحقيق في هذه الحالات. وفي بعض البلدان، كان مجرد الإبلاغ عن حالة اختفاء يعرض حياة أو سلامة الشخص المبلغ أو أفراد أسرته لخطر كبير. وبالإضافة إلى ذلك، كثيراً ما تعرض الأفراد وأقارب الأشخاص المختفين وأعضاء منظمات حقوق الإنسان لأعمال المضايقة والتهديد بالقتل لإبلاغهم عن انتهاكات حقوق الإنسان أو التحقيق في تلك الحالات.

٣٦ - وفي عام ٢٠٠٥ بعث الفريق العامل بثماني رسائل للتدخل الفوري بخصوص تعرض المدافعين عن حقوق الإنسان وأقارب الأشخاص المختفين للمضايقات والتهديدات في إندونيسيا وتايلند والجزائر ورواندا وكولومبيا ونيبال والهند.

جيم - الزيارات القطرية

٣٧- بناء على دعوة من حكومة كولومبيا، قام نائب الرئيس - المقرر، ج. بايو أديكاني وعضو الفريق العامل، سانتياغو كوركويرا، بزيارة إلى كولومبيا في الفترة من ٥ إلى ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥. وزار هذان العضوان في الفريق العامل مدن بوغوتا وبرانكريميخا ومدلن. والتقى بمسؤولين رفيعي المستوى، وبالسلطات المحلية وممثلي الجيش والشرطة، كما التقى بمنظمات غير حكومية وأسر المختفين.

٣٨- ويرد تقرير الزيارة القطرية إلى كولومبيا كإضافة لهذا التقرير. وهو يشمل استعراضاً للإطار الدستوري والقانوني بشأن حالات الاختفاء، بما في ذلك التطورات التي جرت منذ آخر زيارة للفريق العامل في عام ١٩٨٨. ويبرز التقرير المذكور أهمية الموحدة بين نظام قانوني معقد والنتائج الملموسة الضئيلة لآليات قانونية مصممة للتصدي لجرمة الاختفاء. ويقدم الفريق العامل توصيات عامة ومحددة لوقف النمط المستمر لحالات الاختفاء في البلد، ولحماية أسر الضحايا والمنظمات غير الحكومية التي تعمل على اكتشاف مصير الأشخاص المختفين أو مكان وجودهم، ولمعالجة مشكلة القصور في الإبلاغ عن حالات الاختفاء، ولتحقيق توافق التشريعات المحلية مع التزام الدولة بموجب الإعلان، ولتنفيذ الآليات القانونية القائمة بشأن حالات الاختفاء في كولومبيا تنفيذاً أكثر فعالية.

٣٩- وطلب الفريق العامل القيام بزيارات إلى الاتحاد الروسي والأرجنتين وجمهورية إيران الإسلامية والجزائر والسودان والمغرب والهند. وسيزور الفريق العامل الأرجنتين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، مباشرة بعد عقد دورة العمل الخاصة به في بوينس آيرس. كما وافق الاتحاد الروسي من حيث المبدأ على زيارة قطرية في عام ٢٠٠٧، وستؤكد مواعيدها لاحقاً. ووافقت حكومة جمهورية إيران الإسلامية على زيارة من الفريق العامل في عام ٢٠٠٥، لكنها أجلت بناء على طلب من الحكومة. وسيتم الاتفاق على مواعيد جديدة لهذه الزيارة. ويناقش الفريق العامل إمكانية إجراء زيارات قطرية مع ممثلين دبلوماسيين عن الهند والمغرب. وللأسف لم تستجب حكومة الجزائر حتى الآن للاهتمام الذي أعرب عنه الفريق العامل بشأن زيارة البلد.

دال - المشاركة في الفريق العامل بين الدورات المعني بوضع مشروع صك ملزم قانوناً لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

٤٠- شارك أربعة أعضاء من الفريق العامل على مدى السنتين الماضيتين في اجتماعات الفريق العامل بين الدورات المعني بوضع مشروع صك ملزم قانوناً لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. إذ حضرها السيد أديكاني والسيد توب في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، وأثارا بشكل رسمي بعض القضايا الجوهرية لاسترعاء انتباه الدول إليها. وحضرها السيد غوتليشر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، والسيد كوركويرا في شباط/فبراير ٢٠٠٥، حيث تبادلوا المعلومات حول أساليب عمل الفريق العامل واقترحا بشكل غير رسمي تُهجأ لوضع المشروع. وحضر السيد توب الدورة الأخيرة بخصوص التفاوض ووضع المشروع في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ وتدخل ليسترعي انتباه الدول إلى المسائل المعيارية المهمة التي ينبغي تناولها في مشروع الصك. ويرحب الفريق العامل بالانتهاء من مشروع الاتفاقية المتعلقة بالاختفاء القسري، ويهنئ كل رابطات أسر الأشخاص المختفين الذين عملوا دون كلل أو ملل للترويج لمعاهدة ملزمة بشأن حالات الاختفاء.

هاء - البيانات والدراسات والتعليقات العامة

- ٤١ - حضر الرئيس - المقرر اجتماع الإجراءات الخاصة في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ وشارك في البيان الختامي.
- ٤٢ - وإلى جانب ذلك انضم السيد توب إلى المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً لإصدار بيان بشأن الاستفتاء الذي أُجري في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ في الجزائر حول السلام والمصالحة. وأعرب الخبيران عن أملهما في أن يكون في مواصلة المصالحة الوطنية إقرار تام بحق ضحايا الاختفاء في معرفة الحقيقة والحصول على تعويضات وتنفيذ كامل لهذا الحق.
- ٤٣ - وبمناسبة اليوم الدولي للمختفين صدر في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٥ بلاغ صحفي باسم الفريق العامل، أعرب فيه الفريق العامل عن قلقه إزاء ظاهرة الاختفاء في جهات متعددة من العالم. وأعرب أيضاً عن تضامنه مع كل الأشخاص الذين يعانون من الاختفاء القسري ومع المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون لصالح الأشخاص المختفين وأقاربهم.
- ٤٤ - وأصدر الفريق العامل بياناً في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، رحب فيه بالانتهاء من وضع مشروع الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وهنا رئيس فريق الصياغة، والدول التي شاركت في المفاوضات، والمنظمات غير الحكومية وجماعات أسر الأشخاص المختفين، الذين عملوا من أجل ضمان نتيجة ناجحة للمفاوضات.
- ٤٥ - وأدى السيد توب أيضاً بيان خبير في مؤتمر "الكفاح العالمي ضد التعذيب"، الذي عقد في لندن في الفترة من ١٩ إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ تحت الرعاية المشتركة لمنظمة العفو الدولية ومنظمة ريبريف.

١- الدراسة المقارنة لتعامل القانون الجنائي مع حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي

- ٤٦ - قرر الفريق العامل في دورته الخامسة والسبعين طلب إجراء دراسة مقارنة لتعامل القانون الجنائي مع حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في دول عبر العالم. وتقضي المادة ٤ من الإعلان بأن تتعامل الدول مع كل أعمال الاختفاء القسري باعتبارها "جريمة يعاقب عليها بالعقوبات المناسبة التي تراعى فيها شدة جسامتها في نظر القانون الجنائي".
- ٤٧ - وأرسل الفريق العامل مذكرة شفوية تدعو كل الحكومات إلى تقديم معلومات بشأن التعامل مع حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في إطار قوانينها الوطنية. وقدّم الكثير من الحكومات الثماني عشرة، التي استجابت للدعوة، معلومات جد مفصلة. وستصدر الدراسة كاملة في عام ٢٠٠٦.
- ٤٨ - وقد أظهر التحليل الأولي أن دولاً قليلة جداً خارج أمريكا اللاتينية استحدثت جريمة جنائية محددة تتعلق بالاختفاء القسري أو غير الطوعي. وفي المجموع، استحدثت ثمانية بلدان فقط جريمة منفصلة، ويوجد بلد واحد فقط منها خارج أمريكا اللاتينية.

٢- التعليق العام على المادة ١٨ من الإعلان

٤٩- لطالما كانت مشكلة الإفلات من العقاب على جرائم الاختفاء مصدر قلق الفريق العامل. وخلال سنوات عديدة أثار استحداث لجان تقصي الحقائق وآليات أخرى للسلام والمصالحة، وإمكانية العفو والمسامحة في عدد من الدول، نقاشاً ساخناً داخل البلدان وعلى الصعيد الدولي. وقد دعا الفريق العامل في دورته الرابعة والسبعين أحد الأعضاء إلى إعداد ورقة قصيرة حول هذا الموضوع. وناقش الفريق العامل هذه الورقة مناقشة شاملة في دورته الخامسة والسبعين. واعتمد الفريق العامل في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، في دورته السابعة والسبعين، التعليق العام الآتي على المادة ١٨ من الإعلان:

"حالات الاختفاء والعفو والإفلات من العقاب: التعليق العام على المادة ١٨
من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

"الديباجة"

"إن الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي قد انشغل طويلاً بآثار التدابير القانونية التي تسفر عن حالات العفو والمسامحة، وكذا تدابير التخفيف أو الأحكام المماثلة التي ينتج عنها الإفلات من العقاب على انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان بما فيها الاختفاء. وقد أشار الفريق العامل في تقريره لعام ١٩٩٤ (E/CN.4/1994/26) إشارة محددة إلى مسألة الإفلات من العقاب، مذكراً الدول بالتزاماتها التي لا يجوز بموجبها سنّ أو إصدار قوانين يمكن أن تؤدي في واقع الممارسة إلى تحصين مرتكبي عمليات الاختفاء. وجددت التقارير اللاحقة التعبير عن هذا الانشغال.

"وقد تابع الفريق العامل عن كثب تطور القانون الدولي لحقوق الإنسان بخصوص الإفلات من العقاب. ويستذكر الفريق العامل محتويات اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، كما يستحضر أحكام المادة ١٥(٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والقرارات المتعددة للجنة حقوق الإنسان وللجنة ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بشأن مسألة العفو، والتقارير، والدراسات المستقلة المتعلقة بمسألة الإفلات من العقاب التي أعدها خبراء مستقلون لصالح نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

"وشجعت الجمعية العامة في قراراتها، وخاصة في القرار ٢١٥/٥٧ المعنون "مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي"، الفريق العامل على مواصلة النظر في مسألة الإفلات من العقاب، في ضوء الأحكام ذات الصلة من الإعلان والتقارير النهائية التي يقدمها المقررون الخاصون الذين عينتهم اللجنة الفرعية. وقرر الفريق العامل، في دورته الرابعة والسبعين، بحث القضايا المتعلقة بحالات العفو والإفلات من العقاب في دوراته التالية.

"وقرر الفريق العامل إصدار التعليق العام التالي حول ما يحدده كتنفسير صحيح للمادة ١٨ من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري:

"التعليق العام"

"١- ينبغي تفسير المادة ١٨ من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (ويشار إليه فيما يلي بكلمة "الإعلان") بالافتتان مع مواد الإعلان الأخرى. ولذلك ينبغي للدول أن تمتنع عن سنّ أو إصدار قوانين للعفو يمكن أن تعفي مرتكبي عمليات الاختفاء من الإجراءات الجنائية، وأن تحول أيضاً دون تطبيق الأحكام الأخرى من الإعلان وتنفيذها على الوجه الصحيح.

"٢- وينبغي اعتبار قانون للعفو قانوناً يتعارض مع أحكام الإعلان حتى وإن أيدته استفتاء أو إجراء استشاري مماثل، إذا كان يسفر، بشكل مباشر أو غير مباشر، كنتيجة لتطبيقه أو تنفيذه، عن إحدى الحالات الآتية أو جميعها:

"(أ) إنهاء التزامات الدولة بالتحقيق مع المسؤولين عن حالات الاختفاء ومحاکمتهم ومعاقبتهم، كما تنص على ذلك المواد ٤ و ١٣ و ١٤ و ١٦ من الإعلان؛

"(ب) منع أو تعليق أو إعاقة منح ما يناسب من التعويض عن الضرر وإعادة التأهيل والتعويضات والجبر كنتيجة لحالات الاختفاء القسري، كما تنص على ذلك المادة ١٩ من الإعلان؛

"(ج) إخفاء أسماء مرتكبي الاختفاء، وبالتالي انتهاك الحق في معرفة الحقيقة والتوصل إلى معلومات، كما يمكن استخلاصه من المادتين ٤ (٢) و ٩ من الإعلان؛

"(د) إعفاء مرتكبي الاختفاء، ومعاملتهم كما لو أنهم لم يرتكبوا عملاً من هذا القبيل، وبالتالي عدم الالتزام بتعويض الضحية، مما يتعارض مع المادتين ٤ و ١٨ من الإعلان؛

"(هـ) رفض الإجراءات الجنائية أو إغلاق باب التحقيقات بشأن من يُدعى أنهم مرتكبو حالات الاختفاء أو فرض عقوبات طفيفة بغرض تمكين مرتكبي الاختفاء من الاستفادة من الحق في عدم الخضوع للمحاكمة مرتين على الجريمة نفسها مما سيسفر في حقيقة الأمر عن الإفلات من العقاب، وبالتالي مخالفة المادة ٤ (١) من الإعلان.

"٣- وفيما يلي أمثلة على تدابير مماثلة ينبغي اعتبارها مخالفة للإعلان، حتى وإن كانت غير واردة في قانون للعفو:

"(أ) وقف أو إنهاء تحقيق في حالة اختفاء على أساس الفشل في، أو عدم القدرة على، التعرف على مرتكبي حالات الاختفاء المحتملين، مما يتعارض مع المادة ١٣ (٦) من الإعلان؛

"(ب) جعل حق الضحية في معرفة الحقيقة، أو التوصل إلى معلومات، أو ورد الحق، أو الجبر، أو إعادة التأهيل، أو التعويض مرهوناً بسحب التهم أو مسامحة من يُدعى أنهم مرتكبو الاختفاء؛

"(ج) تطبيق قيود قانونية تكون عاجلة أو تبدأ حتى في الوقت الذي لا تزال فيه جريمة الاختفاء جارية، وبالتالي حرق المادتين ٤ و ١٧ من الإعلان نظراً لطابع الجريمة المستمر؛

"(د) تطبيق أي قيد قانوني في حين أن ممارسة الاختفاء تشكل جريمة ضد الإنسانية؛

"(هـ) إخضاع مرتكبي الجريمة للمحاكمة كجزء من خطة لتبرئتهم أو فرض عقوبات طفيفة عليهم، مما سيعادل في حقيقة الأمر الإفلات من العقاب.

"٤- وبالرغم مما ذكر أعلاه، فإن المادة ١٨ من الإعلان، عندما تفسر مع أحكام الإعلان الأخرى، تسمح بتدابير محددة واستثنائية تؤدي بشكل مباشر إلى منع حالات الاختفاء وإهائهما، كما تنص على ذلك المادة ٣ من الإعلان، حتى وإن كانت هذه التدابير تبدو للوهلة الأولى تدابير لها تأثير قانوني للعتو أو إجراء مماثل قد يسفر عن الإفلات من العقاب.

"٥- والواقع أنه في الدول التي حدثت فيها انتهاكات منظمة أو ضخمة لحقوق الإنسان كنتيجة لتزاع مسلح داخلي أو للقمع السياسي، ربما تكون التدابير التشريعية، التي يمكن أن تؤدي إلى اكتشاف الحقيقة والمصالحة من خلال المسامحة، الخيار الوحيد لإنهاء حالات الاختفاء أو منعها.

"٦- ورغم أن ظروف التخفيف قد تبدو للوهلة الأولى معادلة للتدابير التي قد تؤدي إلى الإفلات من العقاب، فهي مسموح بها بموجب المادة ٤(٢) من الإعلان في حالتين محددين، أي عندما تؤدي إلى إحضار الضحايا أحياءً أو إلى الحصول على معلومات من شأنها أن تساهم في التعرف على مصير الشخص المختفي.

"٧- كما أن منح العفو مسموح به صراحة بموجب المادة ١٨(٢) من الإعلان، شريطة أن يؤخذ في الاعتبار، عند ممارسته، شدة جسامة أعمال الاختفاء.

"٨- وبالتالي فعندما ترى الدول، في ظروف استثنائية، أن من الضروري سنّ قوانين تهدف إلى إظهار الحقيقة وإنهاء ممارسة الاختفاء القسري، يمكن أن تكون هذه القوانين متوافقة مع الإعلان شريطة أن تكون في نطاق الحدود التالية:

"(أ) لا ينبغي إلغاء العقوبات الجنائية تماماً، حتى وإن كان القانون يستبعد السجن. إذ ينبغي دائماً، في إطار العفو أو تطبيق تدابير التخفيف، تطبيق عقوبات جنائية بديلة معقولة (أي دفع تعويض، أو أداء عمل من أعمال الخدمة المجتمعية، أو ما إلى ذلك) على الأشخاص الذين كانوا سيخضعون للسجن في ظروف أخرى بسبب ارتكاب جريمة الاختفاء؛

"(ب) ينبغي ألا يُمنح العفو إلا بعد إجراء عملية سلام صحيحة أو مفاوضات بحسن نية مع الضحايا، تكون نتيجتها اعتذار الدولة أو مرتكبي حالات الاختفاء، وإعراب الدولة أو مرتكبي حالات الاختفاء عن الأسف، وتقديم ضمانات بمنع حدوث حالات الاختفاء في المستقبل؛

"(ج) لا يجوز لمرتكبي حالات الاختفاء الاستفادة من هذه القوانين إذا لم تكن قد أوفت الدولة بالتزاماتها بالتحقيق في الظروف ذات الصلة المحيطة بحالات الاختفاء والتعرف على مرتكبيها وإلقاء القبض عليهم، وضمان تحقيق الحق في العدالة، والحقيقة، والمعلومات، ورد الحق، والجبر، وإعادة التأهيل والتعويض لصالح الضحايا. ولا ينبغي أن تمنع إجراءات تقصي الحقائق والمصالحة العمل الموازي للإجراءات الخاصة المتعلقة بالمحاكمة والتحقيق بشأن حالات الاختفاء؛

"(د) في الدول التي مرت بتراعات داخلية شديدة لا يجوز استبدال التحقيقات والمحاكمات الجنائية بعمليات تقصي الحقائق والمصالحة المصممة بعناية، بل يمكن الاضطلاع بها بالتوازي مع هذه العمليات؛

"(هـ) ينبغي أن يهدف القانون بوضوح، مستخدماً آليات التنفيذ المناسبة، إلى تحقيق سلام صحيح ومستدام ومنح الضحايا ضمانات بإنهاء ممارسة الاختفاء وعدم تكرارها".

ثالثاً - المعلومات المتعلقة بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، التي استعرضها الفريق العامل، في بلدان وأقاليم مختلفة

أفغانستان

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٠ - خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٥١ - خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥٢ - تتعلق إحدى حالي الاختفاء، المُبلغ عنهما للفريق العامل في الماضي، بصحفي أردني زُعم إنه اختفى في جلال أباد بمقاطعة نانغارهار في عام ١٩٨٩، بينما تتعلق الحالة الثانية بمواطن أمريكي من أصل أفغاني يُزعم أنه اختفى في عام ١٩٩٣. وتعلق حالة ثالثة، يعود تاريخها إلى عام ٢٠٠٣، بشيخ بارز ينتمي إلى "قبيلة كوشي" في شرق أفغانستان، يُزعم أن القوات العسكرية الأمريكية أُلقت القبض عليه بينما كان في طريقه لحضور اجتماع بالرئيس قرضاي يتعلق بتزاع قبلي.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٥٣ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ثلاث حالات؛ ولم تُرد من الحكومة إيضاحات بشأن أي من الحالات الثلاث التي تظل معلقة.

ملاحظة

٥٤ - يطلب الفريق العامل إلى حكومة أفغانستان أن تقدم معلومات يمكن أن تفضي إلى توضيح الحالات المعلقة.

الجزائر^(٤)

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة
١ ٣٣٩	صفر	صفر	٢٥٣	صفر

عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحها (قاعدة الشهور الستة)
صفر	لا ينطبق	لا ينطبق

ادعاء عام	نعم	رد الحكومة	نعم
رسالة طلب تدخل فوري	نعم	رد الحكومة	نعم
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	نعم	رد الحكومة	لا يوجد رد

الحالات النمطية

٥٥ - أحال الفريق العامل ٢٥٣ حالة من حالات الاختفاء المبلغ عنها حديثاً في الجزائر. وتتصل أغلبية هذه الحالات بأشخاص يُزعم أنهم اختفوا بين عام ١٩٩٣ وعام ١٩٩٧، وهي حالات تم مجموعة متنوعة من الأشخاص من مختلف فئات المجتمع الجزائري، وتشمل أطفالاً ونساءً وشيوخاً.

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٦ - خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٧ - خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

التدخل الفوري

٥٨ - في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، أحال كل من الرئيس - المقرر للفريق العامل، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والمقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، بلاغاً مشتركاً في إطار الإجراءات العاجلة بشأن قضية استفتاء ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ حول المرسوم رقم ٠٥-٢٧٨ المتعلق بالسلام والمصالحة الوطنية وآثاره على أقارب الأشخاص المختفين. وأعرب أصحاب الولايات، في هذا البلاغ، عن انشغالهم إزاء إمكانية انتفاع الأشخاص المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان خلال الصراع الجزائري في أواسط التسعينات بعفوٍ خاص قد يصدر عقب الاستفتاء. ورحب أصحاب الولايات باعتراف السلطات الجزائرية بوقوع ما يزيد على ٦١٤٦ حالة اختفاء خلال هذه الفترة، ولكنهم أعربوا عن ارتياهم في ما ورد في بيان لمسؤول في الحكومة مفاده أن هذا العدد الكبير من الحالات كان نتيجة أفعال فردية. وطلب أصحاب الولايات إلى السلطات الجزائرية أن تشرح الكيفية التي يمكن بها مواءمة أحكام الدستور مع الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان الناشئة عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

٥٩ - وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وجّه الرئيس - المقرر للفريق العامل رسالة إلى الحكومة أعرب فيها عن انشغال الفريق العامل إزاء المرسوم رقم ٠٥-٢٧٨. وذكر الرئيس - المقرر بأن الإعلان ينص على أن الاختفاء يُعتبر جريمة مستمرة ما لم يُقدم أي توضيح بشأن مصير ضحية الاختفاء ومكان إخفائه. وأشار إلى أن الإعلان ينص على أنه لا يمكن للأشخاص الذين ارتكبوا عملاً من أعمال الاختفاء القسري أن يستفيدوا من أية قوانين عفوٍ خاص وأن الظروف المُخففة لا يمكن إثارتها إلا في الحالات التي يقوم فيها الشخص الذي ارتكب عملاً من أعمال الاختفاء القسري بإلقاء الأضواء على حالة الاختفاء.

٦٠ - وفي رسالة مؤرخة ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، ردت الحكومة على البلاغ المشترك لأصحاب الولايات الثلاثة المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. وذكرت الحكومة في ردها بأن الجزائر قد شرعت في تنفيذ عملية سياسية للمصالحة الوطنية، وهي تسعى إلى إيجاد حل عادل ومقسط لقضية الأشخاص المختفين. والتزمت الدولة الجزائرية،

منذ عام ١٩٩٥، بمعالجة هذه القضية من خلال قوانينها الوطنية. وقدمت معلومات عامة حول اللجنة الاستشارية الوطنية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، والآلية المخصصة. ففي هذا السياق بالذات، كان الرئيس الجزائري قد طلب إجراء استفتاء التاسع والعشرين من أيلول/سبتمبر حول مشروع ميثاق للسلام والمصالحة الوطنية (المرسوم رقم ٠٥-٢٧٨). وأشارت الرسالة إلى أنه لا يمكن حل مشكلة الاختفاء إلا عبر حوار متواصل بين الأطراف المعنية. كما أشارت إلى أنه من السابق لأوانه إبداء مواقف نهائية أو استخدام مفاهيم من قبيل الإفلات من العقاب.

٦١- وفي التاريخ ذاته وُجّهت رسالة أخرى إلى الرئيس - المقرر للفريق العامل والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفياً. وتستشهد الرسالة بتصريح للرئيس بأن "الأشخاص الذين شاركوا في ارتكاب جرائم سيثقلون أمام القضاء". كما تبين أن الميثاق يشكل وثيقة سياسية سيُستند إليها في إعداد النصوص التشريعية. وأكدت الحكومة على أن النصوص التشريعية ستكون محل دراسة لضمان توافيقها مع المعاهدات الدولية التي صدّقت عليها الجزائر.

٦٢- وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وُجّهت إلى الحكومة رسالة لطلب التدخل الفوري (انظر الفقرة ١١) عقب تقارير تفيد باستخدام قوات الشرطة للعنف ضد أسر أشخاص مختفين. ويقال إن أفراد أسر الأشخاص المختفين كانوا يتجمعون في قنسطينة كل يوم خميس. وأوردت التقارير أن قوات الشرطة ألقت القبض على ست أمهات لأشخاص مختفين، تتراوح أعمارهن جميعاً بين ٦٠ و ٧٥ عاماً، واستجوبتهن في مركز الشرطة المركزية إلى جانب عدة متظاهرين آخرين.

٦٣- وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، وجّه الرئيس - المقرر، بالنيابة عن الفريق العامل، إلى حكومة الجزائر رسالة لطلب التدخل الفوري بشأن ما يُدعى من أعمال مضايقة وتخويف تعرضت لها أسر ضحايا الاختفاء في منطقة ريليزان خلال مظاهرتين في ١٨ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

الادعاء العام

٦٤- قدمت منظمات غير حكومية إلى الفريق العامل معلومات بموجب إجراءاته الخاص بالادعاءات العامة (انظر الفقرة ١٣).

٦٥- وأفادت تقارير بأن موجة الاعتقالات والاختفاءات التي تعرض لها آلاف الرجال على أيدي قوات الأمن والمليشيات المسلحة التابعة للحكومة خلال التسعينات، ولا سيما بين عام ١٩٩٤ وعام ١٩٩٨، تركت الآلاف من الأقارب، معظمهم من النساء، دون علمٍ بمصير زوج أو أب أو ابن أو شقيق، ولا بمكان إخفائه، وأدت إلى انتشار المعاناة على نطاق واسع.

٦٦- وأعلنت منظمات غير حكومية أن البلاغات تورّد أن أسر ضحايا الاختفاء القسري لا تتمتع بالحق في الحصول على الجبر المناسب للضرر (بما في ذلك رد الاعتبار، والتعويض، وإعادة التأهيل، والترضية، والضمانات بعدم تعريضها للاختفاء القسري من جديد)، والحق في حياة أسرية، ومختلف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٦٧- وتشير تقارير إلى إرغام النساء على استصدار إعلان غياب الشخص المختفي من قضاة ومسؤولين هم في غالب الأحيان نفس الأشخاص الذين ينكرون معرفة مكان إخفاء أزواجهن أو غيرهم من الأقارب، أو يتكتمونها. وتفيد هذه التقارير بأن بعض النساء يمتنعن عن القيام بهذا الإجراء نتيجة الخوف، أو لأن استصدار إعلان الغياب يميز للمدعي العام أن يعلن عن وفاة الشخص المختفي دون إجراء تحقيق في الموضوع.

٦٨- وأعربت منظمات غير حكومية عن انشغالها إزاء ما يتعرض له أقارب الأشخاص المختفين من مضايقة وتخويف على أيدي رجال الشرطة والسلطات. ويقال إن قوات الشرطة قامت في بعض الأحيان بمنع مظاهرات أو مسيرات سلمية في المدن الكبيرة، أو باستخدام العنف لتفريق المتظاهرين. وتورد التقارير أن السلطات فرضت قيوداً على المنظمات غير الحكومية المعنية بقضية الاختفاءات. ونتيجة لما تورده التقارير من عوائق إدارية وقانونية متعددة، يُدعى أن المنظمات الخمس التي أُسست خلال السنوات الست الماضية لمعالجة القضايا المتعلقة بالاختفاء لم تتمكن من إتمام إجراءات التسجيل القانونية المعمول بها في الجزائر. ونتيجة لذلك تعلن هذه المنظمات أن هذا الوضع يعوق بدرجة كبيرة قدرتها على العمل.

٦٩- وتفيد تقارير واردة من منظمات غير حكومية بأن هذه المنظمات تؤمن بأن الحكومة لم تتخذ خطوات هامة للتحقيق في حالات الاختفاء. وتورد التقارير أن الشكاوى المقدمة إلى المحاكم الجزائرية فيما يتعلق بحالات الاختفاء القسري، إما أن تُعطل وإما أن تُحفظ دون نتيجة. كما تورده أن السلطات تنفي مسؤولية موظفي الدولة فيما يتعلق بحالات الاختفاء مهما كان شكلها. ويشار إلى أن الحكومة تؤكد أن آلاف الأشخاص أصبحوا بكل بساطة "في عداد المفقودين"، وأن أفراداً يتهربون من التوقيف بسبب جرائم ارتكبوها، أو قد غادروا البلد، أو قتلوا في مواجهات مسلحة.

٧٠- وأعربت منظمات غير حكومية عن انشغالها الشديد إزاء الاستفتاء المقرر بشأن ميثاق السلام والمصالحة الوطنية. فهي تؤمن بأن الميثاق سيشجع فرصة الإفلات من العقاب لمرتكبي أعمال الاختفاء، التي يقال إنها كانت تحدث على نحو منهجي وواسع النطاق على أيدي قوات الأمن خلال تلك الفترة، وأن هذا العفو الخاص سيؤدي إلى الإخلال بحق الأسر في الحقيقة والعدالة.

٧١- وتلقى الفريق العامل من الحكومة الجزائرية رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، وذلك رداً على رسالة كان الفريق قد وجهها بموجب إجراءاته الخاص بالادعاءات العامة. وقدمت الحكومة في ردها معلومات عن اللجنة الاستشارية الوطنية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وأعلنت الحكومة أنها قد تناولت مسألة الاختفاء في إطار أحكام تشريعية وتنظيمية ومن خلال إنشاء هيكل إدارية محددة على مستوى وزارة الداخلية لتسجيل الادعاءات المتعلقة بحالات الاختفاء في شتى أصقاع البلاد. وأعربت الحكومة من جديد عن تعاطفها مع الأسر لما أصابها من الأسى، وقالت إنها ترغب في استرعاء انتباه الفريق العامل إلى ضرورة التحلي بالرصانة في بحث هذه المسألة الحساسة والمعقدة، موضحة أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال تناول هذه المسألة بموضوعية إذا عُزلت عن سياقها التاريخي الذي "شهد فيه المجتمع الجزائري انفجار أعمال إرهابية دامية ووحشية منقطعة النظير في جميع أنحاء العالم". وقد أنشئت داخل وزارة العدل لجنة عهد إليها بمهمة تسجيل الشكاوى المقدمة من الأسر وتجميعها مركزياً ومتابعتها.

طلب القيام بزيارة

٧٢- في نيسان/أبريل التقى رئيس الفريق العامل بسفير الجزائر لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف لمناقشة إمكانية قيام الفريق العامل بزيارة إلى الجزائر. وفي رسالة مؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، ذكّر الفريق العامل بطلبه المتعلق بزيارة الجزائر. وكان الفريق العامل قد وجه في البداية طلباً للحصول على دعوة في عام ٢٠٠٠. ولم يتلقَ حتى الآن أي ردٍ بهذا الشأن.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٧٣- حدثت أغلبية حالات الاختفاء التي أُبلغت إلى الفريق العامل في الماضي، في الفترة ما بين عامي ١٩٩٣ و١٩٩٧، وذلك في جميع أرجاء البلد، وهي تتعلق بعمال وفلاحين ومزارعين وتجار وتقنيين وطلاب وأطباء وصحفيين وأساتذة جامعيين وموظفين مدنيين وعضو في البرلمان. وفي حين لم يكن لمعظم الضحايا أي نشاط سياسي معين، ذُكر أن عدداً من الأشخاص المعنيين كانوا إما من أعضاء جبهة الإنقاذ الإسلامية أو من المتعاطفين معها. وقد نُسبت حالات الاختفاء إلى الجيش أو قوات الأمن أو قوات الدرك أو الشرطة أو قوات الدفاع المدني أو الميليشيات.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٧٤- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال الفترة المستعرضة، ٦٠٨ حالات؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح تسع حالات على أساس المعلومات المقدمة من الحكومة، في حين تم توضيح سبع حالات أخرى على أساس المعلومات المقدمة من المصدر، وتبقى ٥٩٢ حالة اختفاء معلقة أمام الفريق العامل.

ملاحظات

٧٥- يعرب الفريق العامل عن قلقه العميق إزاء تواضع التقدم المحرز في توضيح حالات الاختفاء في الجزائر. وقد أُحيلت بالفعل إلى حكومة الجزائر ٢٥٣ حالة جديدة، بالإضافة إلى الحالات الأخرى التي تتولى الأمانة حالياً تجهيزها.

٧٦- ويوصي الفريق العامل بقوة بأن تسمح حكومة الجزائر للمنظمات غير الحكومية بممارسة عملها بحرية ودون عوائق، وأن تترك لأسر ضحايا الاختفاء حرية تنظيم الاجتماعات دون أن تُفرض عليها قيود بيروقراطية أو عقبات قانونية، وأن توفر الحماية للشهود.

٧٧- ويذكّر الفريق العامل حكومة الجزائر بالتزاماتها بموجب المادة ١٤ من الإعلان "بمحاكمة أي شخص متهم بارتكاب عمل من أعمال الاختفاء القسري".

٧٨- ويؤكد الفريق العامل من جديد الطلب الذي وجهه إلى حكومة الجزائر للقيام بزيارة إلى البلد بغية توضيح الحالات المعلقة البالغ عددها ٥٩٢ حالة.

أنغولا

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٧٩- خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٨٠- خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٨١- أُبلغ أن ثلاثة أشخاص قد أُلقي عليهم القبض واحتُفوا في أيار/مايو ٢٠٠٣ على أيدي جنود من الكتيبة ٧٠٩ التابعة لجيش بيليز، وذلك أثناء سفرهم من قرية كيسوكي إلى قرية كايو - غيمبو.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٨٢- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال الفترة المستعرضة، عشر حالات. ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح سبع حالات على أساس المعلومات المقدمة من الحكومة، وتبقى ثلاث حالات اختفاء معلقة أمام الفريق العامل.

الأرجنتين

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٣ ٣٧٥	صفر	صفر	صفر	صفر	٣ ٣٧٥

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضححتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	انظر الفقرة ٨٣

ادعاء عام	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	نعم	رد الحكومة	نعم

المعلومات الواردة من الحكومة

٨٣- تلقى الفريق العامل رسالتين من حكومة الأرجنتين، الأولى مؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥ والثانية مؤرخة ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. ولم يتسن للفريق العامل حتى الآن استعراض أي من الرسالتين بسبب التأخير في ترجمتهما.

المعلومات الواردة من المصادر

٨٤- خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من المصادر أية رسالة بشأن الحالات المعلقة.

طلب القيام بزيارة

٨٥- قرر الفريق العامل، خلال دورته الخامسة والسبعين، قبول الدعوة التي تلقاها من حكومة الأرجنتين للقيام ببعثة إلى البلد. وتقرر أن يشرع الفريق العامل في البعثة فوراً عقب دورته التي ستعقد في بوينس آيرس في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وفي ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥، أقرت البعثة الدائمة للأرجنتين في جنيف التواريخ التي اقترحتها الفريق العامل.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٨٦- لقد حدثت الأغلبية الساحقة من حالات الاختفاء المبلغ عنها في الماضي، وعددها ٤٦٢ ٣ حالة^(٥)، خلال الفترة بين عامي ١٩٧٥ و١٩٧٨ في ظل الحكومة العسكرية، وذلك في إطار الحملة التي شنتها ضد الثوار

اليساريين ومناصريهم المزعومين. وحدثت حالتا اختفاء في عام ٢٠٠٠ تتعلقان بشخصين يزعم أن أفراداً من مكتب تحقيقات الشرطة المحلية ألقوا القبض عليهما في مدينة مندوزا. وتتعلق الحالات السبع الأخرى بأشخاص يقال إن الشرطة احتجزتهم في عام ٢٠٠٢ بعد حدوث مظاهرة.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٨٧- من أصل الحالات التي سبق أن أوضحها الفريق العامل، وعددها ٨٧، تم توضيح ٤٤ منها استناداً إلى معلومات قدمتها الحكومة، و٤٣ حالة استناداً إلى معلومات قدمها المصدر. وبخصوص الحالات المعلقة والبالغ عددها ٣٣٧٥ حالة لا يستطيع الفريق العامل الإفادة عن مصير الأشخاص المفقودين ولا عن أماكن وجودهم.

ملاحظات

٨٨- يعود الفريق العامل أن يشكر حكومة الأرجنتين على الدعوة التي وجهتها إليه للقيام بزيارة إلى البلد. ويأمل الفريق العامل في أن يتوصل، بالتعاون مع الحكومة والمنظمات غير الحكومية، إلى إحراز تقدم نحو توضيح الحالات التي ظلت دون تسوية منذ ما يزيد على ٣٠ عاماً، وعددها ٣٣٧٥ حالة. وقد شكل انعدام الإيضاحات مصدر قلق للفريق العامل لسنوات عديدة.

بنغلاديش

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات العاجلة	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	
١	صفر	صفر	صفر	صفر	١

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضححتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	نعم	١

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٨٩- خلال الفترة المستعرضة، قدمت الحكومة ردين يتصلان بحالة معلقة. وفي البداية أكدت الحكومة من جديد المعلومات السابقة مشيرة إلى أن الشخص المعني قد غادر البلد إلى الهند طوعاً. كما أشارت الحكومة إلى أنه قد تم إنشاء لجنة تحقيق تتألف من ثلاثة أعضاء لبحث هذه الحالة. وخلصت اللجنة في تقريرها، الذي أحالته إلى وزارة الشؤون الداخلية في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٧، إلى أن الشخص المعني قد يكون اختفى طوعاً أو قسراً، إلا أنه تعذر تحديد هوية المذنب خلال التحقيق لعدم توفر الأدلة الكافية لتجريم شخص ما. وأوصت اللجنة بأن تواصل الشرطة التحقيق في هذه الحالة وفقاً للقانون.

المعلومات الواردة من المصادر

٩٠- خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٩١- تتعلق حالة الاختفاء الوحيدة التي أُبلغ بها الفريق العامل في الماضي بالأمانة التنظيمية لاتحاد نساء التلال، وهي منظمة تقوم بحملات للدفاع عن حقوق السكان الأصليين في أقاليم تلال شيتاغونغ. وقيل إن أفراداً في قوات الأمن اختطفوها قبيل الانتخابات العامة التي أجريت في عام ١٩٩٦- ويُعتقد أن يكون اختطافها مرتبطاً بتأييدها لمرشحة برلمانية تمثل مصالح السكان الأصليين.

٩٢- وكانت الحكومة قد أبلغت الفريق العامل سابقاً أن أقارب هذه المرأة وجيرانها أنكروا أن أفراداً من القوات المسلحة قد اختطفوها. وكشفت التحقيقات لاحقاً أنها غادرت البلد طوعاً وتقييم في الهند في عنوان قدمته الحكومة. واستناداً إلى هذه المعلومات قرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الشهور الستة على هذه الحالة. غير أن أقارب الضحية أخبروا الفريق العامل في فترة لاحقة أن هذه المرأة لم تغادر البلد وقدموا للفريق العامل أسماء مرتكبي الاختطاف المزعومين. وتبعاً لذلك قرر الفريق العامل اعتبار الحالة معلقة (انظر الوثيقة E/CN.4/2004/58، الفقرة ٤٩).

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٩٣- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، حالة واحدة، وهذه الحالة لا تزال معلقة.

بيلاروس

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطيّة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاصّة بالتدابير العاجلة	
٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	نعم	٣

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٩٤- خلال الفترة المستعرضة، وجهت حكومة بيلاروس إلى الفريق العامل رسالتين بشأن التطورات التي حدثت فيما يتصل بالتحقيق في الحالات المعلقة الثلاث.

٩٥- وتعلق الرسالة الأولى، المؤرخة ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، بجميع الحالات المعلقة الثلاث. وصرحت الحكومة بأن اختبارات الطب الشرعي للحمض الخلوي الصبغي التي أجريت على مادة مأخوذة من مكان الجريمة أثبتت وجود تماثل مع إحدى الضحيتين دون الأخرى. ويبدو أن الضحيتين قد تعرضتا للاختطاف بالقوة، إلا أنه لا توجد أية معلومات موثوقة تثبت اشتراك مسؤولين حكوميين في الاختطاف. وقد استؤنف تحقيق أولي في هذه القضية. وأشارت الحكومة أيضاً إلى المعلومات الواردة في التقرير المعنون "الأشخاص المختفون في بيلاروس" الصادر عن مقرر الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا. أما الرسالة الثانية، المؤرخة ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٥، فإنها لم تُترجم بعد، ولذلك لم يستعرضها الفريق العامل حتى الآن.

المعلومات الواردة من المصادر

٩٦- في ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٥، أفاد المصدر بأنه يواصل رصد هذه الحالات، وأنه لم تحدث أية تطورات جديدة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

- ٩٧- حدثت الحالات الثلاث المبلغ عنها في عام ١٩٩٩. وتتعلق الحالة الأولى بوزير سابق للشؤون الداخلية شارك بجهة في الحملة الانتخابية لأحد زعماء المعارضة. وتتعلق الحالتان الأخريان بنائب لرئيس برلمان بيلاروس يزعم أنه اختطف مع رجل أعمال عضو في حزب سياسي معارض.
- ٩٨- وفي ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥، اعتمد البرلمان الأوروبي القرار P6_TA(2005)0080 الذي يطلب فيه "فتح تحقيق مستقل يشرف عليه محقق محايد" في حالات الاختفاء الثلاث المعلقة المطروحة على الفريق العامل بالإضافة إلى حالة رابعة لم تعرض على الفريق العامل.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

- ٩٩- لم يتم توضيح أي حالة من الحالات الثلاث التي أحالها الفريق العامل. لذلك، تبقى هذه الحالات الثلاث معلقة أمام الفريق العامل.

بوتان

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلات بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلات بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة
٥	صفر	صفر	صفر	صفر

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهر الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	١

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

- ١٠٠- خلال الفترة المستعرضة، ردت الحكومة على حالة معلقة مشيرة إلى أن الشخص المعني قد توجه عقب اجتماع في ثيمفو، إلى مخيم الجبهة الديمقراطية الوطنية لبودولاند في سيسّي خوبان بقطاع سارباندي جنوب بوتان. ومنذ ذلك الحين، لا تعلم الحكومة شيئاً عن مكان اختفائه. وبالإضافة إلى ذلك، ردت حكومة الهند على

أربع حالات معلقة أرسلت إليها نسخ من الملفات المتصلة بها، وصرحت بأن السلطات الهندية المختصة قد قامت بالتحقيق في هذه الحالات وأنه لا تتوفر لديها في الوقت الحالي أية معلومات إضافية بشأن الأشخاص المختفين. وأضافت حكومة الهند أن الأشخاص الأربعة من المواطنين الهنود، وهم "قادة منظمة إرهابية محظورة تُسمى جبهة أسام الموحدة للتحرير" (انظر أيضاً الجزء الخاص بالهند، الفقرة ٢٦٩).

المعلومات الواردة من المصادر

١٠١ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات عن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١٠٢ - حدثت الحالات المعلقة الخمس في عام ٢٠٠٣ وأحيلت إلى الحكومة في عام ٢٠٠٤. وتتعلق أربع منها بأفراد في جبهة أسام الموحدة للتحرير يزعم أنه قد ألقى القبض عليهم من قبل جيش بوتان وسلموا فيما بعد إلى جيش الهند. ووفقاً لأساليب العمل، أرسل الفريق العامل نسخاً من ملفات هذه الحالات الأربع إلى حكومة الهند. وتتعلق الحالة المتبقية بأمين الدعاية للجبهة الديمقراطية الوطنية لبودولاند، الذي يزعم أن جيش بوتان ألقى القبض عليه في فندق في تيمفو وأنه اختفى فيما بعد.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

١٠٣ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة خمس حالات؛ ولا تزال هذه الحالات جميعاً معلقة.

بوليفيا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات العاجلة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	
٢٨	صفر	صفر	صفر	صفر	٢٨

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

١٠٤- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

١٠٥- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١٠٦- خلال الفترة المستعرضة، أفادت الحكومة أنها قد اعتمدت المرسوم رقم ٢٧٠٨٩ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ والمرسوم رقم ٢٧٠٣٩ المؤرخ ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، اللذين يقضيان بإنشاء مجلس مشترك بين الوكالات يرأسه الوزير المكلف بديوان الرئيس لتوضيح حالات الاختفاء القسري، وينصان على تغيير أسلوب عمل هذا المجلس. وبالإضافة إلى ذلك، قررت استئناف أنشطة هذه الهيئة الرفيعة المستوى، التي تشمل أيضاً ممثلين من المجتمع المدني في شخص رابطة أقارب الأشخاص المختفين وشهداء التحرير الوطني.

١٠٧- وقد حدثت أغلبية حالات الاختفاء التي أُبلغ بها الفريق العامل، والبالغ عددها ٤٨ حالة، بين عامي ١٩٨٠ و١٩٨٢، في إطار التدابير التي اتخذتها السلطات بعد انقلابين عسكريين.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

١٠٨- قام الفريق العامل، خلال الفترة الماضية، بتوضيح ٢٠ حالة من أصل الحالات الـ ٤٨ التي أحالها إلى الحكومة: وقد تم توضيح ١٩ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة، وحالة واحدة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر. أما الحالات المتبقية، وعددها ٢٨ حالة، فلا تزال معلقة.

ملاحظات

١٠٩- يرحب الفريق العامل باستئناف أنشطة الهيئة الرفيعة المستوى المعنية بالتحقيق في الاختفاءات التي تشمل ممثلين من المجتمع المدني. والفريق العامل واثق من أن الحكومة ستقدم المعلومات اللازمة لتوضيح الحالات المعلقة.

البرازيل

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
١٤	صفر	صفر	صفر	صفر	١٤

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

١١٠ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

١١١ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١١٢ - حدثت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها في الماضي، وعددها ٦٣ حالة، خلال الفترة بين عامي ١٩٦٩ و١٩٧٥، في ظل الحكم العسكري، وبالتحديد أثناء حرب العصابات في منطقة أيروغو. وقد أوضح الفريق العامل أغلبية هذه الحالات في عام ١٩٩٦ بالاستناد إلى أحكام قانونية (القانون رقم ٩-١٤٠/٩٥) مفادها أن الأشخاص المفقودين بسبب أنشطتهم السياسية في الفترة ١٩٦١-١٩٧٩ يعتبرون في عداد الموتى. ويجوز قانوناً لأقارب الضحايا رفض هذا الحكم القانوني أو ممارسة حقهم في المطالبة بشهادات الوفاة. ويترتب تلقائياً على التسليم بوفاة الضحية استحقاق التعويض الذي تقدمه الدولة. وتتعلق الحالات الأربع التي حدثت خلال الفترة الأخيرة بمزارعين ينتمون إلى نفس الأسرة ويعيشون في مقاطعتي كايانو وكوهاب، في ولاية برنامبوكو، اختفوا في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤ بعد أن ألقى ضباط الشرطة القبض عليهم، حسب ما يزعم، في سياق عملية من عمليات الشرطة.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

١١٣- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٦٣ حالة؛ وقد تم توضيح ٤ من أصل هذه الحالات استناداً إلى معلومات مقدمة من المصدر، في حين تم توضيح ٤٥ حالة أخرى بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة، وتبقى ١٤ حالة معلقة.

ملاحظات

١١٤- يطلب الفريق العامل إلى حكومة البرازيل أن تقدم معلومات يمكن أن تفضي إلى توضيح الحالات المعلقة.

بور كينا فاسو

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلات بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلات بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
صفر	صفر	٣	صفر	صفر	٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	٣

ادعاء عام	رد الحكومة	رد الحكومة	رد الحكومة
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

١١٥- خلال الفترة المستعرضة، تلقى الفريق العامل من الحكومة معلومات تخص ٣ حالات معلقة. وفي إحدى هذه الحالات، ذُكر أن الشخص المختفي في عداد الموتى وحصلت أرملة وأطفاله على تعويض. وفي حالة ثانية، أبلغت الحكومة أن الشخص المعني قد عاد إلى صفوف الجيش وأنه متقاعد الآن في قريته. أما عن الحالة الثالثة، فقد أبلغت الحكومة أن الشخص المعني قد طلب الحصول على تعويض من صندوق التعويض لضحايا العنف السياسي، ومنح التعويض المطلوب.

المعلومات الواردة من المصادر

١١٦- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١١٧- تتعلق حالات الاختفاء الثلاث التي أُبلغ بها الفريق العامل بجنديين وأستاذ جامعي يزعم أنه أُلقي القبض عليهم جميعاً في عام ١٩٨٦ مع ٢٧ شخصاً آخر بتهمة الاشتراك في مؤامرة ضد الحكومة.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

١١٨- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ثلاث حالات؛ وقدمت الحكومة توضيحات بشأن الحالات الثلاث. ولم تبق مطروحة على ولا توجد أمام الفريق العامل الآن أية حالات معلقة خاصة باختفاء أشخاص.

ملاحظات

١١٩- يود الفريق العامل أن يشكر حكومة بوركينا فاسو على تعاونها معه خلال الفترة المستعرضة.

١٢٠- ويرحب الفريق العامل بالتوضيحات المقدمة بشأن جميع الحالات المعلقة.

بوروندي

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات العاجلة	
٥٢	صفر	صفر	صفر	صفر	٥٢

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

١٢١- لم يتلق الفريق العامل حتى الآن أي رسالة من حكومة بوروندي بخصوص الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

١٢٢- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١٢٣- حدثت أغلبية حالات الاختفاء التي أُبلغ بها الفريق العامل، وعددها ٥٣ حالة، في بوجومبورا في الفترة بين تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، إثر هجمات استهدفت الحكومة في العاصمة وفي مقاطعتي سيبييتوكي وبوبانزا في شمال غربي البلاد، وكذلك في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ في ضواحي بوجومبورا. وتتعلق ٣١ حالة من هذه الحالات بأشخاص ينتمون إلى الهوتو أفيد بأن أفراداً من قوات الأمن، التي تتألف من أفراد ينتمون في معظمهم إلى أقلية التوتسي، قد ألقوا القبض عليهم. وأفيد بأن حالات أخرى تتعلق بأفراد من الهوتو يزعم أن أعضاء من قوات الأمن احتجزوهم بضاحية كامنغي في بوجومبورا ثم نقلوهم إلى مكان مجهول. وقد حدثت الحالات المتبقية في الفترة بين عامي ١٩٩٥ و١٩٩٧.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

١٢٤- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٥٣ حالة؛ ومن أصل هذه الحالات تم توضيح حالة واحدة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، وتبقى أمام الفريق العامل ٥٢ حالة معلقة خاصة بأشخاص مختلفين.

ملاحظات

١٢٥- يعرب الفريق العامل عن بالغ قلقه إزاء عدم توفر أية معلومات واردة من الحكومة.

١٢٦- ويلاحظ الفريق العامل غياب أية توضيحات، ويذكر حكومة بوروندي بالتزاماتها بموجب الإعلان.

كمبوديا

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة	
٢	صفر	صفر	صفر	صفر	٢

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	٢

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

١٢٧- خلال الفترة المستعرضة، ردت الحكومة على حالتين معلقتين معلنة أن السلطات الكمبودية لا تتوفر لديها أية معلومات بشأن اختفاء الشخصين المعنيين. وقالت الحكومة إن ما حدث يوم ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ في بنوم بنه لم يكن مسيرة سلمية، كما أشير إليه في ملف الحالة، وإنما كان "مظاهرات غير مشروعة". وطلبت الحكومة إلى الفريق العامل أن يقدم إليها معلومات إضافية، إن توفرت لديه، لمواصلة التحقيق. وأحال الفريق العامل هذا الطلب إلى المصدر.

المعلومات الواردة من المصادر

١٢٨- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١٢٩- حدثت الحالتان اللتان أُبلغ بهما الفريق العامل في عام ١٩٩٨، وهما حالتان تعنيان شخصين قتل إتهما اختفيا إثر مسيرة سلمية. وقد نُظمت المسيرة في إطار من التوتر والعنف السياسيين المتصاعدين منذ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، واشترك فيها سياسيون من أحزاب المعارضة ومناصروهم احتجاجاً على التزوير المزعوم للانتخابات العامة التي جرت في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٨.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

١٣٠- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، حالتين. ولا تزال الحالتان معلقتين.

الكاميرون

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة	
١٤	صفر	صفر	صفر	صفر	١٤

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضححتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

١٣١- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

١٣٢- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١٣٣- من أصل الحالات التي أُبلغ بها الفريق العامل، وعددها ١٨ حالة، حدثت ٦ حالات في عام ١٩٩٢، وهي تتعلق بفتيان تتراوح أعمارهم بين ١٣ و ١٧ عاماً يزعم أن قوات الشرطة احتجزتهم وقت اعتقالها لزعماء الحركة الأنغولوفونية الكاميرونية عقب مظاهرة سلمية. وحدثت ثلاث حالات أخرى في عام ١٩٩٩، وهي تتعلق بأعضاء في المجلس الوطني لجنوب الكاميرون يقال إن أفراداً من فرقة الدرك الوطنية في مبانغو قد اعتقلوهم. وتعلق تسع حالات أخرى بمراهقين قيل إن قوات الأمن أُلقت القبض عليهم في عام ٢٠٠١ للاشتباه في قيامهم بسرقة اسطوانة غاز خاصة بجار لهم، ونقلتهم إلى مركز للاحتجاز تابع لقيادة العمليات في بونانجو - دوالا.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

١٣٤- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ١٨ حالة؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح ٤ حالات بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة وتبقى ١٤ حالة معلقة أمام الفريق العامل.

تشاد

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة	
	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحكومة	مصادر غير حكومية
١٢	صفر	صفر	صفر	صفر

عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)
١٢	لا ينطبق	٢

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

١٣٥- خلال الفترة المستعرضة، أحالت الحكومة، في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥، معلومات حصلت عليها من التحقيقات التي قامت بها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بشأن جميع الحالات المعلقة. واستناداً إلى هذه المعلومات، قرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الشهور الستة على حالتين.

المعلومات الواردة من المصادر

١٣٦- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١٣٧- من أصل حالات الاختفاء المبلغ عنها، والبالغ عددها ١٣ حالة، حدثت حالة واحدة في عام ١٩٨٣، و ٥ حالات في عام ١٩٩١ و ٦ حالات في عام ١٩٩٦ وحالة واحدة في عام ١٩٩٩. وتتعلق إحدى الحالات بعضو في الاتحاد الوطني الديمقراطي أفيد بأنه أودع في السجن في تموز/يوليه ١٩٨٣ في أعقاب اصطدامات حدثت في فايا - لارغو بين

القوات الحكومية وقوات المعارضة. وتتعلق خمس حالات بأفراد ينتمون إلى جماعة الحجراي الإثنية أفيد بأن قوات الأمن التشادية ألقت القبض عليهم في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، وذلك إثر الإعلان عن إحباط محاولة قامت بها إحدى قطاعات القوات المسلحة التشادية للإطاحة بحكم الرئيس إدريس دبي. وتتعلق ست حالات أخرى بأفراد من جماعات المعارضة المسلحة يقال إن قوات الأمن السودانية ألقت القبض عليهم في عام ١٩٩٦ بالجنينة في السودان على مقربة من الحدود وسلمتهم إلى قوات الأمن التشادية. ويُزعم أن أفراداً من وكالة الأمن الوطني نقلوهم إلى نجامينا. وتتعلق الحالة الأخرى بشخص أُلقي بعض أفراد فرقة الأمن الرئاسي القبض عليه في نجامينا في عام ١٩٩٩.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

١٣٨ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية، وخلال الفترة المستعرضة، ١٣ حالة؛ وقد تم توضيح حالة واحدة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة، ولا تزال ١٢ حالة معلقة أمام الفريق العامل.

ملاحظات

١٣٩ - يرحب الفريق العامل بنتائج التحقيقات التي بادرت بها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ويدعو الحكومة إلى مواصلة الحوار مع الفريق العامل بغية التوصل إلى مزيد من التوضيحات.

شيلي

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات العاجلة	
٨٤٠	صفر	صفر	صفر	صفر	٨٤٠

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

١٤٠ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

١٤١- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الحالة قبل الفترة المشمولة بالاستعراض

١٤٢- حدثت الأغلبية الساحقة من حالات الاختفاء المبلغ عنها وعددها ٩٠٨ حالات في الفترة بين عامي ١٩٧٣ و١٩٧٦ في ظل الحكم العسكري، وهي تتعلق بمعارضين سياسيين للديكتاتورية العسكرية من مختلف الطبقات الاجتماعية، ومعظمهم من الناشطين في الأحزاب اليسارية الشيوعية. وقيل إن المسؤولين عن حالات الاختفاء هم من أفراد الجيش والقوات الجوية ورجال الدرك، وأشخاص يتصرفون بعلم السلطات وقبولها الضمني.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

١٤٣- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة ٩٠٨ حالات؛ ومن أصل الحالات التي سبق أن أوضحها الفريق العامل، وعددها ٦٨ حالة، تم توضيح ٤٥ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة و٢٣ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر. ولا تزال أمام الفريق العامل ٨٤٠ حالة اختفاء معلقة.

ملاحظات

١٤٤- يدعو الفريق العامل حكومة شيلي إلى تقديم معلومات يمكن أن تفضي إلى توضيح الحالات المعلقة البالغ عددها ٨٤٠ حالة.

الصين

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات العاجلة	
٣١	١	صفر	صفر	١	٣١

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضححتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
٣	لا ينطبق	٥

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق	رسالة طلب تدخل فوري
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق	
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق	

التدابير العاجلة

١٤٥ - خلال الفترة المستعرضة، أحال الفريق العامل إلى الحكومة حالة واحدة بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة. وتتعلق الحالة بمجيانغ ريتزينغ، الذي قبض عليه في مدينة شينيانغ بعد ترحيله من ألمانيا إلى الصين. وقد نُسبت مسؤولية اختفائه إلى دوائر الأمن الاتحادية العامة وقوات الشرطة في مدينة بينكسي. وبعد ذلك، أفاد المصدر بأن الشخص المعني متواجد في معسكر للأشغال في مدينة بينكسي. وقد تم توضيح القضية بالاستناد إلى هذه المعلومات.

المعلومات الواردة من الحكومة

١٤٦ - خلال الفترة المستعرضة، ردت الحكومة على ٥ حالات معلقة. وفي حالتين، أُطلق سراح عدد من أتباع حركة فالون غونغ بعد الخضوع لبرنامج لإعادة التأهيل. وفي حالة أخرى، قيل إن امرأة من أتباع هذه الحركة تقضي عقوبة سجن في سجن تاكسينغ في مقاطعة هبي. وقد قرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الشهور الستة على هذه الحالات الثلاث. وبخصوص الحالتين الأخرين، أفادت الحكومة بأن الأشخاص المعنيين يعانون من اضطرابات عقلية وأنهم اختفوا من تلقاء أنفسهم.

المعلومات الواردة من المصادر

١٤٧ - خلال الفترة المستعرضة، قدم المصدر معلومات إضافية بشأن حالة جيانغ ريتزينغ.

١٤٨ - وفي حالة أخرى تتعلق بصبي مصاب بمرض التوحد، فند المصدر المعلومات المقدمة من الحكومة التي مفادها أن الشخص اختفى من تلقاء نفسه. وقد أفاد المصدر بأن الشخص المعني شوهد لآخر مرة في مركز الشرطة بجيا باو، في شيتزاهين، بعد اعتقاله من قبل ضباط الأمن العام.

التوضيحات

١٤٩ - قرر الفريق العامل، بالاستناد إلى المعلومات التي تلقاها من المصادر، توضيح حالة واحدة (انظر الفقرة ٩).

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١٥٠ - حدث معظم حالات الاختفاء التي أُبلغ بها الفريق العامل في الفترة بين عامي ١٩٨٨ و ١٩٩٠، والفترة بين عامي ١٩٩٥ و ١٩٩٦. وتتعلق أغلبية هذه الحالات بأشخاص من التبت، ١٩ منهم رهبان أُفيد بأنهم اعتقلوا في نيبال ثم سُلموا إلى السلطات الصينية. وتتعلق ١٣ حالة أخرى بأتباع حركة فالون غونغ الذين قيل إنهم أُلقي القبض عليهم أو اختطفوا في عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠٠١ من قبل رجال الشرطة أو أجهزة الأمن أو مسؤولين إداريين محليين. وتتعلق حالة بصبي مصاب بمرض التوحد قيل إنه اختفى في عام ٢٠٠٠ بعد استجوابه من قبل موظفي دائرة الهجرة في هونغ كونغ. وتتعلق حالة أخرى بمواطن صيني، مقيم في الولايات المتحدة الأمريكية، يُزعم أنه احتجز في عام ٢٠٠٢ من قبل أشخاص يعتقد أنهم ينتمون إلى وزارة الأمن العام. وتتعلق حالة أُحيلت في عام ٢٠٠٤ بطفلة تبلغ من العمر ٤ سنوات، يُزعم أن ضباط شرطة من فرقة الأمن الوطني لمدينة تونغنان اختطفوها من منزلها في عام ٢٠٠٤. وتفيد التقارير بأن والديها تعرضا للاضطهاد بسبب انتمائهما إلى حركة فالون غونغ.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

١٥١- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة ١١٠ حالات؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح ١٠ حالات بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، و٦٩ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة، ولا تزال ٣١ حالة معلقة.

ملاحظات

١٥٢- يعرب الفريق العامل عن تقديره لحكومة الصين لتعاونها معه. ومع ذلك، يلاحظ الفريق العامل أن هناك ظروفاً تبعث على القلق، يُزعم أنه جرى في ظلها اختفاء أفراد ينتمون إلى فئات ضعيفة، بمن فيهم أطفال وأشخاص يعانون من اضطرابات عقلية.

كولومبيا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٨٩٧	٥	صفر	صفر	٧	٨٩٥

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	٣

ادعاء عام	نعم	رد الحكومة	لا
رسالة طلب تدخل فوري	نعم	رد الحكومة	لا
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	نعم	رد الحكومة	نعم

التدابير العاجلة

١٥٣- في ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، وجه الفريق العامل إلى حكومة كولومبيا رسالة، بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة، تتعلق بحالتي خيسوس أنطونيو أورينا سافميغيل وجون تريانا. وقد أفادت تقارير بأنهما اختفيا بعد إلقاء القبض عليهما في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ على أيدي رجال ينتمون إلى جماعة شبه عسكرية تسمى "Bloque Centauros".

١٥٤- يتعلق البلاغ المؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ باختفاء أولفر مونتويا، وإيفرت بونت كوينترو، وأرميليا كوينترو، وسيرو نافارو، الذين قيل إنهم اختفوا مع فلاحين آخرين في ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٥. ويُزعم أن هذه الاختفاءات قد حدثت عقب هجوم شنه عدد كبير من الرجال التابعين لجماعة شبه عسكرية تسمى "Bloque Norte" على "Playas Ricas" و"El Paraíso". وأفادت المعلومات المتلقاة بأن مسؤولين رفيعي المستوى في الجيش والشرطة ومسؤولين في الحكومة الوطنية أنكروا وقوع هذه الأحداث.

١٥٥- وفي ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، أحال الفريق العامل، بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة، بلاغاً يتعلق باختفاء أورلندو فالنسيا، وهو أحد المدافعين عن حقوق الإنسان. وقد قيل إنه اختفى على أيدي أفراد ينتمون إلى جماعة شبه عسكرية بعد أن أطلقت سراحه شرطة بيلين دي باخيرا التي كانت قد ألقت القبض عليه في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. وتفيد تقارير بأن السلطات أبلغت باختفائه على الفور.

المعلومات الواردة من الحكومة

١٥٦- تلقى الفريق العامل من الحكومة رسالتين مؤرختين ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، على التوالي. وتتعلق الرسالة الأولى بقرار تعويض يخص حالة اختفاء معلقة. وتتعلق الرسالة الثانية بحالتين أحالهما الفريق العامل، بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة، متعلقان برجلين اختفيا في ٢٨ آذار/مارس. وقد أفادت الحكومة بأن النيابة العامة فتحت تحقيقاً في الحالتين.

١٥٧- وفي رسالة مؤرخة ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، أحالت البعثة الدائمة لكولومبيا في جنيف لعناية الفريق العامل معلومات عقب الزيارة القطرية التي قام بها الفريق العامل لمعاينة آلية البحث العاجل لمنع جريمة الاختفاء القسري. وقد وقّع الرئيس أوربيي على القانون في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥ وذلك بعد مراجعته من قبل المحكمة الدستورية للتأكد من توافقه مع أحكام الدستور الكولومبي.

المعلومات الواردة من المصادر

١٥٨- تلقى الفريق العامل معلومات بصدد الحالة التي كان قد أحالها بموجب الإجراءات الخاصة بالتدابير العاجلة والتي تتعلق بالمدافع عن حقوق الإنسان الذي اختفى في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر. وأفيد بأنه عُثر على جثته في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ وقد أُصيب بطلق ناري في جبهته.

١٥٩- وأفادت المعلومات أيضاً بأن اختفاء أورلندو فالنسيا قد حدث بعد زيارة قام بها للمنطقة وفد كبير من منظمات غير حكومية. وقد أُجريت الزيارة عقب شكاوى مقدمة بشأن أثر استغلال النخل على التنوع البيولوجي وتقارير قدمها شهود عيان بشأن إجراءات اتخذتها قوات من الجيش وجماعات شبه عسكرية في المنطقة.

التدخل الفوري

١٦٠- في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، وُجّهت إلى الحكومة رسالة لطلب تدخل فوري (انظر الفقرة ١١) بخصوص سرقة تعرّض لها مكتب رابطة أسر ضحايا الاختفاء القسري في كولومبيا، التي مقرها في بوبايان. وقيل إن حاسوباً يحتوي على بيانات وشهادات تتعلق بحالات اختفاء قسري قد سُرق من مكتب الرابطة.

الادعاءات العام

- ١٦١- تلقى الفريق العامل معلومات من منظمات غير حكومية (انظر الفقرة ١٣).
- ١٦٢- وتفيد التقارير بتعرض النساء والفتيات للاختطاف على أيدي جميع أطراف النزاع في كولومبيا بهدف بث الرعب والانتقام من الخصوم.
- ١٦٣- ويتواصل القول بأن أعضاء تابعين لجماعات شبه عسكرية، يتصرفون بدعم من الجيش، هم المسؤولون عن معظم ما ادعي حدوثه من حالات القتل والاختفاء منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، والبالغ عددها ١٨٠٠ حالة. وقيل إن الحكومات المتعاقبة ما فتئت تؤكد أن الروابط القائمة بين قوات الأمن والجماعات شبه العسكرية تشكل حالات معزولة. ومع ذلك، تزعم منظمات غير حكومية أن هناك تنسيقاً رفيع المستوى بين الجماعات شبه العسكرية وقطاعات من قوات الأمن.
- ١٦٤- وقد أعربت منظمات غير حكومية عن قلقها الشديد إزاء الإفلات من العقاب فيما يتعلق بتسريح أعضاء الجماعات شبه العسكرية واستمرار الأنشطة شبه العسكرية، بما في ذلك حالات الاختفاء. وتفيد منظمات غير حكومية بأن الهيئة التشريعية في كولومبيا بصدد النظر في مشروع قانون يتعلق بالتسريح يُزعم أنه سيشجع لقيادة الجماعات شبه العسكرية قضاء عقوبة سجن لمدة قصيرة عن جرائم ارتكبوها.
- ١٦٥- ويقال إن نظام القضاء العسكري لا يزال يدعي احتصاصه في القضايا المتعلقة بانتهاكات مزعومة لحقوق الإنسان على أيدي قوات الأمن، وذلك على الرغم من القرار الصادر عن المحكمة الدستورية في عام ١٩٩٧ بوجوب أن يتولى التحقيق في هذه القضايا نظام القضاء المدني. وتفيد تقارير بأنه في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ أنهى التحقيق الجنائي في التهم الموجهة إلى اللواء ألفارو فلانديا هورتادو بخصوص اختفاء وقتل نيديا إيريكابوتيسستا في عام ١٩٨٧ وذلك رغم الطلب الذي وجهه المدعي العام إلى وزير العدل لمواصلة التحقيق.

طلب القيام بزيارة

- ١٦٦- قام الفريق العامل ببعثة إلى كولومبيا في الفترة من ٥ إلى ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥. ويرد تقرير البعثة في الوثيقة E/CN.4/2006/56/Add.1. وخلال الزيارة، تلقى الفريق العامل ما يزيد على ١٠٠ حالة تجري في الوقت الحالي ترجمتها وتجهيزها على سبيل الأولوية كي ينظر فيها الفريق العامل.

بلاغ صحفي

- ١٦٧- صدرت بلاغات صحفية قبل القيام بالبعثة إلى كولومبيا في شهر تموز/يوليه وبعدها.
- ١٦٨- وفي اليوم الأخير للبعثة، ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥، عقد السيد ج. بايو أديكاني، نائب الرئيس - المقرر، والسيد سانتياغو كوركويرا، عضو الفريق العامل، مؤتمراً صحفياً في بوغوتا. وشارك في هذا المؤتمر الصحفي العديد من وسائل الإعلام الدولية والوطنية، وأصدر الخبراء بياناً صحفياً في أعقاب المؤتمر^(٦).

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١٦٩- حدثت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها في الماضي، وعددها ١٥٤ ١ حالة، ابتداء من عام ١٩٨١، ولا سيما في المناطق التي يبلغ فيها العنف ذروته. وفي عدد كبير من هذه الحالات، يُزعم أن المسؤولين عنها هم أفراد من جماعات شبه عسكرية يُعتقد أنها تقوم بعملياتها بالتواطؤ مع بعض أفراد الأمن أو بموافقتهم الضمنية. ومن بين المختطفين أعضاء في نقابات العمال وفلاحون وأخصائيون مجتمعيون.

مجموع الحالات المخالفة، والموضحة والمعلقة

١٧٠- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ١٦٥ ١ حالة؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح ٦٧ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر و ٢٠١ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة، ولا تزال هناك ٨٩٥ حالة معلقة.

ملاحظات

١٧١- يحث الفريق العامل حكومة كولومبيا على اتخاذ إجراءات فعالة لتنفيذ التوصيات الواردة في تقريره الصادر عقب الزيارة التي قام بها إلى البلد في الفترة من ٥ إلى ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥. ويدعو الفريق العامل الحكومة إلى تقديم تقرير في غضون سنة عن التدابير المتخذة لتنفيذ التوصيات.

الكونغو^(٧)

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
١١٤	صفر	صفر	٨٠	صفر	٣٤

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	٨٠

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

الحالات النمطية

١٧٢- أحال الفريق العامل، خلال الفترة المستعرضة، ٨٠ حالة إلى حكومة الكونغو بموجب الإجراء النمطي. وقد أُفيد أن هذه الحالات وقعت خلال الأحداث التي تلت إبرام اتفاق ثلاثي بين حكومة الكونغو وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية والوفد الإقليمي لأفريقيا الوسطى التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وكان الهدف من هذا الاتفاق هو السماح بإجراء عملية عودة اللاجئين في الفترة بين نيسان/أبريل وأيار/مايو ١٩٩٩.

١٧٣- وأوضح المصدر أنه في الفترة بين ٥ و١٤ أيار/مايو ١٩٩٩ تم اعتقال عدد كبير من الأشخاص العائدين إلى برازافيل وبالتالي اختفاؤهم على يد القوات الحكومية.

المعلومات الواردة من الحكومة

١٧٤- أقرت الحكومة في رسالة بتاريخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ بتلقيها ٨٠ حالة جديدة أحالها الفريق العامل. وفضلاً عن ذلك أشارت إلى ثلاث نقاط: أولاً، أن الحكومة ردت مسبقاً على الأمم المتحدة بخصوص ٣٤ حالة؛ وثانياً، أن المعلومات، فيما يتعلق بالحالات الثمانية، غير كاملة بشأن المختفين، مما سيجعل التوصل إليهم أمراً صعباً؛ وثالثاً، أن محكمة محلية تنظر حالياً في الادعاءات نفسها في سياق قضية أمامها.

المعلومات الواردة من المصادر

١٧٥- تلقى الفريق العامل خلال الفترة المستعرضة مزيداً من المعلومات من المصدر، ولم تُعالج هذه المعلومات بعد بسبب قيود زمنية.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١٧٦- إن أغلبية حالات الاختفاء التي أُبلغ بها الفريق العامل سابقاً وعددها ٣٤ حالة وقعت في الفترة بين أيار/مايو وآب/أغسطس ١٩٩٩، وتخص أشخاصاً فُصلوا عن قافلة عائدة إلى برازافيل من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وأخذتهم قوات الأمن من أجل استجوابهم.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

١٧٧- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ١١٤ حالة، وما زالت هذه الحالات معلقة.

ملاحظات

١٧٨- يود الفريق العامل تذكير حكومة جمهورية الكونغو بمسؤوليتها عن إجراء تحقيقات دقيقة ونزيهة "ما دام مصير ضحية الاختفاء القسري لم يتضح بعد" طبقاً للفقرة ٦ من المادة ١٣ من الإعلان.

١٧٩- وفضلاً عن ذلك يدعو الفريق العامل حكومة جمهورية الكونغو إلى التعاون معه لتوضيح الحالات المعلقة وعددها ١١٤ حالة.

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة	
٩	صفر	صفر	صفر	صفر	٩

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	نعم	٩

ادعاء عام	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

١٨٠- وجّهت الحكومة رسالة بتاريخ ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ إلى الفريق العامل، تقول فيها إنها قد أخبرت الفريق العامل بشكل تام بموقف السلطات تجاه مسألة حالات الاختفاء المعلقة المنسوبة إلى بلدها.

١٨١- وحسب ما جاء في الرسالة فإن "موضوع اليابانيين `المفقودين` هو نتاج سياسة اليابان العدائية غير المسبوقة تجاه [جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية] وعلاقات العداء الدفين بين [جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية] واليابان، التي استمرت لأكثر من قرن".

١٨٢- وصرحت سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأنها استقبلت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ وفداً من اليابان وسلمته رفات ومتعلقات الأشخاص الموتى الذين كانت القوات الحكومية قد اختطفتهم.

١٨٣- وجاء في هذه الرسالة ورسالة مشاهمة بتاريخ ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٥ أن حالة الاختفاء، التي تم الإبلاغ عن وقوعها على الحدود بين الصين وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، هي حالة مختلفة وأنه لم يقع أي حادث هنالك "قبل وخلال وبعد" التاريخ الذي يُدعى وقوع تلك الحالة فيه.

المعلومات الواردة من المصادر

١٨٤- أكد المصدر مجدداً، في رسالة بتاريخ ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥، المعلومات التي أرسلتها سابقاً إلى الفريق العامل بشأن حالة الاختفاء التي وقعت قرب الحدود بين الصين وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

١٨٥- وأبلغت البعثة الدائمة لليابان في جنيف، في رسالة بتاريخ ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، عن عقد اجتماعات مع سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بخصوص مسألة المواطنين اليابانيين المختطفين. وجاء في الرسالة أن سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية سلمت، في الاجتماعات المعقودة في الفترة بين ٩ و١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، الرفات البشرية. إلا أن حكومة اليابان أفادت بأن اختبار الحمض الخلوي الصبغي قد أظهر أن تلك الرفات ليست رفات المواطنين اليابانيين المختطفين.

١٨٦- وجاء في رسالة من حكومة اليابان بتاريخ ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ أنه ليس هناك من معلومات جديدة تفضي إلى تأكيد مكان وجود المواطنين اليابانيين المختطفين التسعة.

١٨٧- وأفادت البعثة الدائمة لليابان في جنيف، في رسالة بتاريخ ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥، أن السلطات اليابانية، بعد الاجتماع مع الفريق العامل في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٥، بذلت كل ما في وسعها من جهود لحل مسألة الاختفاء، مغتمنة مجموعة واسعة من الفرص الدبلوماسية بما فيها الحوار المباشر مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وإجراء مشاورات مع بلدان أخرى وداخل الأمم المتحدة، كما هو الحال في اجتماعات الفريق العامل. بيد أنه لم تستجد أي معلومات إضافية تفضي إلى تأكيد مكان وجود المختطفين التسعة. وطلبت السلطات اليابانية من الفريق العامل أن يبحث بشدة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على بذل مجهود صادق لتأكيد مكان وجود المختطفين التسعة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١٨٨- إضافة إلى المواطنين اليابانيين المختطفين الثمانية الذين اختطفوا في الفترة من ١٩٧٧ إلى ١٩٨٠، تم الإبلاغ عن حالة وقعت في وقت أحدث بشأن اختفاء مواطن من جمهورية كوريا على الحدود بين الصين وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

١٨٩- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال الفترة المستعرضة، ٩ حالات، لم توضَّح أي منها. وبالتالي فهناك ٩ حالات لأشخاص محتطفين معلقة أمام الفريق العامل.

ملاحظات

١٩٠- يأمل الفريق العامل في أن تواصل حكومة كوريا الشعبية الديمقراطية اتخاذ خطوات لتوضيح الحالات المعلقة.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة
٤١	صفر	صفر	١	صفر

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهر الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

الحالات النمطية

١٩١- تعلقت الحالة التي أُحيلت إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية خلال الفترة المستعرضة بالسيد منغير. فقد أُعتقل، كما تم الإبلاغ عن ذلك، يوم الإثنين ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ على يد قوات الجيش المتمركزة في قرية كاهانغام واحتُجز لمدة أربعة أيام في سجن. ويُدعى أنه أُحيل بعد ذلك إلى مقر اللواء الحادي عشر في مدينة كتال بإقليم ماسيسي في مقاطعة شمال كيفو، في ٣ آذار/مارس ٢٠٠٥ بأمر من العقيد بونان. ومنذئذ ظل مكان وجود السيد منغير مجهولاً.

المعلومات الواردة من الحكومة

١٩٢- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

١٩٣- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١٩٤- تتعلق أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها في السابق بأشخاص يُشتبه في كونهم أعضاء في جماعة المغاويرين المعروفة باسم حزب الثورة الشعبية، وبالناشطين السياسيين الذين اختفوا في الفترة بين عامي ١٩٧٥ و١٩٨٥، وباللاجئين الروانديين الذين اختفوا في عام ١٩٩٨. وتشمل الحالات المتبقية صحفياً يُدعى أن أفراداً من الحرس

الرئاسي الخاص ومن الحرس المدني اختطفوه في عام ١٩٩٣، وأربعة رجال يُدعى أن جنوداً قبضوا عليهم في عام ١٩٩٤، وقرابين اثنين أُفيد أن أفراداً من القوات المسلحة الزائيرية قبضوا عليهما في عام ١٩٩٦، ورجلاً يُقال إن أفراداً من جهاز العمليات والاستخبارات العسكرية قبضوا عليه في عام ١٩٩٦، وأستاذاً جامعياً يُدعى أن أفراداً من الجيش الوطني الرواندي قبضوا عليه (انظر أيضاً رواندا، الفقرة ٤٦٤) وأحد القساوسة.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

١٩٥- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال الفترة المستعرضة، ٥٠ حالة؛ وأوضح الفريق العامل ٩ حالات منها، حيث تم توضيح ٦ حالات بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة، و ٣ حالات بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر. وما زالت إحدى وأربعون حالة معلقة.

ملاحظات

١٩٦- يشعر الفريق العامل بالقلق تجاه عدم تقديم حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية أي معلومات جديدة يمكن أن تفضي إلى توضيح الحالات المعلقة.

الجمهورية الدومينيكية

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة
٢	صفر	صفر	صفر	صفر

عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)
صفر	لا ينطبق	لا ينطبق

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

١٩٧- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

١٩٨ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

١٩٩ - تتعلق إحدى الحالات الأربع التي أُبلغ بها الفريق العامل بشخص اعتُقل في حزيران/يونيه ١٩٨٤ في سانتو دومينغو. وتعلق الحالة الثانية بمحاضر جامعي، وهو أيضاً صحفي وناشط سياسي، أُفيد أن أفراداً من الجيش قد اعتقلوه في أيار/مايو ١٩٩٤ ثم اقتادوه إلى قاعدة عسكرية. أما الحالة الثالثة فتخص عاملاً مُياماً يحمل جنسية هايتي ادّعي أن مأموري غابات في باي مونتيلانو ألقوا القبض عليه في عام ١٩٨٤. وتعلق الحالة الرابعة بشخص أُفيد أن رجال الشرطة السرية الوطنية ألقوا القبض عليه في سانتو دومينغو هو وزعيمين من زعماء المجتمعات المحلية في عام ١٩٨٨.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٢٠٠ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٤ حالات.

٢٠١ - وقد أوضح الفريق العامل في السابق حالتين بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة. وما زالت حالتان معلقتين.

إكوادور

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة
١١	صفر	صفر	صفر	صفر

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٠٢ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٠٣- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٠٤- حدثت أغلبية حالات الاختفاء التي أُبلغ بها الفريق العامل في الفترة بين عامي ١٩٨٥ و١٩٩٢ في كيتو وغواياكويل وإسميرالديس، وتتعلق بأشخاص يُدعى أن أفراداً من دائرة التحقيقات الجنائية التابعة للشرطة الوطنية ألقوا القبض عليهم. وتتعلق ثلاث حالات منها بأطفال، وتتعلق حالة منها بمواطن كولومبي أُبلغ عن احتجاز الجيش له في مدينة بورتوفيجو بتهم الاتجار بالأسلحة، وتتعلق حالة أخرى بطالب يُدعى أن أفراداً من قوات الأمن اختطفوه في عام ٢٠٠١. وتتعلق الحالتان المبلغ عنهما في عام ٢٠٠٤ بشخصين تفيد التقارير بأنهما اختفيا في غواياكويل بعد أن ألقى القبض عليهم رجال الشرطة القضائية. وتتعلق حالة أخرى أُبلغ عنها في عام ٢٠٠٤ بشخص اختُفي أثناء نقله من مركز احتجاز في كويبيدو إلى محله بوينا في.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٢٠٥- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٢٦ حالة؛ وتم توضيح ٤ حالات منها بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، و ١١ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة، وما زالت ١١ حالة معلقة.

مصر

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
١٥	صفر	صفر	صفر	٢	١٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	١٣

ادعاء عام	رد الحكومة	رد الحكومة	رد الحكومة
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

الحالات العاجلة

٢٠٦- أحال الفريق العامل، خلال الفترة المستعرضة، حالتين بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة إلى الحكومة بخصوص الشقيقين أبو الفتوح تحسين وأبو الفتوح وتحسين أبو الفتوح، اللذين يُدعى أنهما اختفيا من بيتهما في ضاحية مدينة نصر بالقاهرة على يد رسميين من مباحث أمن الدولة في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٠٧- خلال الفترة المستعرضة، أرسلت الحكومة رداً بخصوص كل الحالات المعلقة المبلغ عنها في الماضي وعددها ١٣ حالة، ذكرت فيه أنها تواصل بذل الجهود للتعرف على مصير أو مكان وجود المختفين وأنها ستخبر الفريق العامل بأي تطورات جديدة بهذا الشأن.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٠٨- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٠٩- إن معظم الحالات المعلقة التي أُبلغ بها الفريق في الماضي حدثت في الفترة بين عامي ١٩٨٨ و١٩٩٤، وهي تشمل أشخاصاً يُدعى أنهم من المتعاطفين مع الجماعات الإسلامية، وطلاباً، وتاجراً، وطبيباً، وثلاثة مواطنين من الجماهيرية العربية الليبية. وقيل إن حالات الاختفاء حدثت عندما جُدد العمل بحالة الطوارئ، التي أدت إلى مناخ الإفلات من العقاب في البلد. وتتعلق حالتان أخريان بمواطنين مصريين يُدعى أنهما اعتُقلا على يد أفراد من إدارة مباحث أمن الدولة في عامي ١٩٩٥ و١٩٩٦. وتتعلق حالة أُبلغ عنها في عام ١٩٩٨ بمزارع يدعى أن الشرطة ألقت القبض عليه هو ومحام، ونُقلا معاً إلى مركز اعتقال. كما تتعلق حالة أخرى أُبلغ عنها في عام ٢٠٠٤ باختفاء شخص من صالة المغادرة بمطار القاهرة في عام ١٩٩٩ وهو يغادر مصر، ويُدعى أن مباحث أمن الدولة أو الشرطة كانت وراء ذلك. وقيل إن شهوداً رأوه في السجن بمصر في عام ٢٠٠١.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٢١٠- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٢٣ حالة؛ وتم توضيح حالة واحدة منها بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، و٧ حالات بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة، وما زالت ١٥ حالة معلقة.

ملاحظات

٢١١- يشعر الفريق العامل بالقلق تجاه افتقار رد الحكومة إلى معلومات محددة، والذي كان كذلك بالنسبة لجميع الحالات. ويعرب عن أمله في أن تبذل الحكومة كل ما في وسعها من جهود للتعرف على مصير أو مكان المختفين وأن تقدّم في المستقبل معلومات يمكن أن تفضي إلى توضيح الحالات.

السلفادور

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٢ ٢٧٠	صفر	صفر	صفر	صفر	٢ ٢٧٠

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٢١٢- لم ترد أية معلومات من الحكومة خلال الفترة المستعرضة.

المعلومات الواردة من المصادر

٢١٣- لم ترد أية معلومات من المصدر خلال الفترة المستعرضة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢١٤- حدثت أغلبية حالات الاختفاء المبلّغ عنها، وعددها ٦٦١ ٢ حالة، بين عامي ١٩٨٠ و١٩٨٣ في سياق النزاع المسلح بين حكومة السلفادور وجبهة فارابونديو مارتي للتحريير الوطني. وقد احتفى أناس كثيرون بعد أن ألقى القبض عليهم جنود أو أفراد من الشرطة يرتدون الزي الرسمي، أو بعد اختطافهم في عمليات على غرار عمليات فرق الإعدام قام بها رجال مسلحون يرتدون ملابس مدنية يقال إنهم كانوا على صلة بالجيش أو بقوات الأمن. وقد أصبحت لاحقاً عمليات اختطاف من هذا النوع عمليات اعتقال رسمي في بعض الحالات مما دفع إلى الادعاء بوجود صلات بين مرتكبيها وقوات الأمن.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٢١٥- أحال الفريق العامل إلى الحكومة في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٦٦١ ٢ حالة؛ وتم توضيح ٧٣ حالة منها بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، و٣١٨ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة، وما زالت ٢ ٢٧٠ حالة معلقة.

ملاحظات

٢١٦- مازال الفريق العامل قلقاً نظراً لعدم إحراز أي تقدم مهم لتوضيح الحالات المعلقة وعددها ٢٢٧٠ حالة، ولعدم تلقيه أي معلومات من الحكومة منذ أعوام عديدة. ويدعو الفريق العامل حكومة السلفادور إلى اللقاء به في عام ٢٠٠٦ لمناقشة تنفيذ الإعلان وسبل توضيح الحالات.

غينيا الاستوائية

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	الحكومة	مصادر غير حكومية
٤	صفر	٣	صفر	٧

عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)
صفر	لا ينطبق	لا ينطبق

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق

الحالات النمطية

٢١٧- خلال الفترة المستعرضة أُحيلت ٣ حالات جديدة إلى حكومة غينيا الاستوائية. وتخص الحالة الأولى سيلدو مبا إسونو، الذي أُفيد أن رجال الشرطة السياسية ألقوا القبض عليه يوم ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ في منطقة ميلونغ - ميلونغ. أما الحالة الثانية فتخص خوسيه ندونغ نتوتومو، الذي يُدعى أنه اعتُقل في مدينة مونغومو في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وتخص الحالة الثالثة إميليو نغونغ نغويمان، الذي أُفيد أنه أُلقي القبض عليه في نهاية ٢٠٠٣، وسجن في مدينة باتا، ثم أخذه من هناك لواء في الجيش.

المعلومات الواردة من الحكومة

٢١٨- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٢١٩- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٢٠- تتعلق ٣ حالات من حالات الاختفاء الأربعة المبلغ عنها سابقاً بأعضاء في أحزاب سياسية معارضة أُفيد أنهم قُبض عليهم في مالابو في عام ١٩٩٣. وتعلق الحالة الرابعة بقسيس من "كنيسة الرب" يقال إن ضباط شرطة ألقوا القبض عليه بينما كان يقوم بطقوس الصلاة في كنيسة في مالابو.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٢٢١- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٧ حالات، وما زالت كلها معلقة.

إريتريا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٥٤	صفر	صفر	صفر	صفر	٥٤

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهر الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	نعم	٥٤

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٢٢- أعلنت وزارة الشؤون الخارجية الإريترية، في رسالة موجهة إلى الفريق العامل، أن "الحكومة لا تملك أي بيان عن الأشخاص وأنها لا تعلم بظروفهم و... أنها لا تستطيع تقديم أية مساعدة". كما أعلنت أن الحكومة ستواصل تعاونها ولكنها ستحتاج إلى "معلومات أكثر تفصيلاً".

٢٢٣- ووردت رسالة من وزارة الشؤون الخارجية بتاريخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٥ تفيد بأن الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة تحتوي على معلومات غير كافية لإجراء تحقيق مجد.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٢٤- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٢٥- وقعت الحالات التي أُبلغ بها الفريق العامل وعددها ٥٤ حالة في عام ١٩٩٨، وتتعلق كلها بمواطنين إثيوبيين أُفيد أن شرطة إريتريا ألقت القبض عليهم أمام سفارة إثيوبيا في أسمرأ.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٢٢٦- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٥٤ حالة، وما زالت كلها معلقة.

ملاحظات

٢٢٧- يود الفريق العامل تذكير حكومة إريتريا بمسؤوليتها عن إجراء تحقيقات دقيقة ونزيهة "ما دام مصير ضحية الاختفاء القسري لم يتضح بعد"، طبقاً للفقرة ٦ من المادة ١٣ من الإعلان.

إثيوبيا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسله بموجب الإجراءات العاجلة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	
١١١	٣	صفر	٣	صفر	١١١

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

التدابير العاجلة

٢٢٨- أحال الفريق العامل في منتصف حزيران/يونيه ٢٠٠٥ حالات كل من تسيغو بيرهانو ويهريد هيلماريام وشيرنيت تديس إلى حكومة إثيوبيا. وقد أُفيد أن هؤلاء الأشخاص الثلاثة كانوا يعملون في مجلس حقوق الإنسان الإثيوبي غير الحكومي وأن قوات الأمن الإثيوبية قبضت عليهم بسبب تحقيقهم في الأحداث والانتهاكات التي يُدعى أنها طالت حقوق الإنسان خلال مظاهرات الاحتجاج التي شهدتها أديس أبابا في ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٢٩- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٣٠- أبلغ المصدر، في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، عن مكان وجود ثلاثة أشخاص أُبلغ عن اختفائهم في الشهر نفسه. وأُفيد أنهم موجودون في مركز الاعتقال في زوي وأن بإمكان أسرهم زيارتهم.

التوضيحات

٢٣١- تم توضيح ٣ حالات خلال الفترة المستعرضة بالاستناد إلى المعلومات المقدمة من المصدر (انظر الفقرة ٩).

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٣٢- أُفيد أن أغلبية حالات الاختفاء التي أحالها الفريق العامل، وعددها ١١٥ حالة، حدثت بين عامي ١٩٩١ و١٩٩٦ في ظل الحكومة الانتقالية، وهي تتعلق بأفراد من مجموعة أورو مو العرقية يشته في اشتراكهم في جبهة أورو مو للتحريير ويدعى أنه قبض عليهم في أديس أبابا أو اختفوا من معسكر هوسو للاعتقال العسكري في غرب إثيوبيا. وتعلق حالات أخرى بأعضاء في جبهة أوغادين للتحريير الوطني (وهي حزب سياسي) كانوا قد اختفوا في المنطقة الخامسة في شرق إثيوبيا، المعروفة أيضا بمنطقة أوغادين. وتعلق حالة أخرى، حدثت في عام ١٩٩٦، بلاجئ إثيوبي في جيبوتي أُفيد أن أفراداً من شرطة جيبوتي قد قبضوا عليه في محيم للاجئين في جيبوتي وأنه سلم إلى السلطات الإثيوبية.

مجموع الحالات المخالة والموضحة والمعلقة

٢٣٣- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ١١٨ حالة؛ وتم توضيح ٤ حالات منها بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، و٣ حالات بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة، وما زالت ١١١ حالة معلقة.

ملاحظات

٢٣٤- يود الفريق العامل تذكير حكومة إثيوبيا بمسؤوليتها عن إجراء تحقيقات دقيقة ونزيهة "ما دام مصير ضحية الاختفاء القسري لم يتضح بعد"، طبقاً للفقرة ٦ من المادة ١٣ من الإعلان.

فرنسا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطيّة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاصّة بالتدابير العاجلة
١	صفر	صفر	١	صفر

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	١

ادعاء عام	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

الحالات النمطية

٢٣٥- أحال الفريق العامل، خلال الفترة المستعرضة، حالة واحدة إلى حكومة فرنسا. وتخص هذه الحالة ميلود منصور، وهو رجل يحمل الجنسية الجزائرية، رُفِض طلبه للجوء في فرنسا. وقد رُحِّل من فرنسا إلى الجزائر في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ على متن سفينة فرنسية، لكن أُفيد أنه لم يتزل في الجزائر العاصمة.

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٣٦- أفادت حكومة فرنسا أنه لا يوجد في سجلاتها أي بيان بخصوص شخص يدعى ميلود منصور، ولكن لديها بيان فقط بخصوص شخص يدعى مراد منصور ينطبق وصف الأحداث على حالته. وأفادت الحكومة بأن هذا الشخص كان موجوداً على الأراضي الفرنسية بصفة غير قانونية. وبعد صدور قرارات قضائية بخصوصه وتلقي ضمانات بأنه لن يكون عرضة لعقوبة أو معاملة مخالفة للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في حالة عودته إلى بلده الأصلي، أصدر محافظ بوش دي رون أمراً بترحيله في ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٩ وأخضع المعني بالأمر للاحتجاز الإداري. ثم وُضِع على متن سفينة لاليرتي مصحوبا بحارسين. لكن عند وصول السفينة إلى الجزائر العاصمة لم يُعثر على أي أثر للشخص المذكور وأبلغ حارساه عن اختفائه عند عودة السفينة إلى مارسيليا.

٢٣٧- ويوضح رد السلطات الفرنسية أن لأصدقاء الشخص المذكور أو أقاربه الحق في طلب إجراء تحقيق حول اختفائه عن طريق تقديم شكوى واتخاذ إجراءات جنائية في المحاكم الفرنسية من أجل التعويض. وهذا الإجراء مسموح به شريطة أن يكون موثقاً بما يكفي وأن يدل على احتمال أن تكون جريمة قد ارتُكبت.

مجموع الحالات المخالة والموضحة والمعلقة

٢٣٨- أحوال الفريق العامل إلى حكومة فرنسا، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، حالة واحدة، وما زالت هذه الحالة معلقة أمام الفريق العامل.

اليونان

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة	
٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٣٩- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٤٠- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٤١- تعلقت حالتان من الحالات الثلاث التي أُبلغ بها الفريق العامل بابني عمومة ألبانيين أُفيد أن الشرطة قد ألقت عليهما القبض في زاغورا في عام ١٩٩٣. وتعلقت الحالة الثالثة بمواطن سويسري قيل إنه كان مسافراً من اليونان إلى إيطاليا في عام ١٩٩٥ على متن سفينة يونانية ولم يُسمح له بدخول إيطاليا فعاد على السفينة نفسها إلى اليونان حيث أُعتقل ثم اختفى بعد ذلك.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٢٤٢- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٣ حالات، وما زالت هذه الحالات الثلاث كلها معلقة أمام الفريق العامل.

غواتيمالا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	الحكومة	مصادر غير حكومية
٢ ٨٩٨	صفر	صفر	٢	صفر

عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)
صفر	لا ينطبق	لا ينطبق

ادعاء عام	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٤٣- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٤٤- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

التوضيحات

٢٤٥- قرر الفريق العامل توضيح حالتين عملاً بقاعدة الشهور الستة التي طبقت قبل فترة الإبلاغ الحالية (انظر الفقرة ٩).

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٤٦- حدثت أغلبية حالات الاختفاء التي أُبلغ بها الفريق العامل، وعددها ١٥٢ ٣ حالة، في الفترة بين عامي ١٩٧٩ و١٩٨٦، وغالبا في ظل النظام العسكري وفي سياق محاربة الحكومة للاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي.

وقد انتهت عملية التفاوض بين الطرفين بتوقيع حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي اتفاق إقامة سلام وطيد في مدينة غواتيمالا في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. وأُبلغ عن حالة حدثت في عام ٢٠٠٢ تتعلق بطفل يبلغ من العمر ١٤ عاماً زعمت الشرطة أنه توفي بعد أن دهسته إحدى دورياتها في شيكيمولا.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٢٤٧- أحال الفريق العامل إلى الحكومة في الفترة الماضية، وخلال السنة المستعرضة، ١٥٢ ٣ حالة؛ وتم توضيح ٧٩ حالة منها بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، و١٧٧ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة. وما زالت ٨٩٦ ٢ حالة معلقة.

ملاحظات

٢٤٨- لا يزال الفريق العامل يشعر بالقلق لأن الحكومة لم تتمكن من تقديم مزيد من المعلومات التي يمكن أن تؤدي إلى توضيح الحالات المعلقة البالغ عددها ٨٩٦ ٢ حالة.

٢٤٩- ويرحب الفريق العامل بمبادرة حكومة غواتيمالا المتعلقة بإصدار خطة وطنية للبحث عن الأشخاص المختفين خلال النزاع المسلح الداخلي. لكن الفريق العامل قلق لأن لجنة البحث الوطنية المقترحة قد لا تكون مستقلة تماماً. وفضلاً عن ذلك يستدعي الأمر إجراءً تشريعياً محدوداً لمنع الإفلات المحتمل لمرتكبي الاختفاء من العقاب. ويحث الفريق العامل الحكومة على ضمان بنية تنفيذ الخطة واستقلالية اللجنة.

غينيا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسله بموجب الإجراءات العاجلة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	
٢١	صفر	صفر	صفر	صفر	٢١

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٥٠ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٥١ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٥٢ - حدثت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها في غينيا، وعددها ٢٨ حالة، في عامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥ في ظل الانقلاب.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٢٥٣ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٢٨ حالة؛ وتم توضيح ٧ حالات منها بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، وما زالت ٢١ حالة معلقة.

هايبي

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلة بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسلة بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة	
٣٨	صفر	صفر	صفر	صفر	٣٨

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٥٤ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٥٥ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٥٦- حدثت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها، وعددها ٤٨ حالة، خلال ثلاث فترات: ١٩٨١-١٩٨٥ و ١٩٨٦-١٩٩٠ و ١٩٩١-١٩٩٣. وتعلقت معظم الحالات التي حدثت في الفترة الأولى بأعضاء في حزب هايتي الديمقراطي المسيحي أو بمناصرين له يدعى أن أفراداً من القوات المسلحة أو من جماعة تونتون ماكوت قد قبضوا عليهم. وتعلقت الحالات التي حدثت خلال الفترة الثانية بأشخاص أُفيد أن رجالاً مسلحين يرتدون ملابس مدنية وأفراداً من دائرة مكافحة العصابات والتحقيقات ومن الشرطة قد قبضوا عليهم. وحدثت الموجة الأخيرة عقب الانقلاب الذي أطاح بالرئيس المنتخب أريستيد.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٢٥٧- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٤٨ حالة؛ وتم توضيح حالة واحدة منها بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، و ٩ حالات بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة. وما زالت ٣٨ حالة معلقة.

ملاحظات

٢٥٨- يود الفريق العامل أن يذكر حكومة هايتي بمسؤوليتها عن إجراء تحقيقات دقيقة ونزيهة "ما دام مصير ضحية الاختفاء القسري لم يتضح بعد"، طبقاً للفقرة ٦ من المادة ١٣ من الإعلان.

هندوراس

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات المخالفة خلال الفترة المستعرضة		الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحالات المرسله	الحالات المرسله	الحالات المرسله	الحالات المرسله	
١٢٩	صفر	صفر	صفر	صفر	١٢٩

عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)
صفر	لا ينطبق	لا ينطبق

ادعاء عام	رد الحكومة	رد الحكومة	رد الحكومة
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٥٩- واصل الفريق العامل، خلال الفترة المستعرضة، النظر في الردود الواردة من الحكومة بشأن ٨١ حالة معلقة. لكنه لم يستطع إتمام النظر في المعلومات، وذلك بسبب الكم الكبير من الحالات وتأخر الترجمة. وسيعطي الفريق العامل الأولوية لهذه الحالات في العام المقبل.

٢٦٠- وإلى جانب ذلك قدمت الحكومة، خلال الفترة المستعرضة، معلومات عن حالات معلقة أخرى، لكن تعذرت ترجمة هذه المعلومات من قبل أقسام الترجمة في الوقت المناسب لينظر فيها الفريق العامل من أجل ضمها إلى هذا التقرير.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٦١- خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من المصادر أي معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٦٢- حدثت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها سابقاً، وعددها ٢٠٢ حالة، بين عامي ١٩٨١ و١٩٨٤، وهي فترة قام فيها أفراد من كتيبة ٣-١٦ التابعة للقوات المسلحة ورجال يرتدون ملابس مدنية مدججون بالسلاح باعتقال من يعتبرونهم أعداء أيديولوجيين واقتادوهم إلى مراكز اعتقال سرية. وأفيد بأن أربع حالات حدثت في عام ١٩٨٣، وتتعلق بزعماء في الحزب الثوري لعمال أمريكا الوسطى - هندوراس، من بينهم قس يسوعي، قيل إن الجيش الهندوراسي اعتقلهم. وأفيد أن بين هؤلاء شخصين من مواطني الولايات المتحدة. ويُقال إن من المحتمل أن يكون أفراد من جيش الولايات المتحدة وموظفون من وكالة المخابرات المركزية الأمريكية قد ساعدوا جيش هندوراس في عملية أولانشو، التي قُتل فيها هؤلاء الأشخاص، حسب ما أوردته مصادر الجيش الهندوراسي. وأفيد أيضاً أن تقرير المفتش العام لوكالة المخابرات المركزية الأمريكية عن أنشطة الوكالة في هندوراس في الثمانينات يتضمن إشارات إلى قيام ضباط في الجيش الهندوراسي بإعدام هؤلاء الأشخاص بإجراءات موجزة بعد استجوابهم.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٢٦٣- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٢٠٢ حالة؛ وتم توضيح ٤٣ حالة منها بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، و ٣٠ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة. وما زالت ١٢٩ حالة معلقة.

الهند

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٣٢٥	صفر	صفر	٧	صفر	٣١٨

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	٤

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا	نعم	لا
لا	نعم	لا

الحالات النمطية

٢٦٤- أحوال الفريق العامل، خلال الفترة المستعرضة، ٧ حالات اختفاء مبلغ عنها حديثاً، نُسبت إلى الجيش الهندي ومجموعة العمليات الخاصة وقوات أمن الحدود. وأفيد أن الحالات الخمس، التي تخص محمد فاروق سين، ومترور أحمان مير، وأمين واني محمد، وغلان محمد، وبشير أحمد صوفي، حدثت في الفترة بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ في كشمير. كما أُفيد أن بابول نات، وهو طالب في السادسة عشرة من عمره، قُبض عليه من بيته في قرية نيشيلاماري واختفى، على يد أفراد من الجيش من معسكر تماجباط في عام ٢٠٠٤. وأفيد أيضاً أن شاهد عيان على قتل شخص على يد الشرطة، اسمه مجومدار بارتا، قد أُخذ في عام ١٩٩٧ ومنذ ما زال مكان وجوده مجهولاً. وبخصوص حالة شخص كشميري اختفى في كاتماندو، أُفيد أن السفارة الهندية في نيبال متورطة في القبض عليه. ووفقاً لأساليب عمل الفريق العامل، أُرسلت نسخة من ملف هذه الحالة إلى حكومة الهند. (انظر أيضاً الفقرة ٣٧١ من الفرع الخاص بنيبال).

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٦٥- ردت الحكومة، خلال الفترة المستعرضة، على ٤ حالات معلقة تخص أفراداً من جبهة التحرير الموحدة لأسوم (انظر الفقرة ١٠٠ من الفرع المتعلق ببتوتان)، مفيدة بأن الأشخاص الأربعة المعنيين بالأمر هم مواطنون هنود وقادة الجبهة المذكورة ويعملون انطلاقةً من معسكرات غير شرعية جنوب بوتان. وأفادت الحكومة بأن هذه المعسكرات قد دُمّرت خلال عمليات عسكرية قادها الجيش الملكي البوتاني في الفترة بين كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وكانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٦٦- خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من المصادر أي معلومات بشأن الحالات المعلقة.

التدخل الفوري

٢٦٧- أرسل الفريق العامل رسالة، في ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٥، إلى حكومة الهند لطلب التدخل الفوري (انظر الفقرة ١١) بخصوص التحرش الذي تعرض له، كما يُدعى، بارفيز إمروز، وهو محامي وعضو مجلس الاتحاد الآسيوي ضد الاختفاء غير الطوعي، ورئيس تحالف المجتمع المدني بين جامو وكشمير، وراعي جمعية آباء الأشخاص المختفين. كما كان هذا الشخص نفسه موضوع نداء عاجل بعث به كل من المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب في عام ٢٠٠٤. ويتصاعد الاهتمام بهذا الموضوع في ضوء التقارير التي تفيد بأن عدداً من المدافعين عن حقوق الإنسان قتلوا في كشمير خلال السنوات القليلة الماضية.

طلب القيام بزيارة

٢٦٨- طلب الفريق العامل، في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥، القيام بزيارة إلى الهند في غضون سنة ٢٠٠٦، نظراً للعدد المتزايد للحالات الواردة من كشمير. وإضافة إلى ذلك فإن الفريق العامل مهتم بالزيارة لتحري تأثير البنية الاتحادية للحكومة في حالات الاختفاء في ديمقراطية مزدهرة مثل الهند.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٦٩- حدثت أغلبية حالات الاختفاء، التي أُبلغ بها الفريق العامل، في الفترة بين عامي ١٩٨٣ و٢٠٠٣، في سياق الاضطرابات العرقية والدينية في منطقتي البنجاب وكشمير. وقد عُزيت هذه الحالات أساساً إلى أجهزة الشرطة، والجيش والجماعات شبه العسكرية مثل الجيش الهندي وشرطة البنجاب وقوات أمن الحدود وجماعة مشتركة بين شرطة البنجاب ومجموعة العمليات الخاصة. وادعى أن حالات الاختفاء تُعزى إلى السلطات الواسعة الممنوحة لقوات الأمن بموجب قوانين الطوارئ، لا سيما قانون الأنشطة الإرهابية والهدامة وقانون الأمن العام، التي تسمح بالحبس الاحتياطي والمطول دون توفر الضمانات العادية المنصوص عليها في القوانين الجنائية. وكان من بين الضحايا أطفالاً يبلغان من العمر ١٣ و١٦ عاماً، وطلاب، وقائد ديني، وموسيقي، ورجل أعمال، ومزارع، وأصحاب متاجر، ومحامي، وصحفيون، وناشطون في مجال حقوق الإنسان. وفي عام ٢٠٠٢، أُفيد أن أحد أفراد حركة إنقاذ نهر نارمادا اختفى على يد رجال الشرطة. وقد أرسل الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله، نسخاً إلى الحكومة من ملفات ثلاث حالات أخرى تتعلق بأفراد من جمعية الوحدة النيبالية لعموم الهند، تفيد التقارير بإلقاء القبض عليهم في نيودلهي من قبل الفرع الخاص للشرطة الهندية وتسليمهم إلى مسؤولي الأمن النيبالي (انظر الفقرة ٣٧١ من الفرع المتعلق بنيبال)، كما أرسل نسخاً من ملفات أربع حالات تتعلق بأفراد من جبهة التحرير الموحدة لأسوم، يُدعى أن الجيش البوتاني قبض عليهم وسلمهم إلى الجيش الهندي (انظر الفقرة ١٠٢ من الفرع المتعلق ببيوتان). وتعلق حالة واحدة بطالب جامعي من كشمير، يُدعى أن قوات الجيش التابعة لمعسكر بروا اعتقلته في عام ٢٠٠٤. وفي الحالة الأخرى التي حدثت في عام ٢٠٠٤ يُدعى أن الشخص قبضت عليه قوات أمن الحدود واختفى.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٢٧٠- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية، وخلال السنة المستعرضة، ٣٨٢ حالة؛ وتم توضيح ١٠ حالات منها بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، و٤٧ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة. وما زالت ٣٢٥ حالة معلقة.

ملاحظات

٢٧١- فيما يعرب الفريق العامل عن تقديره لحكومة الهند للمعلومات التي قدمتها إليه على مدار السنة والجهود التي تبذلها للتحقيق في حالات الاختفاء، فإنه لا يزال يشعر بالقلق إزاء عدد الحالات المعروضة عليه وانعدام التوضيحات بشأنها.

إندونيسيا

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
١٥٦	صفر	صفر	١٠	صفر	١٤٦

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام رسالة طلب تدخل فوري طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق نعم لا ينطبق	رد الحكومة رد الحكومة رد الحكومة	لا ينطبق نعم لا ينطبق
لا ينطبق نعم لا ينطبق	لا ينطبق نعم لا ينطبق	رد الحكومة رد الحكومة رد الحكومة	لا ينطبق نعم لا ينطبق

الحالات النمطية

٢٧٢- أحال الفريق العامل، خلال الفترة المستعرضة، ١٠ حالات جديدة إلى حكومة إندونيسيا. وأفيد أن أريستوتلس مزوكا اختفى بعد أن اختطفته القوات الحكومية في عام ٢٠٠١ هو وتيس إلوي، زعيم حركة بابوا للاستقلال. وكان هو السائق الشخصي لتيس إلوي، الذي عثر عليه ميتاً بعد يومين من الاختطاف. وتخص الحالة الثانية بشتيار جوهان الذي يدعى أنه اختفى عندما فُضت محاضرة إسلامية بقصف عسكري في عام ١٩٨٤.

٢٧٣- وتخص الحالات الأخرى، وعددها ٨ حالات، غنوان ر. سوبيانتو، وألفيان، وأمان سوبريانتو، وجوماتنو، وموشاد إهوان، ومولياني، وريناواقي تامبولون، وسوغياننو، الذين يُدعى أنهم اختفوا خلال أعمال شغب في ١٤ أيار/مايو ١٩٩٨ قرب متجر "يوغيا" في جاكرتا. ويُعزى اختفاؤهم إلى القوات الحكومية، وبالتحديد إلى قائد القيادة العسكرية الإقليمية لجاكرتا ورئيس الشرطة الوطنية الإندونيسية.

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٧٤- خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من الحكومة أي معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٧٥- خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من المصادر أي معلومات بشأن الحالات المعلقة.

التدخل الفوري

٢٧٦- أرسل الفريق العامل رسالة، في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، إلى حكومة إندونيسيا لطلب التدخل الفوري (انظر الفقرة ١١) بخصوص موت رئيس الاتحاد الآسيوي لمناهضة الاختفاء غير الطوعي، السيد منير. حيث يُدعى أن هذا الأخير مات من جراء تسمم خلال رحلة جوية من إندونيسيا إلى هولندا في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

٢٧٧- وردت حكومة إندونيسيا على الفريق العامل في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، حيث أبلغته بمجريات عملية التحقيق، وذكرت أن: "الحكومة الإندونيسية تبذل أقصى ما في وسعها من أجل توضيح ظروف موت السيد منير بالقدر الممكن من السرعة والشفافية حتى يتسنى تقديم قاتليه إلى العدالة".

٢٧٨- كما أرسل الفريق العامل رسالة، في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، إلى حكومة إندونيسيا لطلب التدخل الفوري بخصوص ما يدعى من حدوث تحرش بأربعة ناشطين في مجال حقوق الإنسان وترهيبهم، وهم توبي موتس، وموغياننو، وعثمان حميد، وعبد الحكيم غروندا نسوشن، الذين يتناول عملهم مسألة الاختفاء. وقيل إن شخصاً عرّف نفسه باسم جولفكار، من "المدافعين عن النظام الجديد"، هدد بقتل الأشخاص الأربعة وبتفجير أو حرق مكاتبهم وجامعة تريساكتي.

٢٧٩- وردت الحكومة على هذه الرسالة في ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، حيث أعلنت أن الأشخاص الأربعة في وضع آمن وجيد. وإلى جانب ذلك أكدت الحكومة للفريق العامل أنها تأخذ المسألة على محمل الجد وأنها ستقدم إليه المزيد من نتائج التحقيقات.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٨٠- حدثت أغلبية حالات الاختفاء، التي أُبلغ بها الفريق العامل، في عام ١٩٩٢ وفي الفترة بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٠ في جاكرتا وأتسه وتيمور الشرقية (التي كانت خاضعة سابقاً لإندونيسيا)، وتعلق عدد كبير منها بطلاب شاركوا في مظاهرات ضد الحكومة في تيمور الشرقية وجاكرتا وسومطرة، ومن بينهم زعيم منظمة تضامن الطلاب الإندونيسيين من أجل الديمقراطية. وتعلقت ثماني حالات أخرى، وقعت في عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٣ في

أتشه، بثلاثة من أعضاء نقابات العمال ورئيس فرع "مركز الإعلام من أجل الاستفتاء في أتشه"، في منطقة بيسار في أتشه، وطالبين ورئيس وحدة الإنتاج التابعة لأستوديو TVR1 في غوي غاجيه. ونسبت حالات الاختفاء هذه إلى قيادة القوات الخاصة، والشرطة، واستخبارات القوات المسلحة الخاصة، والقوات المسلحة الإندونيسية. وتعلقت الحالة التي أُبلغ عنها في عام ٢٠٠٤ بشخص تفيد التقارير أنه اختطف في قرية سانغيو أثناء عملية مشتركة نفذتها القوات المسلحة الإندونيسية وقوات اللواء المتنقل في منطقتي ديلما وغاروت في مقاطعة بيدي.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٢٨١- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية، وخلال السنة المستعرضة، ١٥٩ حالة؛ وتم توضيح ٣ حالات منها بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة. وما زالت ١٥٦ حالة معلقة.

ملاحظات

٢٨٢- يشجع الفريق العامل حكومتي إندونيسيا وتيمور - ليشتي على التعاون بشكل كامل لتوضيح الحالات التي حدثت في أراضي تيمور الشرقية سابقاً.

٢٨٣- ويشعر الفريق العامل بقلق بالغ إزاء التقارير المتعلقة باضطهاد المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يتناول عملهم حالات الاختفاء، وخاصة بشأن موت السيد منير، رئيس الاتحاد الآسيوي لمناهضة الاختفاء غير الطوعي.

إيران (جمهورية - الإسلامية)^(٨)

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٥١٢	١	صفر	صفر	١	٥١٢

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام رسالة طلب تدخل فوري طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
نعم - أُجِّلت الزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق

التدابير العاجلة

٢٨٤- في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أرسل كل من الفريق العامل، والمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب، والممثل الخاص للأمين العام المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، طلباً مشتركاً لاتخاذ تدبير عاجل بشأن حالة **بهرام مشهدي** إلى حكومة جمهورية إيران الإسلامية. ويفيد تقرير بأن سلطات المخابرات الإيرانية أُلقت القبض على مشهدي في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ عند وصوله إلى تجمع لتوجيه نداء بشأن وضع البهائيين في إيران. وجاء في التقرير بأنه نُقل في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ إلى مقر مكتب المدعي العام للثورة ثم إلى سجن إيفن في طهران. وحسب المصدر فإن سلطات السجن المذكور أنكرت بعد ذلك أي معرفة لها باحتجازه هناك.

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٨٥- خلال الفترة المستعرضة، لم تُرد من الحكومة أي معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٨٦- أخبر المصدر الفريق العامل في ١٧ كانون الأول/ديسمبر أن سلطات سجن إيفن اعترفت في ١٢ كانون الأول/ديسمبر باحتجاز الشخص موضوع طلب التدبير العاجل المرسل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ (انظر الفقرة ٢٨٤). وأفيد أنه محتجز دون توجيه أي تهمة إليه وأن السلطات طلبت من أجل إطلاق سراحه أن يدفع كفالة قدرها ٣٠ مليون ريال إيراني (أي ما يعادل ٣٤٠٠ دولار أمريكي).

التوضيحات

٢٨٧- تم توضيح حالة واحدة خلال الفترة المستعرضة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر (انظر الفقرة ٩).

طلب القيام بزيارة

٢٨٨- أرجأت حكومة جمهورية إيران الإسلامية زيارة كان من المقرر أن يقوم بها الفريق العامل في الفترة بين ٢٤ و٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٤. وينتظر الفريق العامل أن تحدد له السلطات الإيرانية موعداً جديداً للقيام بهذه الزيارة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٨٩- حدثت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها في الماضي، وعددها ٥٢٨ حالة، بين عامي ١٩٨١ و١٩٨٩. وتعلقت بعض هذه الحالات بأشخاص أُفيد أنهم قُبض عليهم بسبب عضويتهم المزعومة في جماعات معارضة مسلحة. وتشمل حالات أخرى كاتباً يدعى أنه احتجز في عام ١٩٩٨ في مطار طهران عندما كان يهيم بمغادرة البلد لزيارة أسرته في الخارج؛ وأربعة طلاب يدعى أنهم احتجزوا أثناء المظاهرات التي حدثت في طهران في تموز/يوليه ١٩٩٩؛ وصحفيّاً مستقلاً يبلغ من العمر ٧٠ عاماً، ويعمل مديراً لمركز ثقافي في طهران، يدعى اختفاؤه في عام ٢٠٠٢. وتخص حالات أخرى ١١ إيرانياً بهائياً قُبض عليهم في ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٠.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٢٩٠- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية، وخلال السنة المستعرضة، ٥٢٩ حالة؛ وتم توضيح ٤ حالات منها بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، و١٣ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة. وما زالت ٥١٢ حالة معلقة.

ملاحظات

٢٩١- يأسف الفريق العامل لأن الزيارة التي كان من المقرر إجراؤها في تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى جمهورية إيران الإسلامية قد أُجلت ولا يزال يشعر بقلق بالغ لعدم اتخاذ إجراءات كافية لتوضيح الحالات المعلقة التي تتجاوز ٥٠٠ حالة ولأنه لم يتلق أي معلومات من الحكومة خلال الفترة المستعرضة.

٢٩٢- ويود الفريق العامل أن يذكر حكومة جمهورية إيران الإسلامية بالتزاماتها بموجب الإعلان باتخاذ كل التدابير اللازمة لمنع حدوث حالات اختفاء أخرى والتحقيق في كل الحالات المعلقة وتقديم الجناة إلى العدالة.

العراق

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسله بموجب الإجراءات العاجلة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	
١٦ ٣٨٧	صفر	صفر	صفر	صفر	١٦ ٣٨٧

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهر الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٢٩٣- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة. وفي ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥، طلبت حكومة العراق معلومات عن جميع الحالات المعلقة لأول مرة منذ سنوات عدة.

المعلومات الواردة من المصادر

٢٩٤- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٢٩٥- تعلقت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها سابقاً بأشخاص ينتمون إلى فئة الأكراد العرقية يقال إنهم اختفوا في عام ١٩٨٨ أثناء ما يسمى "عملية الأنفال" عندما عمدت الحكومة العراقية، فيما يدعى، إلى تنفيذ برنامج لتدمير القرى والبلدات في جميع أنحاء كردستان العراقية. وتعلق عدد كبير من الحالات الأخرى بمسلمين من الشيعة أُفيد أنهم اختفوا في أواخر السبعينات وأوائل الثمانينات أثناء طرد أسرهم إلى جمهورية إيران الإسلامية. وحدثت حالات أخرى في أعقاب انتفاضة الشيعة العرب في الجنوب والأكراد في الشمال في آذار/مارس ١٩٩١. وحدثت حالات قبل ذلك في عام ١٩٨٣، عندما أُلقت القوات العراقية القبض على عدد كبير من الأكراد من عشيرة البارزاني، بالقرب من أربيل، فيما يدعى. وتعلق حوالي ٣٠ حالة يذكر أنهما حدثت في عام ١٩٩٦ بأفراد من الطائفة اليزيدية يقال إنهم اعتقلوا خلال حملة الاعتقالات الجماعية التي قام بها أفراد من قوات الأمن في الموصل. وتتعلق حالات أخرى بمسلمين شيعة يذكر أنهم احتجزوا في كربلاء عام ١٩٩٦، عندما كانوا يهيمون بأداء مناسك الحج. وتعلق الحالة المبلغ عنها في عام ٢٠٠٣ بصحفي فرنسي اختفى في اليوم الثاني من غزو العراق في آذار/مارس ٢٠٠٣، بالقرب من الزبير في الطريق الجنوبي المؤدي إلى البصرة. ويذكر أنه ربما كانت القوات العراقية مسؤولة عن اختفائه.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٢٩٦- أحال الفريق العامل إلى الحكومة في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ١٦ ٥١٧ حالة، تم توضيح ٢٣ حالة منها استناداً إلى معلومات مقدمة من المصدر، و١٠٧ حالات استناداً إلى معلومات مقدمة من الحكومة، ولا تزال ١٦ ٣٨٧ حالة معلقة.

ملاحظات

٢٩٧- يرحب الفريق العامل بإنشاء "المركز الوطني للمفقودين والمغيبين في العراق". وفضلاً عن ذلك، طلبت حكومة العراق هذه السنة أن يعاد إرسال تفاصيل جميع الحالات إليها. ويرحب الفريق العامل بهذا الطلب.

٢٩٨- بيد أن العراق يظل البلد الذي يشهد أكبر عدد من حالات الاختفاء التي أُبلغت إلى الفريق العامل. ويحث الفريق العامل الحكومة على تقديم معلومات يمكن أن تفضي إلى توضيح الحالات البالغ عددها ١٦ ٣٨٧ حالة.

٢٩٩- وكان الفريق العامل قد عبر في السابق عن قلقه إزاء حماية مواقع مقابر جماعية. ويظل القلق قائماً لأن المقابر الجماعية والحفاظ عليها أمر أساسي في التحقيق. ويحث الفريق العامل حكومة العراق على أن تبذل قصارى جهدها لحماية مواقع المقابر الجماعية.

إسرائيل

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطيّة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاصّة بالتدابير العاجلة
٢	صفر	صفر	صفر	صفر

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
رد الحكومة	رد الحكومة	رد الحكومة

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٠٠- لم يتلق الفريق العامل أية معلومات من حكومة إسرائيل بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٠١- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٠٢- من بين الحالات الثلاث التي أحالها الفريق العامل، أفيد أن إحداها قد حدثت في عام ١٩٩٢ في القدس وتعلقت بشخص لم يعد إلى منزله من العمل وقيل إنه محتجز في سجن في تل أبيب. وتعلقت الحالة الثانية بشخص فلسطيني أفيد أنه قبض عليه في عام ١٩٧١ في اليوم الذي انفجرت فيه قنبلة في غزة وأنه شوهد لآخر مرة في أحد المعتقلات. وتعلقت الحالة الثالثة بشخص فلسطيني من الضفة الغربية المحتلة زُعم أن قوات الأمن الإسرائيلية احتجزته

في الخليل في عام ١٩٩١. وقيل إن المسؤول عن الحالات الثلاث إما الجيش وإما قوات الأمن الإسرائيلية. وقد أرسل الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض، وفقاً لأساليب عمله، نسخة من إحدى الحالات، التي أحالها إلى السلطة الفلسطينية، إلى حكومة إسرائيل. وتعلقت هذه الحالة بمواطن أمريكي من أصل فلسطيني اختفى بالقرب من مستوطنة أفره الإسرائيلية وقيل إن قوات الدفاع الإسرائيلية اختطفته. (انظر أيضاً الفرع الذي يتناول السلطة الفلسطينية، الفقرة ٤٠٨).

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٣٠٣ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٣ حالات، تم توضيح حالة واحدة استناداً إلى معلومات مقدمة من المصدر، ولا تزال حالتان معلقتين.

اليابان

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	الحكومة	مصادر غير حكومية
١	صفر	صفر	صفر	صفر

عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)
٨	نعم	لا ينطبق

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٠٤ - تتعلق المعلومات التي قدمتها حكومة اليابان في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ و ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ و ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ بثماني حالات يرد وصفها في الفرع الذي يتناول جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (انظر الفقرات ١٨٤-١٨٧). وتعلق الحالة المعلقة الوحيدة المدرجة تحت اليابان بامرأة قيل إنها اختفت في اليابان في عام ١٩٧٧ على يد رجال الأمن التابعين لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٠٥ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالة المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٠٦ - تتعلق حالة الاختفاء المعلقة الوحيدة بمواطنة يابانية يدعى أن عملاء سريين لاستخبارات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اختطفوها في اليابان. ومن بين حالات اختفاء اليابانيين التسع التي أُبلغ بها الفريق العامل، هذه هي الحالة الوحيدة التي لا تعترف بها سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٣٠٧ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، حالة واحدة. ولا تزال هذه الحالة الخاصة باختفاء شخص معلقة أمام الفريق العامل.

الأردن

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٢	صفر	صفر	صفر	صفر	٢

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	٢

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٠٨ - ردت الحكومة على حالتين معلقتين خلال الفترة المستعرضة. لكنها لم تقدم معلومات عن مكان وجود الشخصين المعنيين؛ لذا فليس بوسع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الشخصين المذكورين ولا عن مكان وجودهما.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٠٩- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالتين المعلقتين.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣١٠- تتعلق إحدى الحالتين المبلغ عنهما بمواطن عراقي قيل إن المخبرات العراقية اختطفته والأخرى بمواطن هندي قيل إن شرطة الحدود السورية قبضت عليه في الأردن، قرب الحدود مع الجمهورية العربية السورية. وقد أرسل الفريق العامل أيضاً، وفقاً لأساليب عمله، نسخة من الحالة الأخيرة إلى حكومة الجمهورية العربية السورية.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٣١١- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، حالتين. ولا تزال كلتا الحالتين معلقتين.

الكويت

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطيّة	الحالات المرسلّة الخاص بالتدابير العاجلة	
١	صفر	صفر	صفر	صفر	١

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	١

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣١٢- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٣١٣- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣١٤ - تتعلق حالة الاختفاء الوحيدة المبلغ عنها بشخص يصفه المصدر بأنه شخص من أصل فلسطيني ينتمي إلى فئة "البدون" ويحمل جواز سفر أردنياً، يُزعم أنه أُلقي القبض عليه بعد انسحاب القوات العراقية من الكويت في عام ١٩٩١ وأن الشرطة السرية الكويتية احتجزته. وأُبلغ أن أسرته لم يسمح لها بتجديد إقامتها في الكويت وأنها انتقلت إلى بلد آخر.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٣١٥ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية، حالة واحدة، ولا تزال هذه الحالة معلقة.

ملاحظات

٣١٦ - يسر الفريق العامل الإشارة إلى أنه سهل خلال العام اجتماعاً بين أفراد أسرة الشخص المختفي وممثلين للحكومة الكويتية.

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٢	٤	صفر	صفر	صفر	٦

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	نعم	١

ادعاء عام	رد الحكومة	رد الحكومة	رد الحكومة
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣١٧ - ردت الحكومة، خلال الفترة المستعرضة، على حالة معلقة واحدة قائلةً إن سلطات لاو لا تملك أي معلومات أخرى غير تلك الواردة في رسالتها السابقة الموجهة في عام ١٩٩٥.

المعلومات الواردة من المصادر

٣١٨- قدم المصدر معلومات عن أربع حالات خلال الفترة المستعرضة. وقيل إن ثلاثة من الأشخاص كانوا محتجزين في سجن ساحي، في فينيتيان. وفي الحالة الأخرى، قيل إن الشخص توفي من الإجهاد بسبب الحرارة عندما كان محتجزاً في سجن ساحي في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ لأن الحراس ربطوه إلى عمود في مبنى السجن عقاباً له وترك هناك لساعات تحت الشمس المحرقة.

التوضيحات

٣١٩- قرر الفريق العامل توضيح أربع حالات استناداً إلى المعلومات الواردة من المصادر (انظر الفقرة ٩).

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٢٠- من بين حالات الاختفاء الست التي أُبلغ بها الفريق العامل، حدثت خمس حالات في عام ١٩٩٩ وتتعلق بأفراد من حركة لاو الطلابية من أجل الديمقراطية يُزعم أن الشرطة أَلقت القبض عليهم خلال مظاهرة في فينيتيان. وتتعلق حالة أخرى بقائد جماعة من العائدين إلى الوطن قيل إنه شوهد آخر مرة عام ١٩٩٣ برفقة أحد كبار مسؤولي وزارة الداخلية.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٣٢١- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ست حالات، تم توضيح أربع منها استناداً إلى معلومات مقدمة من المصدر، ولا تزال حالتان معلقتين.

لبنان

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٣١١	صفر	صفر	صفر	صفر	٣١١

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهر الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهر الستة)
لا ينطبق	لا ينطبق	٣١٣

ادعاء عام	نعم	رد الحكومة	نعم
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٢٢- أرسلت الحكومة، خلال الفترة المستعرضة، رداً يتصل بكل الحالات المعلقة البالغ عددها ٣١٣ حالة قالت فيه إنه لم يكن بين المختطفين أعضاء في حزب أو تنظيم سياسي عامل في لبنان حتى عام ١٩٩٠. وكان جوهر الرد شبيهاً بالرد المقدم في عام ٢٠٠٤.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٢٣- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

الادعاء العام

٣٢٤- قدمت منظمات غير حكومية معلومات إلى الفريق العامل بخصوص ادعاء أن حكومة لبنان لم تنقيد بأحكام الإعلان (انظر الفقرة ١٣).

٣٢٥- وتعتبر التقارير عن القلق إزاء ما يُدعى من عدم تصدي السلطات اللبنانية، بما فيها الأطراف المعنية بنظام العدالة ووكالات الأمن ولجان التحقيق، لمشكلة ضحايا الاختفاء. وتحت التقارير حكومة لبنان على التعاون مع السلطات السورية ومع المجتمع الدولي لحل قضية الاختفاء.

٣٢٦- ورداً على الادعاء العام، قدمت حكومة لبنان معلومات عن التطورات الحديثة لمسألة المحتجزين اللبنانيين والمختطفين في سوريا. وبالتحديد، وردت معلومات عن اللجنة اللبنانية السورية المشتركة التي أنشئت مؤخراً والمكلفة ببحث هذه القضية. وتفيد المعلومات أن اللجنة المشتركة ستقدم تقريراً نهائياً إلى مجلس الوزراء اللبناني عند فراغها من العمل.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٢٧- حدثت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها في الماضي، وعددها ٣١٩ حالة، فيما بين عامي ١٩٨٥ وأثناء الحرب الأهلية اللبنانية. وقيل إن المسؤولين عن وقوعها أفراد من ميليشيا حزب الكتائب أو الجيش اللبناني أو قوات الأمن اللبنانية. وأفادت التقارير أن الجيش الإسرائيلي كان متورطاً في بعض الحالات مع إحدى القوات المذكورة. وتعلق عدد من الحالات بأشخاص زُعم أنه أُلقي القبض عليهم في مخيم صبرا وشاتيلا للاجئين في أيلول/سبتمبر ١٩٨٢. وشملت بعض الحالات أحانب يدعى أنهم اختطفوا في بيروت في الأعوام ١٩٨٤ و١٩٨٥ و١٩٨٧. وتعلق عدد محدود من الحالات بأشخاص زُعم أن الجيش السوري أو المخابرات السورية أو قوات الأمن السورية أُلقي القبض عليهم عند نقاط التفتيش أو أن حزب الله اختطفهم ونقلهم إلى الجمهورية العربية السورية خلال الفترة بين عامي ١٩٧٦ و٢٠٠٠. وأُرسلت نسخ من تلك الحالات إلى حكومة الجمهورية العربية السورية وفقاً لأساليب عمل الفريق العامل.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٣٢٨- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة ٣١٩ حالة، تم توضيح ٦ حالات منها بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، وحالتين بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة. ولا تزال ٣١١ حالة معلقة.

ملاحظات

٣٢٩- يشعر الفريق العامل بالقلق إزاء نقص المعلومات المناسبة في رد الحكومة الذي لم يتغير بالنسبة إلى جميع الحالات البالغ عددها ٣١٣ حالة. ويشجع الحكومة على بذل ما في وسعها لتحديد مصير المختفين أو أماكن وجودهم.

٣٣٠- ويرحب الفريق العامل بإنشاء اللجنة اللبنانية السورية المشتركة التي تعالج حالات الاختفاء. ويطلب الفريق العامل أن ترسل الحكومة إليه أي معلومات جديدة تتلقاها عن الحالات المعلقة في أقرب وقت ممكن.

الجمهورية العربية الليبية

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٤	١	صفر	صفر	١	٤

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

التدابير العاجلة

٣٣١- أحال الفريق العامل خلال الفترة المستعرضة حالة تتطلب تدبيراً عاجلاً إلى الحكومة وتتعلق بمحاثم الفتحي المرغني الذي قيل إنه اختفى بعد نقله من مقر الأمن الوطني بمدينة براك إلى طرابلس. وأفاد المصدر لاحقاً أن دائرة الأمن الليبية أفرجت عنه.

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٣٢- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٣٣- أفاد المصدر بأن دائرة الأمن الليبية أفرجت عن الشخص موضوع الحالة التي تتطلب تدبيراً عاجلاً والمحالة أثناء فترة الإبلاغ.

التوضيحات

٣٣٤- قرر الفريق العامل توضيح حالة واحدة استناداً إلى المعلومات الواردة من المصادر (انظر الفقرة ٩).

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٣٥- من بين الحالات المعلقة، وعددها أربع حالات، تتصل حالة واحدة بمواطن فلسطيني يزعم أنه تم إلقاء القبض عليه في عام ١٩٩٦ في طريق للاشتباه في صلته بحركة دينية معارضة. وتتعلق الحالة الثانية بمترحم سوداني يعمل في المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر في طرابلس ذكر أنه اختفى في عام ١٩٨٣. وتتعلق الحالة الثالثة بمواطن لبناني تفيد التقارير أنه اختطف في طرابلس في عام ١٩٧٨ بينما كان بصحبة أحد علماء المسلمين الشيعة أثناء زيارة لليبيا. وتتعلق الحالة الرابعة برجل أعمال زعم أن قوات الأمن ألقوا القبض عليه أثناء حملة اعتقال جماعي في عام ١٩٨٩، وأنه شوهد آخر مرة في سجن أبو سالم في طرابلس.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٣٣٦- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ست حالات، تم توضيح حالتين منها استناداً إلى معلومات مقدمة من المصدر، ولا تزال ٤ حالات معلقة.

ماليزيا

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلات بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلات بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
صفر (أوقف النظر في الحالة، انظر الفقرة ٣٣٨)	صفر	صفر	صفر	صفر	١

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	١

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٣٧- ردت الحكومة، خلال الفترة المستعرضة، على حالة معلقة واحدة قائلة إنه لا توجد لديها معلومات جديدة. وبالرجوع إلى العرض الذي قدمه ممثل للشرطة الملكية الماليزية إلى الفريق العامل في عام ٢٠٠٤، طلبت الحكومة من الفريق العامل تقديم معلومات إضافية وجديدة عن هذه الحالة.

٣٣٨- وقام الفريق العامل على مدى سنوات بمحاولات عدة للاتصال بالمصدر، لكن دون جدوى. وقرر بناءً على ذلك، وطبقاً للفقرة ٢١ من أساليب عمله، التوقف عن النظر في تلك الحالة. ويعتقد الفريق العامل أنه لم يعد له دور مفيد في محاولة استجلاء مكان وجود الشخص المعني نظراً إلى أن من غير الممكن متابعة الحالة.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٣٩- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٤٠- تفيد التقارير أن حالة الاحتفاء المعلقة الوحيدة وقعت في عام ١٩٩٨ وتتعلق بناشط في حركة آتشه يحمل الجنسية الإندونيسية وحاصل على إقامة دائمة في ماليزيا. وكانت الحكومة قد ردت في السابق حيث أوضحت أن الشخص المعني قد أُلقي القبض عليه وأُطلق سراحه فيما بعد. كما أنها أشارت إلى أن الشرطة الملكية الماليزية انتهت من تحرياتها ولم تتمكن من تأكيد مكان وجوده حالياً.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٣٤١- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، حالتين، تم توضيح حالة واحدة منهما استناداً إلى معلومات مقدمة من المصدر، وقرر الفريق العامل وقف النظر في الحالة الأخرى، ولم تعد هناك أي حالة معلقة.

موريتانيا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
١	صفر	صفر	صفر	صفر	١

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٤٢- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٤٣- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٤٤- أُفيد أن الحالة الوحيدة التي أُبلغ بها الفريق العامل حدثت في عام ١٩٩٠ وأنها تتعلق برجل يبلغ من العمر ٢١ عاماً ويقال إن أفراداً من الحرس الوطني اقتادوه إلى قرية تقع في جنوبي موريتانيا أثناء حظر التجول ليلاً. وأفيد أن أشخاصاً كثيرين ينتمون إلى المجموعة العرقية "هال بولار" في جنوب البلاد كانوا يتعرضون في ذلك الوقت لانتهاكات حقوق الإنسان التي ادّعي أن القوات الحكومية وميليشيا الحراطين تقوم بها.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٣٤٥- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، حالة واحدة. ولا تزال هذه الحالة معلقة أمام الفريق العامل.

المكسيك^(٩)

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة
٢٠٧	صفر	صفر	صفر	صفر

عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)
١	لا ينطبق	١

ادعاء عام	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٤٦- خلال الفترة المستعرضة، ردت الحكومة على حالة واحدة من الحالات المعلقة قائلةً إن الشخص المعني محتجز في مركز "لا بالما" الاتحادي رقم ١ للتأهيل الاجتماعي في ولاية مكسيكو عقب أمر بالقبض عليه صادر في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، ويخضع المركز لتدابير أمنية مشددة.

٣٤٧- وقرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الشهور الستة في هذه الحالة (انظر الفقرة ١٠).

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٤٨- حدثت أغلبية الحالات، المبلغ عنها إلى الفريق العامل، بين عامي ١٩٧٤ و ١٩٨١. وحدثت ٩٨ حالة منها في سياق حرب العصابات الريفية التي شنت في ولاية غيريرو. بينما حدثت ٨٩ حالة منها بين عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٧، منها ٢٢ حالة حدثت في عام ١٩٩٥، ومعظمها في ولايتي تشياباس وفيراكروز. ومعظم المختفين أعضاء في منظمات الهنود والفلاحين والمنظمات السياسية. ونُسبت حالات الاختفاء في معظم الحالات إلى وكالة التحقيق الاتحادية (المعروفة سابقاً باسم الشرطة القضائية الاتحادية) والشرطة الاتحادية الوقائية وقوات الأمن والحيش. وفي عام ٢٠٠٣، كانت الحالات المبلغ عنها تتعلق بعضو في منظمة الشعوب الأصلية، وبرجلين يزعم أن أفراداً من النيابة العامة للدولة ألقوا القبض عليهما في ولاية شياباس، وبضابط يعمل في إدارة الأمن العام الاتحادية ألفت الشرطة التابعة لإدارة إستابالابا المكسيكية القبض عليه، وبعضو في حزب الثورة الديمقراطي زعم أن عملاء وكالة التحقيقات الاتحادية اختطفوه في ولاية غيريرو.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٣٤٩- أحال الفريق العامل إلى الحكومة في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٣٧٧ حالة، تم توضيح ٢١ حالة منها استناداً إلى معلومات مقدمة من المصدر، و ١٣٢ حالة استناداً إلى معلومات مقدمة من الحكومة، ولا تزال ٢٠٧ حالات معلقة.

ملاحظات

٣٥٠- يشجع الفريق العامل الحكومة على تقديم المزيد من التفاصيل والمعلومات المفيدة التي يمكن أن تؤدي إلى توضيح الحالات المعلقة البالغ عددها ٢٠٧ حالات.

المغرب

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة	
١٠٠	صفر	٣	صفر	صفر	١٠٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	٥٦

ادعاء عام	رد الحكومة	رد الحكومة	رد الحكومة
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٥١ - كانت الحكومة قد قدمت في السابق معلومات عن ١٠٦ حالات معلقة وأفادت بمعلومات عن أشخاص قليل إنهم اختفوا في السبعينات. ولم يستعرض الفريق العامل من تلك الحالات سوى ٤٢ حالة منها في عام ٢٠٠٤ نظراً إلى القيود الزمنية. وفي أثناء الفترة المستعرضة، فرغ الفريق العامل من النظر في المعلومات التي قدمتها السلطات المغربية. فبالنسبة إلى ٥٦ حالة، قرر الفريق العامل أن المعلومات المقدمة لا تكفي لاعتبار أن الحالات قد تم توضيحها وقرر إعادة إرسال هذه الحالات إلى السلطات. ولدى استعراض الحالات الثماني المتبقية، طلب الفريق العامل من حكومة المغرب المزيد من المعلومات. وفي الدورة السابعة والسبعين، وفي أثناء اجتماع الفريق العامل مع ممثلي الحكومة، وردت معلومات مفصلة عن الحالات التي ستستعرض في عام ٢٠٠٦ وأبلغت الحكومة الفريق العامل بالتطورات في مجال حماية حقوق الإنسان في المغرب.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٥٢ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

التوضيحات

٣٥٣ - قرر الفريق العامل هذه السنة توضيح ٣ حالات استناداً إلى المعلومات المقدمة من الحكومة (انظر الفقرة ٩).

طلب القيام بزيارة

٣٥٤ - وُجّهت رسالة إلى السلطات المغربية في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ طلباً لإجراء زيارة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٥٥- حدثت غالبية الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة، وعددها ٢٤٨ حالة، بين عامي ١٩٧٢ و ١٩٨٠. ويتعلق معظمها بأشخاص ينحدرون من أصل صحراوي يُذكر أنهم احتُفوا في الأراضي الخاضعة لسيطرة القوات المغربية بسبب ما يُعرف عنهم أو عن أقاربهم من تأييد لجهة البوليساريو أو بسبب الاشتباه في ذلك. وزُعم أن حالات الاختفاء كانت تستهدف بصفة خاصة الطلاب والمثقفين الصحراويين. وتفيد التقارير أن الأشخاص المختفين يُعتقلون في مراكز احتجاز سرية، من قبيل مركز احتجاز العيون وقلعة مغونة وأغذز وتازمامارت. ويزعم أيضاً أن الزنانات الموجودة في بعض مراكز الشرطة أو الثكنات العسكرية والفيئات السرية الموجودة في ضواحي مدينة الرباط قد استُخدمت لإخفاء أولئك الأشخاص.

مجموع الحالات المخالة والموضحة والمعلقة

٣٥٦- أحال الفريق العامل إلى الحكومة في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٢٤٨ حالة، تم توضيح ٤٦ حالة منها استناداً إلى معلومات مقدمة من المصدر، و ١٠٢ حالة استناداً إلى معلومات مقدمة من الحكومة، ولا تزال ١٠٠ حالة معلقة.

ملاحظات

٣٥٧- يعرب الفريق العامل عن تقديره لحكومة المغرب لما قدمته من معلومات ولما بذلته من جهود للتحقيق في مصير الأشخاص المبلغ عن اختفائهم في السابق وأماكن وجودهم، ويأمل أن تستمر هذه العملية.

موزامبيق

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات العاجلة	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	
٢	صفر	صفر	صفر	صفر	٢

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٥٨- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٥٩- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٦٠- وقعت حالتا الاختفاء في موزامبيق، المبلغ عنهما، في عام ١٩٧٤، وتعلقت إحداهما بطبيب قيل إنه قبض عليه في فندق بلانتاير في ملاوي وأنه أُخذ في بداية الأمر إلى موزامبيق ثم إلى الجزء الجنوبي من جمهورية تنزانيا المتحدة. ويُعتقد أنه نقل بعد ذلك إلى مقاطعة نياسا بموزامبيق. وتعلقت الحالة الثانية هي الأخرى بطبيب يدعى أنه قبض عليه في منزله بماتولا وسجن أولاً في مقر قيادة جبهة تحرير موزامبيق (فريليمو) في بوان ثم في مابوتو.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٣٦١- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، حالتين. ولا تزال هاتان الحالتان معلقتين أمام الفريق العامل.

میانمار

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة
١	صفر	صفر	صفر	صفر

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهر الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٦٢- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٦٣- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٦٤- تخص الحالة المعلقة مواطناً فرنسياً عضواً في اتحاد كارين الوطني كان يقيم في منطقة الحدود الفاصلة بين تايلند وميانمار، وزُعم أنه اختفى في عام ٢٠٠١ بعد أن عبر الحدود مع رفيقته إلى ميانمار. وقد أرسل الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله، نسخة من الحالة إلى حكومة تايلند. وفي عام ٢٠٠٤، أبلغت الحكومة أن هذا الشخص لم يدخل الأراضي الميانمارية ولم يجتف فيها. وقالت إن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لم تتمكن من مواصلة التحقيقات بسبب عدم توافر ما يكفي من المعلومات عن الموضوع. وطلبت الحكومة تقديم المزيد من المعلومات كيما يتسنى لها إجراء مزيد من التحقيقات.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٣٦٥- أحال الفريق العامل إلى الحكومة في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٣ حالات، تم توضيح حالتين منها استناداً إلى معلومات مقدمة من الحكومة، ولا تزال حالة واحدة معلقة.

ناميبيا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسله بموجب الإجراءات العاجلة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	
١	صفر	صفر	صفر	صفر	١

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٦٦- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٦٧- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٦٨- حدثت الحالة الوحيدة التي أُبلغ بها الفريق العامل في عام ١٩٩٩ وتعلقت بعضو في الجمعية الوطنية النامبية لحقوق الإنسان ادعي أنه احتُجز عقب إعلان حالة طوارئ في إقليم كابريففي واقتيد إلى مكان مجهول.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٣٦٩- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، حالة واحدة. ولا تزال هذه الحالة معلقة.

نيبال^(١٠)

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة
	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	الحكومة	مصادر غير حكومية	
٢٦٤	٣٠	٦	٥٠	٢٥	٢٢٥

عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)
١٤٣	نعم	٦٩

ادعاء عام	نعم	رد الحكومة	لا
رسالة طلب تدخل فوري	نعم	رد الحكومة	لا
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

التدابير العاجلة

٣٧٠- خلال الفترة المستعرضة، أحال الفريق العامل ٣٠ حالة بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة. وقد أعادت قوات الأمن، في العديد من الحالات، إلقاء القبض على الأشخاص بُعيد إطلاق سراحهم بناء على قرارات محاكم صدرت عقب تقديم التماسات للمثول أمام المحاكم. ومن الأمثلة على هذه الممارسة التي تثير قلقاً بالغاً لدى الفريق العامل، بسبب أعمار الضحايا، حالة فتاتين من الداليت عمرهما ١٥ عاماً أعادت الشرطة القبض عليهما بعد إطلاق سراحهما بناء على أمر من محكمة الاستئناف.

الحالات النمطية

٣٧١- تتعلق الحالات التي أحيلت حديثاً بامرأة وصحفي وعامل زراعي وبائع وكشميري يقيم في كاتماندو. وفي حالة الكشميري، قيل إن سفارة الهند في كاتماندو شاركت في عملية إلقاء القبض. وقد أرسل الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله، نسخة من هذه الحالة إلى حكومة الهند. (انظر الفرع الخاص بالهند، الفقرة ٢٦٤).

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٧٢- ردت الحكومة، خلال الفترة المستعرضة، على ١٤٣ حالة معلقة. وتكرر ورود ردود متعددة خلال السنة بشأن الحالات نفسها، وأحياناً من وكالات حكومية شتى. وفي معظم الحالات، أفادت الحكومة بأن الأشخاص أفرج عنهم أو لا يزالون قيد الحجز. وقرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الشهور الستة على ٦٩ حالة.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٧٣- قدمت المصادر، خلال الفترة المستعرضة، معلومات إضافية عن ٦١ حالة معلقة. وقدمت المصادر إلى الفريق العامل، بالنسبة إلى ٢٥ حالة، معلومات تكفي لتوضيح مصير الأشخاص أو أماكن وجودهم. واحتُجز الأشخاص أو أطلق سراحهم في معظم الحالات. وفي حالة فتاة عمرها ١٥ سنة، قيل إنها تعرضت للتعذيب في الثكنات العسكرية الموجودة في مقاطعة كافري قبل إعدامها في شباط/فبراير ٢٠٠٤.

التوضيحات

٣٧٤- قرر الفريق العامل توضيح ٥٠ حالة استناداً إلى المعلومات الواردة من الحكومة (انظر الفقرة ٩).

٣٧٥- وقرر الفريق العامل توضيح ٢٥ حالة استناداً إلى المعلومات الواردة من المصادر.

التدخل الفوري

٣٧٦- في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، أرسلت رسالة لطلب تدخل فوري (انظر الفقرة ١١) إلى حكومة نيبال بشأن ما زُعم من تزايد مضايقة قوات الأمن للمدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم صحفيون ومحامون وناشطون محليون في مجال حقوق الإنسان يعملون على تناول حالات الاختفاء وموظفو اللجنة الوطنية لحقوق

الإنسان، وترهيبهم وتهديدهم مباشرة. وقيل إن قوات الأمن استهدفت المدافعين عن حقوق الإنسان وهددت أقرباء المحتجزين ومحاميهم الذين قدموا التماسات لمثولهم أمام المحاكم.

الادعاء العام

٣٧٧- تلقى الفريق العامل معلومات من منظمات غير حكومية تتعلق بعدم تقييد حكومة نيبال بأحكام الإعلان فيما زُعم (انظر الفقرة ١٣).

٣٧٨- وتعبّر التقارير عن القلق إزاء الانتشار الواسع النطاق لنمط من الاختفاء القسري أو غير الطوعي قيل إنه أحد أشد قضايا حقوق الإنسان إلحاحاً في نيبال. وأفادت التقارير أن حالات الاختفاء، وهي مشكلة مزمنة أصلاً في نيبال، استمرت في ظل حالة الطوارئ التي أُعلن عنها في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ وتزايد الضغط على الناشطين في مجال حقوق الإنسان الذين يساعدون أقارب المختفين. وفي عدد من الحالات، قيل إنه يُعتقد أن الأشخاص المفقودين محتجزون في حبس انفرادي وذلك، في المقام الأول، في الثكنات والمخيمات العسكرية في جميع أنحاء نيبال، في حين قيل إنه يُعتقد أن البعض قتل بعد أن احتجزتهم قوات الأمن.

٣٧٩- وتفيد التقارير أن قوات الأمن مسؤولة ليس عن الاختفاء فقط بل عن الإعدام خارج نطاق القضاء والتعذيب والحجز التعسفي أيضاً. وقيل إن وضع حقوق الإنسان لا يفتأ يتدهور في سياق عمليات مكافحة التمرد التي نفذتها قوات الأمن رداً على "الحرب الشعبية" التي يخوضها الحزب الشيوعي النيبالي (الماوي) منذ عام ١٩٩٦. وفضلاً عن ذلك، ومنذ إعلان الملك حالة الطوارئ في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥، أوقف إعمال الحقوق الأساسية، فيما زُعم، وقيل إن قوات الأمن تنعم بالإفلات من العقاب على نطاق واسع. وذكر أن قوات الأمن تقبض على المشتبه فيهم وتحتجزهم بصورة غير شرعية وتقوض الإجراءات القضائية، لا سيما تلك المتعلقة بالإحضر للمثول أمام المحاكم.

٣٨٠- ووصفت التقارير الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان بأنه عامل رئيسي يوجب أزمة حقوق الإنسان. وأفيد بأن الحكومة والجيش الملكي النيبالي لم يتخذا الإجراءات اللازمة لمنع انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها قوات الأمن والمعاقبة عليها. وأفيد أنه لم يسأل أي مسؤول كبير قط عن الاختفاء في نيبال. كما جاء في التقارير أن موظفي اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان مُنعوا من زيارة أماكن الاحتجاز، وهو ما يشكل انتهاكاً للسلطات الممنوحة لهم بموجب قانون لجنة حقوق الإنسان، وأن الحكومة تتجاهل استنتاجات اللجنة وتوصيهاها تجاهلاً واسع النطاق.

٣٨١- وتضيف التقارير أنه رغم أن الحكومة لم تأمر قوات الأمن مباشرة بالقيام بعمليات الإخفاء كجزء من تدابيرها الرامية إلى مكافحة تمرد الماويين، فإنه ينبغي اعتبارها مسؤولة عن حالات الاختفاء نظراً إلى عدم اتخاذها إجراءات معقولة لمنع هذه الجريمة والمعاقبة عليها. وتدعو التقارير السلطات النيبالية إلى اتخاذ تدابير فورية لوقف ارتكاب هذه الجريمة والتحقيق في جميع الحالات المبلغ عنها وإصدار تعليمات إلى قوات الأمن بأن الانتهاكات مرفوضة.

بلاغ صحفي

٣٨٢- أصدر الرئيس - المقرر للفريق العامل، أثناء الفترة المستعرضة، بياناً مشتركاً مؤرخاً ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥، مع ٨ خبراء آخرين مستقلين من الأمم المتحدة، أعربوا فيه عن بالغ قلقهم إزاء الإجراءات التي اتخذها الملك لحل الحكومة الدستورية وممارسة السلطة مباشرة؛ وإعلان حالة طوارئ على نطاق البلد وتعليق الضمانات الدستورية والحريات المدنية والسياسية.

٣٨٣- وإضافة إلى ذلك، وبمناسبة اليوم الدولي للمختفين، أصدر الفريق العامل في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ بياناً شدد فيه على قلقه البالغ إزاء مضايقة أسر المختفين أو المدافعين عن حقوق الإنسان في نيبال. كما حث الفريق العامل السلطات النيبالية على أن تنفذ تنفيذاً كاملاً التوصيات المقدمة عقب زيارته القطرية التي قام بها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٨٤- زُعم أن غالبية الحالات التي أبلغ بها الفريق العامل قد حدثت بين عامي ١٩٩٨ و ٢٠٠٥، في سياق عمليات مكافحة التمرد التي نفذتها قوات الأمن ضد أعضاء ومؤيدي الحزب الشيوعي النيبالي (الماوي)، الذي شن "حرباً شعبية" في شباط/فبراير ١٩٩٦. وخلال المرحلة الأولى من هذا الصراع، حدثت حالات اختفاء في عام ١٩٩٨ في إطار العمليات التي قامت بها الشرطة. ومع تكثيف قوات الأمن عملياتها، ازداد عدد الحالات المبلغ عنها أثناء عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠١، وخاصة بعد تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، عقب إعلان حالة الطوارئ ونشر قوات الجيش. وإثر انهيار وقف إطلاق النار، الذي استمر سبعة شهور، في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٣، ارتفع عدد المختفين بسرعة. وتعلقت غالبية هذه الحالات بأشخاص اعتقلهم في بيوتهم أفراد من قوات أمن مجهولو الهوية يرتدون ثياباً مدنية، وكثيراً ما كانت حالات الاعتقال تحدث ليلاً أو فجراً. ورغم أنه أبلغ عن وقوع حالات الاختفاء في جميع أنحاء البلد، فإن أكثرية الحالات التي أبلغ بها الفريق العامل حدثت في كاتماندو وحوها وفي مقاطعات أخرى تقع وسط نيبال. وكان من بين الضحايا المبلغ عنهم نساء وطلبة ورجال أعمال ومزارعون وعمال وكاتب وموظف حكومي ومدافعون عن حقوق الإنسان. وقد عزيت عمليات الاختفاء إلى أفراد قوات الأمن والقوات المسلحة والشرطة.

٣٨٥- وتتعلق ٣ حالات بأعضاء ينتسبون إلى جمعية وحدة عموم الهند ونيبال (Akhil Bharatiya Nepali Ekta Samaj) ذُكر أن أفراداً من الوحدة الخاصة للشرطة الهندية قبضوا عليهم وسلموهم إلى مسؤولي الأمن النيباليين على الحدود في نيبالغونج. وقد أرسل الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله، نسخاً من هذه الحالات إلى حكومة الهند. (انظر أيضاً الفرع المتعلق بالهند، الفقرة ٢٦٩).

٣٨٦- وزار الفريق العامل هذا البلد في الفترة من ٦ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ بناء على دعوة وجهتها إليه حكومة نيبال لمناقشة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التي أحالها الفريق إلى حكومة نيبال ودراسة حالات الاختفاء في نيبال في ضوء المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأجرى الوفد لقاءات مع جلالة الملك وغيره من كبار المسؤولين في الحكومة والجهاز القضائي والعسكري، ومع ممثلين لمنظمات غير حكومية، وأقارب

لمختفين، وأعضاء المجتمع الدولي في نيبال. ووجد الفريق العامل أن ظاهرة الاختفاء شائعة في نيبال؛ وأن قوات الأمن النيبالية تمارس ذلك بتعسف. كما أن المتمردين الماويين يجرمون كثيراً من الناس من حريرتهم بغير وجه حق.

٣٨٧- وتتمثل التوصية الرئيسية المقدمة إلى الحكومة في أن يعدّل القانون الجنائي النيبالي وقانون الجيش ويلغى فوراً قانون (مكافحة) الأنشطة الإرهابية والتخريبية (والمعاقبة عليها). كما أوصى بوضع قوائم كاملة بأسماء المحتجزين وإحالتها إلى أسر المحتجزين وسلطات المجتمع المدني. وأوصى الفريق العامل بأن تكفل السلطات حماية المدافعين عن حقوق الإنسان من الملاحقة على أعمالهم وأن تواصل بذل كل ما في وسعها لتعزيز دور اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وتيسير عملها. كما أوصى الفريق بأن تقيم إدارة عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة مشاركة قوات الأمن النيبالية في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام مستقبلاً، مع تقييم مدى ملاءمة هذه المشاركة في ضوء التقدم المحرز في خفض عدد حالات الاختفاء وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان التي تعزى إلى قوات الأمن النيبالية، وأن تسعى الإدارة إلى التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان من أجل استعراض التقدم المحرز. (انظر تقرير البعثة 1.(E/CN.4/2005/65/Add.1). وقيل إن تنفيذ هذه التوصيات لا يكاد يذكر حتى الآن، لا سيما نظراً إلى أن عدم وجود برلمان عامل عقبة كبيرة أمام تنفيذ التوصيات المتعلقة بالإصلاحات التشريعية.

مجموع الحالات المخالة والموضحة والمعلقة

٣٨٨- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٣٣٨ حالة، تم توضيح ٥٩ حالة منها استناداً إلى معلومات مقدمة من المصدر، و٥٤ حالة استناداً إلى معلومات مقدمة من الحكومة، ولا تزال ٢٢٥ حالة معلقة.

ملاحظات

٣٨٩- يشجع الفريق العامل حكومة نيبال على تنفيذ توصياته التي قدمها عقب زيارته القطرية في عام ٢٠٠٤. كما يدعو الحكومة إلى الاجتماع به في عام ٢٠٠٦ لمناقشة مسألة تنفيذ تلك التوصيات.

٣٩٠- وكانت نيبال مصدر أكبر عدد من الحالات التي تتطلب تدابير عاجلة والتي أحالها الفريق العامل عام ٢٠٠٥. ولا يزال يساور الفريق العامل بالغ القلق بشأن عدد حالات الاختفاء الجديدة في نيبال.

٣٩١- ويحث الفريق العامل حكومة نيبال على اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للحيلولة دون حدوث المزيد من حالات الاختفاء وممارسة إعادة إلقاء القبض ومضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان وأقارب المختفين. كما يحث الفريق العامل الحكومة على مواصلة تعاونها على توضيح الحالات المعلقة وتقديم الجناة إلى العدالة.

نيكاراغوا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
١٠٣	صفر	صفر	صفر	صفر	١٠٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٩٢- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٩٣- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٩٤- وقعت معظم الحالات، التي أُبلغ بها الفريق العامل، في الفترة ما بين ١٩٧٩ و ١٩٨٣ في سياق النزاع المسلح الداخلي الذي كان دائراً في الثمانينات. ويشير العديد من التقارير المتعلقة بحالات الاختفاء هذه إلى تورط أفراد الجيش والحكومة الساندينية السابقة والمديرية العامة لأمن الدولة السابقة وحرس الحدود. ومن ناحية أخرى، وقعت على ما يُذكر حالتان في عام ١٩٩٤: واحدة تعلقت بمزارع يُدعى أن مجموعة من أفراد الجيش والشرطة اعتقلته، والأخرى تعلقت بشخص يُدعى أنه أتهم بأنه عضو في مجموعة "الكونتراس" المسلحة.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٣٩٥- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٢٣٤ حالة، تم توضيح ١٩ حالة منها استناداً إلى معلومات مقدمة من المصدر، و ١١٢ حالة استناداً إلى معلومات مقدمة من الحكومة، ولا تزال ١٠٣ حالات معلقة.

ملاحظات

٣٩٦- ما زال الفريق العامل قلقاً لأنه لم يتم شيء يُذكر لتوضيح الحالات المعلقة التي يبلغ عددها ١٠٣ حالات. ويود الفريق العامل أن يذكر الحكومة بمسؤولياتها عن إجراء تحقيقات دقيقة ونزيهة، بموجب المادة ١٣ من الإعلان، ما دام مصير ضحية الاختفاء القسري لم يتضح بعد.

نيجيريا^(١١)

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
١	صفر	صفر	صفر	صفر	١

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رد الحكومة	رد الحكومة	رد الحكومة
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٣٩٧- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٣٩٨- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٣٩٩- يُذكر أن الحالة المعلقة حدثت في عام ١٩٩٨، وتعلقت بأحد الناشطين في مجال حقوق الإنسان كانت قوات الأمن، على ما يُزعم، قد قبضت عليه في مطار مورتالا في لاغوس.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٤٠٠ - في الفترة الماضية، أحال الفريق العامل ٦ حالات إلى الحكومة. وقد أوضح الفريق العامل ٥ حالات على أساس معلومات قدمتها الحكومة. ولا تزال هناك حالة معلقة أمام الفريق العامل.

باكستان

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة
٧٥	صفر	صفر	صفر	صفر

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	نعم	٣٠

ادعاء عام	رد الحكومة	رد الحكومة	رد الحكومة
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٤٠١ - خلال الفترة المستعرضة، ردت الحكومة على ٣٠ حالة معلقة.

٤٠٢ - قدمت الحكومة إلى الفريق العامل العناوين الحالية لثمانية أشخاص الذين يقال إنهم قد اختفوا. وقرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الشهور الستة على هذه الحالات الثماني. وقرر الفريق العامل أن يسمح للمصدر بالرد في غضون ٩ شهور بدلاً من ٦، كتدبير استثنائي خاص، وذلك مراعاة للحالة السائدة في البلد في أعقاب الزلزال.

المعلومات الواردة من المصادر

٤٠٣ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٤٠٤ - تعلقت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها، البالغ عددها ٨٣ حالة، بأعضاء الحزب السياسي المسمى "حركة مهاجر قومي" أو المتعاطفين معه، ممن زُعم أن قوات الشرطة أو الأمن قد أُلقت القبض عليهم في ١٩٩٥ و ٢٠٠١. وقيل إن معظم الحالات الأخرى المبلغ عنها قد حدثت في عام ١٩٨٦، وبين ١٩٨٩ و ١٩٩١، وهي حالات تتعلق بلاجئين أفغان في باكستان، وإن للعديد منهم صلات بحزب "حركة الانقلاب الإسلامي" في أفغانستان. ويُذكر أن حالات الاختفاء قد حدثت في إقليم بيشاور، في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية، على يد أشخاص ينتمون إلى حزب منافس، هو "الحزب الإسلامي الأفغاني" الذي يُزعم أنه كان يتصرف بالموافقة الضمنية للسلطات الباكستانية. وفي عام ١٩٩٦، حدثت في إسلام آباد ٤ حالات أخرى تتعلق بأفراد من أسرة واحدة قيل إنهم حُطفوا على يد أعضاء في المخابرات العسكرية.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٤٠٥ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٨٣ حالة؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح ٤ حالات بالاستناد إلى معلومات مقدمة من المصدر، في حين تم توضيح ٤ حالات أخرى بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة، وتبقى ٧٥ حالة معلقة.

فلسطين

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٤٠٦ - لم يتلق الفريق العامل أبداً أية رسالة من السلطة الفلسطينية بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٤٠٧- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٤٠٨- من أصل حالات الاختفاء الـ ٣ المبلغ عنها، ذُكر أن حالتين قد حدثتا في عام ١٩٩٧. وتعلقت الأولى بشخص يُدعى أنه أخذ من منزل أخته في دير البلح على يد أشخاص قدموا أنفسهم بوصفهم ضباطاً ينتمون إلى المخابرات العسكرية. وتعلقت الحالة الثانية بوكيل عقاري أب لخمسة أطفال اختفى على ما يُزعم بعد أن قبض عليه أفراد من المخابرات العسكرية الفلسطينية في رام الله. وتعلقت حالة أخرى، ذُكر أنها حدثت في عام ٢٠٠١، بمواطن من الولايات المتحدة من أصل فلسطيني، يُدعى أنه اختفى بالقرب من مستوطنة أوفراه الإسرائيلية؛ وذُكر أنه تبيّن من أقوال شهود عيان ومن شريط أزرق عُثر عليه في سيارته، التي تُركت بالقرب من المستوطنة، أنه جرى تفتيشه من قبل قوات الدفاع الإسرائيلية بحثاً عن متفجرات. ووفقاً لأساليب عمل الفريق العامل، أرسلت أيضاً نسخة من ملف الحالة إلى حكومة إسرائيل وإلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٤٠٩- أحال الفريق العامل إلى السلطة الفلسطينية، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة ثلاث حالات؛ ولا تزال هذه الحالات جميعاً معلقة.

باراغواي

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات العاجلة	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	
٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	٣

ادعاء عام	رد الحكومة	رد الحكومة	رد الحكومة
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٤١٠- خلال الفترة المستعرضة، أرسلت حكومة باراغواي في ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥ معلومات تفصيلية عن العملية القضائية الجارية بشأن الحالات المعلقة الثلاث.

٤١١- وحسب هذه المعلومات، فتحت الشعبة السابعة للمحكمة الجنائية في روتا بدائرة أسنسيون القضائية تحقيقاً أولياً في حالات الاختفاء المزعومة.

٤١٢- وحسب السلطات في باراغواي، لم تُكَلَّل الإجراءات الجنائية بالنجاح لانتهاء الأدلة الكافية لتحديد هوية المرتكبين، وذلك على الرغم من التحقيقات العديدة والمتكررة التي أمرت بها المحكمة المختصة. وذكُر أن ما أعاق التحقيق بدرجة كبيرة هو عدم حضور أفراد أسر الضحايا وقائع النظر في الحالات وصعوبة العثور على شهود يمكنهم الإدلاء بشهادة عن ظروف الاختفاء.

٤١٣- وأضافت السلطات بالقول إن زوجة أحد الأشخاص المعنيين قد رفعت في عام ٢٠٠١ دعوى جنائية بشأن الحالات الثلاث ضد ألفريد شتروسنير وآخرين لارتكاب جرائم الاعتداء على حياة البشر، وإساءة استعمال السلطة، والحرمان من الحرية دون موجب قانوني، والاختطاف، والتعذيب، وجرائم أخرى. وقد عُرض ملف الدعوى على الشعبة رقم ١ التابعة لمحكمة الضمانات الدستورية في العاصمة بموجب النظام الجديد للإجراءات الجنائية. وذكُر أن المدعي العام المختص المعني بحق الأفراد في رفع الدعاوى وطلب إجراء محاكمات جنائية بصدد إجراء تحقيقات جنائية، وذلك بإشراف محكمة وفي ظل توفر الضمانات القضائية.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٤١٤- حدثت حالات الاختفاء التي أُبلغ بها الفريق العامل، وعددها ٢٣ حالة، بين عام ١٩٧٥ وعام ١٩٧٧ في ظل حكومة الرئيس ألفريدو شتروسنير. وعدة أشخاص من المختفين أعضاء في الحزب الشيوعي، ومن بينهم أمينه العام. ورغم أن حالات الاختفاء حدثت في العاصمة أسنسيون، فإن أغلبية الحالات حدثت بين سكان الريف ونُفذت في مقاطعات سان خوسيه وسانتا هيلينا وبيريبيوي وسانتا روزا.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٤١٥- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٣٢ حالة؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح ٢٠ حالة بالاستناد إلى معلومات مقدمة من الحكومة، ولا تزال هناك ٣ حالات معلقة.

بيرو

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطيّة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاصّة بالتدابير العاجلة	
٢ ٣٦٨	صفر	صفر	صفر	صفر	٢ ٣٦٨

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٤١٦- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٤١٧- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٤١٨- حدثت الأغلبية العظمى من حالات الاختفاء المبلغ عنها، وعددها ٣ ٠٠٦ حالات، في الفترة ما بين ١٩٨٣ و١٩٩٢، وذلك في سياق محاربة الحكومة، بالخصوص، للحزب الشيوعي في بيرو، وحركة الدرب المضيء (سانديرو لومينوزو)، وحركة توباك أمارو الثورية. وفي أواخر عام ١٩٨٢ شنت القوات المسلحة وقوات الشرطة حملة لمكافحة التمرد، ومُنحت القوات المسلحة قدرًا كبيراً من حرية التصرف في مكافحة حركة الدرب المضيء وفي استعادة النظام العام. وقد حدث معظم حالات الاختفاء المبلغ عنها في مناطق من البلد كانت قد أُعلنت فيها حالة الطوارئ وكانت تحت سيطرة الجيش، ولا سيما في مقاطعات أبوريماك، وآياكوتشو، وهوانكافيليك، وسان مارتين، وأوكايالي. وكثيراً ما نُفذت عمليات الاعتقال علناً على أيدي أفراد يرتدون الزي الرسمي للجيش ومشاة البحرية، وفي بعض الأحيان بمشاركة جماعات الدفاع المدني.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٤١٩- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ما مجموعه ٣٠٠٦ حالات؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح ٣٨٥ حالة بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر، في حين تم توضيح ٢٥٣ حالة بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، ولا تزال هناك ٢٣٦٨ حالة معلقة.

ملاحظات

٤٢٠- يود الفريق العامل أن يذكر حكومة بيرو مجدداً بمسؤولياتها عن إجراء تحقيقات دقيقة ونزيهة "ما دام مصير ضحية الاختفاء القسري لم يتضح بعد" وفقاً للفقرة ٦ من المادة ١٣ من الإعلان.

٤٢١- ويدعو الفريق العامل حكومة بيرو إلى الاجتماع مع الفريق العامل في عام ٢٠٠٦ لمناقشة سبل التشجيع على توضيح الحالات.

الفلبين

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٥٩٥	صفر	صفر	٢٨	١١	٥٥٦

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	١٠

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

التدابير العاجلة

٤٢٢- تشمل الحالات، التي أحيلت إلى الحكومة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة خلال الفترة المستعرضة، حالات أربعة مزارعين يقال إن كتيبة المشاة رقم ٥٨ التابعة للجيش الفلبيني قد ألقت القبض عليهم في وادي أنداب بدائرة وبوهيسان في بلدية سان أوغستين بمقاطعة سوريغاو ديل سور.

٢٢٣- وتتعلق الحالات الأخرى، التي أُحيلت بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة، بسبعة أشخاص أُلقي القبض عليهم على يد عناصر ينتمون إلى سرية ألفا التابعة لكنيبة المشاة رقم ١٢ في مركز تفتيش على الطريق الرئيسي في بارانغاي كامينغاوان بمدينة كابانكالان. وذكُر أن رجال الجيش قد عزلوا على الفور مستشار حركة الفلاحين في الفلبين (KMP) عن الأشخاص الستة الآخرين ونقلوه إلى مكان مجهول. أما الآخرون، وهم ثلاثة أعضاء في حركة الفلاحين في الفلبين، وعضو في الاتحاد الوطني لعمال السكر، ومزارع، وسائق، فيُزعم أنهم اختفوا عقب نقلهم من مقر مفرزة عسكرية في هابا بكاندوني إلى مقر البلدية في كاندوني.

الحالات النمطية

٤٢٤- حدثت الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة، وعددها ٢٨ حالة، في شتى أنحاء البلد وذلك في الفترة بين عامي ١٩٨١ و ٢٠٠٠. وذكُر أن الاعتقالات نفذت على يد قوات الشرطة والجيش وغيرها من المنظمات العسكرية أو الوحدات التابعة للشرطة. ويُزعم أن من بين الضحايا ثلاث نساء قتل إن اثنتين منهن قد تم اختطافهما على يد عناصر في الشرطة الوطنية المتحدة في مدينة ناغا، كامارينس سور. وتتعلق حالة أخرى بفتاة في التاسعة عشرة، ذُكر أن أقاربها تحدثوا معها عدة مرات في معسكر مركز القيادة ١٨٧ في أورورا حيث احتجزت في بادئ الأمر. غير أن أقاربها علموا خلال زيارة لاحقة أنها فرت من المعسكر ولم يشهدها أحد منذ ذلك الحين.

المعلومات الواردة من الحكومة

٤٢٥- خلال الفترة المشمولة بالاستعراض، ردت الحكومة على عشر حالات معلقة. وفي ثلاث حالات، خلُص الفريق العامل إلى أن المعلومات التي قدمتها الحكومة غير كافية لتوضيح مصير الأشخاص المختفين أو أماكن وجودهم. وفي سبع حالات، أشارت الحكومة في ردها إلى أنه لا شيء يدل على تورط الحكومة في حالات الاختفاء. وفي حالة تتعلق بعضو في الجيش الشعبي الجديد، زُعم، حسب ما تضمنته الرسالة الأولى الواردة من المصدر، أنه قُتل في مناوشة مع الجيش، قرر الفريق العامل أنه كان على خطأ عندما قبل أصلاً النظر في الحالة. فالأمر لا يتعلق بحالة اختفاء.

المعلومات الواردة من المصادر

٤٢٦- خلال الفترة المستعرضة، قدمت المصادر معلومات إضافية بشأن خمس حالات. وفيما يتعلق بأربع حالات شككت الحكومة في مقبوليتها، قدم المصدر معلومات إضافية تدعم الادعاء بأن الاعتقالات نفذت على يد موظفين حكوميين.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٤٢٧- حدثت أغلبية حالات الاختفاء، المبلغ عنها، في جميع أنحاء البلد في أواخر السبعينات وأوائل الثمانينات في إطار الحملة التي شنتها الحكومة لمكافحة التمرد. ويُزعم أن من بين الضحايا مزارعين وطلاباً وأخصائيين اجتماعيين وصحيين وأعضاء وجماعات كنسية ومحامين وصحفيين واقتصاديين. ومنذ عام ١٩٨٠، تعلقّت حالات

الاختفاء المبلغ عنها بشباب يعيشون في مناطق ريفية وحضرية شاركوا في منظمات شكّلت بصفة قانونية تعتبر، وفقاً لما تقوله السلطات العسكرية، جبهات للحزب الشيوعي الفلبيني المحظور وجناحه المسلح المسمى "الجيش الشعبي الجديد". ومن بين الجماعات التي استهدفت أكثر من غيرها أعضاء منظمة كادينا (الشباب المناضل من أجل الديمقراطية والقومية) والاتحاد الوطني لعمال السكر. وبالرغم من محادثات السلام التي استهلقتها الحكومة مع عدة حركات معارضة، استمر حدوث حالات الاختفاء في التسعينات، ولا سيما في سياق العمليات العسكرية ضد الجيش الشعبي الجديد والجبهة الوطنية لتحرير مورو والجبهة الإسلامية لتحرير مينداناو والوحدات الجغرافية لقوات المواطنين المسلحة ومنظمات المتطوعين المدنيين. وفي عام ٢٠٠٤، أحال الفريق العامل إلى حكومة الفلبين ٢٥ حالة اختفاء، حدثت أربع حالات منها في عام ٢٠٠٤ في حين حدثت الحالات الأخرى، وعددها ٢١، في الفترة بين ١٩٧٧ و١٩٩٣. ويُزعم أن من بين الضحايا مزارعين، وموظفاً في جمعية التضامن العمالية (Suriago-Agusan Workers Solidarity)، ومنظم مجتمعات محلية في شمال لوزون، وعضواً في المنظمة الشعبية الشبابية المعروفة باسم "Samaang Demokratikong Katahan"، وطفلة عمرها ١١ عاماً من أسرة فلاحين، وأشخاصاً يُشتبه في انتمائهم إلى الجيش الشعبي الجديد. وتُعزى حالات الاختفاء إلى الشرطة والقوات العسكرية وغيرها من المنظمات العسكرية أو الوحدات التابعة للشرطة، مثل كتائب المشاة التابعة للجيش الفلبيني وقوات حفظ الأمن في الفلبين ووحدة المخابرات المركزية ووحدة دائرة الاستعلامات والقوات المحمولة جواً وقوات الدفاع المدنية الموحدة التابعة لوزارة الداخلية وقوات الجيش الكشافة الخاصة وفرقة العمل الرئاسية لمقاومة الجريمة المنظمة ومتطوعي الشرطة لمقاومة الجريمة و"المقر العام" ومجموعة الدائرة الجنائية.

٤٢٨- وزار الفريق العامل الفلبين في عام ١٩٩١. وعلى نحو ما أشار إليه الفريق العامل في تقارير سابقة، فإن أهم توصية تقدم بها إلى الحكومة هي وجوب فصل الشرطة الوطنية عن الجيش وإشراف وزير آخر من مجلس الوزراء عليها. واقترح الفريق العامل على الحكومة اعتماد تشريعات للحد من سلطات الاعتقال وذلك بأن تحدد بدقة فئة المسؤولين العاملين الذين بإمكانهم القبض على مدنيين والجرائم الموجبة لذلك. كما أوصى الفريق العامل بتمكين لجنة حقوق الإنسان الفلبينية من حق القيام بزيارات تفتيشية موقعية فحنية إلى أماكن الاحتجاز. وأوصى بحماية الشهود وإصلاح القانون وممارسة الحق في المثول أمام القضاء بغية الإسراع في الإجراءات القضائية وجعلها أكثر فعالية (انظر الوثيقة E/CN.4/1991/20/Add.1، الفقرة ١٦٨).

مجموع الحالات المخالفة والمُوضحة والمعلقة

٤٢٩- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٧٥٢ حالة؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح ٣٣ حالة بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر، في حين تم توضيح ١٢٤ حالة بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، ولا تزال هناك ٥٩٥ حالة معلقة.

ملاحظات

٤٣٠- يشجع الفريق العامل من جديد الحكومة على أن تقدم تقريراً عن تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الزيارة التي قام بها الفريق العامل في عام ١٩٩١. ويُعرب عن انشغاله إزاء حالات الاختفاء التي يُزعم أنها حدثت في عام ٢٠٠٤.

ويذكر الحكومة بالتزامها بموجب المادة ١٣ من الإعلان بأن تبذل ما في وسعها من جهد لتوضيح الحالات المعلقة البالغ عددها ٥٩٥ حالة. ويدعو الفريق العامل حكومة الفلبين إلى الاجتماع معه في عام ٢٠٠٦.

٤٣١- ويرحب الفريق العامل بتوحيد مشاريع القوانين المتعلقة بمكافحة الاختفاء، التي ظلت قيد النظر منذ عدة سنوات، وبموافقة اللجنة المعنية بشؤون القضاء التابعة لمجلس النواب، بعد ذلك، على مشروع القانون الموحد في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. ويشجع الفريق العامل على اعتماد هذا التشريع الهام في الوقت المناسب.

الاتحاد الروسي^(١٢)

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات الخاصة بالتدابير العاجلة	
٤٥١	٨	صفر	١١	٢٧	٤٢١

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	نعم	١٤

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	نعم	نعم
نعم	نعم	نعم
نعم	نعم	نعم

التدابير العاجلة

٤٣٢- خلال الفترة المستعرضة، أُرسلت بلاغات، بموجب الإجراءات الخاصة بالتدابير العاجلة، بشأن عدد من الحالات. وقد حدثت أغلبية هذه الحالات في الشيشان.

٤٣٣- وحدثت هذه الحالات في الفترة بين أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ ونيسان/أبريل ٢٠٠٥ في أماكن مختلفة مثل أرغون وغروزني وكورين - بينوج.

٤٣٤- وقد أُرسلت بلاغات أخرى، بموجب الإجراءات الخاصة بالتدابير العاجلة، تتعلق بأقارب أصلان ماسخادوف، الرئيس السابق لجمهورية الشيشان. وذكر أنهم قد اختفوا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ في أماكن مختلفة في الشيشان على أيدي قوات تتصرف تحت إشراف قائد في حكومة الشيشان.

٤٣٥- كما أرسل الفريق العامل بلاغاً، بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة، يتعلق بثلاثة أشخاص، منهم طفل في الخامسة عشرة من العمر، ذكر أنهم اختفوا عقب عملية واسعة النطاق نفذها عسكريون خلال الفترة من ١٤ إلى ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ في قرية زومسوج.

٤٣٦- وأُرسلت بلاغات، بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة، إلى السلطات الروسية تتعلق بحالات اختفاء يُزعم أنها حدثت على أيدي عسكريين في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ في أرغون؛ وعلى أيدي جماعة من الرجال المسلحين في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ في سرنودوفسك؛ وعلى أيدي دائرة الأمن الاتحادي في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ في خاسافيورت في جمهورية داغستان؛ إضافة إلى حالة اختفاء تتعلق بمدرس في مدرسة دينية في كازان، بطاتارستان.

٤٣٧- وفي بلاغات أُرسلت، في إطار الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة، بالاشتراك مع آخرين من أصحاب الإجراءات الخاصة المواضيعية، أُحيلت إلى حكومة الاتحاد الروسي الحالات التالية: شخص اختفى عقب عملية اختطاف نفذتها جماعة تتألف مما لا يقل عن ١٥ شخصاً مسلحاً وذلك في غروزني في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥؛ ورئيس المنظمة غير الحكومية "Let's Save the Generation"، الذي قيل إنه اختفى بعد أن أُلقي القبض عليه، في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، على أيدي موظفين مكلفين بإنفاذ القانون يُعتقد أنهم ينتمون إلى دائرة الأمن الاتحادي.

الحالات النمطية

٤٣٨- خلال الفترة المستعرضة، أُحيلت إلى حكومة الاتحاد الروسي إحدى عشرة حالة بموجب الإجراء النمطي. وذكُر أن هذه الحالات قد حدثت في إقليم الشيشان. وفي إحدى هذه الحالات، ذُكر أن امرأة اختفت بعد اختطافها من بيتها في أوروس - مارتان مع زوجها، الذي أُطلق سراحه في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٤ بعد فترة قصيرة من اختطافه. وتعلق حالة أخرى برجل قيل إنه اختفى على أيدي قوات تتصرف بأوامر قائد في الحكومة الشيشانية، وذلك في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ في ستاري أتاجي. وتعلق حالة أخرى برجل ذُكر أنه اختفى بعد اختطافه في أحد شوارع شالي في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وتعلق حالة أخرى باختفاء رجل بعد أن أُلقي القبض عليه في بيته في غروزني في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ على يد جماعة مؤلفة من ١٠ رجال.

المعلومات الواردة من الحكومة

٤٣٩- قدمت سلطات الاتحاد الروسي، في رسالة، معلومات بشأن حالة واحدة، مشيرة إلى أن المحقق التابع لمكتب النيابة العامة في قطاع ليننسكي بغروزني قد قرر، بالاستناد إلى أحكام الفقرة ٢ من المادة ٢٤ (١) من قانون الإجراءات الجنائية في الاتحاد الروسي، ألا يفتح إجراءات جنائية في الموضوع لعدم توفر الأدلة المثبتة لوقوع جريمة. وفي ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٥، نقضت النيابة العامة في جمهورية الشيشان القرار القاضي بعدم فتح تحقيق جنائي.

٤٤٠- وفي رسالة أخرى، صرحت سلطات الاتحاد الروسي بأن النيابة العامة في مدينة أرغون فتحت إجراءات جنائية استناداً إلى دلائل على وقوع جريمة بموجب أحكام المادة ١٢٦ (اختطاف) من القانون الجنائي في الاتحاد الروسي.

٤٤١- وفي رسالة، قدمت سلطات الاتحاد الروسي معلومات بشأن ٤ حالات حدثت في مستوطنة زومسوج. وطبقاً للمعلومات المقدمة، نفذت عملية خاصة في الفترة من ١٤ إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ في زومسوج وتُتخذ الخطوات اللازمة للتحقق من صحة هذه الوقائع واشتراك موظفين عسكريين في احتجاز أربعة من أبناء القرية ومكان وجودهم.

٤٤٢- وقدمت سلطات الاتحاد الروسي، في رسالتين، معلومات بشأن الحالات المتعلقة بأعضاء أسرة أصلان ماسخادوف، مشيرة إلى فتح تحقيق في حالات الاختفاء المبلغ عنها هذه.

٤٤٣- وفي رسالة أخرى، قدمت سلطات الاتحاد الروسي معلومات بشأن حالة، وصرحت بأن عملية خاصة قد نفذت في غروزني وأن المواجهة أسفرت عن مقتل ستة من المقاتلين الشيشان؛ ومن بين الأفراد الذين كانوا يحملون أسلحة شخص كان الفريق العامل قد أبلغ اسمه إلى الحكومة. وقد أُحيلت هذه المعلومات بالتالي إلى المصدر.

٤٤٤- وفي رسالة أخرى، قدمت سلطات الاتحاد الروسي معلومات بشأن حالة، مشيرة إلى أن الشخص المعني كان قد حاول الفرار من مكان الاحتجاز وذلك بالقفز من نافذة في الدور الثاني، وأصيب. ووجهت إليه التهمة، وفي ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥، أُحيل ملف القضية الجنائية إلى المحكمة كي تنظر في أسسها الموضوعية.

٤٤٥- وتلقى الفريق العامل من السلطات ٧ بلاغات أخرى لم تتم ترجمتها بعد تمهيداً للنظر فيها.

المعلومات الواردة من المصادر

٤٤٦- وردت من المصدر معلومات إضافية بشأن المختفين السبعة من أقارب القائد الشيشاني السابق أصلان ماسخادوف، وأُحيلت إلى الحكومة. وفي بلاغ ثان، أفاد المصدر بأن الأشخاص السبعة قد أُطلق سراحهم في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥. وقيل إنهم كانوا قد احتجزوا في زنزانة من الإسمنت غير مجهزة، وفي ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٥، زارهم شخص يرتدي ملابس مدنية وأخبرهم بإطلاق سراحهم. وقد قرر الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله، توضيح هذه الحالات.

التوضيحات

٤٤٧- خلال الفترة المستعرضة، قام المصدر بتوضيح ٨ حالات (انظر الفقرة ١٠).

التدخل الفوري

٤٤٨- في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥، وجهت رسالة لطلب تدخل فوري (انظر الفقرة ١١) بشأن الحالة الخاصة بزوجة شخص محتفٍ قتل إن عسكريين كانوا قد تعقبوه.

٤٤٩- ووجهت إلى سلطات الاتحاد الروسي رسالة لطلب تدخل فوري بخصوص أحداث وقعت في ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ في مركز البحوث التذكارية في سان بطرسبرغ. وقد ذُكر أن ٣ رجال هجموا على المركز واعتدوا بالضرب على موظف عُثر عليه في اليوم التالي وهو في حالة حرجة. وحسب المصدر، أسفر الهجوم عن

تدمير بعض المعدات المكتبية وسرقة بعض الوثائق. وقيل إن هذا الهجوم قد سبقته هجمات أخرى استهدفت أعضاء في المركز تعرضوا للتهديد وإساءة المعاملة.

٤٥٠- وقدمت سلطات الاتحاد الروسي معلومات بشأن الأحداث المتصلة بالهجوم على مركز البحوث التذكارية في سان بطرسبرغ، وصرحت بأنه قد تم فتح تحقيق جنائي في الموضوع.

الادعاء العام

٤٥١- تلقى الفريق العامل من منظمات غير حكومية معلومات تفيد، حسب ما يزعم، بعدم امتثال حكومة الاتحاد الروسي لأحكام الإعلان (انظر الفقرة ١٣).

٤٥٢- وتفيد التقارير بأن حالات الاختفاء القسري في الشيشان تحدث على نطاق واسع وبشكل منهجي. وحسب إحصاءات حكومية أوردتها منظمات غير حكومية، فقد بلغ عدد الأشخاص المختفين ما لا يقل عن ٢٠٩٠ شخصاً منذ بدأ الصراع في عام ١٩٩٩. ويتراوح عدد الأشخاص المختفين، حسب تقديرات منظمات غير حكومية، بين ٣٠٠٠ و٥٠٠٠ شخص. وحسب هذه المنظمات، يُذكر أن البيانات الصادرة عن المسؤولين تقدم أدلة دامغة على أن السلطات، المحلية منها والاتحادية، على وعي تام بمشكلة حالات الاختفاء في الشيشان وبجزمها الحقيقي.

٤٥٣- وتفيد التقارير الواردة من منظمات غير حكومية بأن حالات الاختفاء ليست وليدة جرائم عشوائية، بل إنها تتبع نمطاً منهجياً. وتفيد هذه المنظمات بأنه بينما تدعي الحكومة الروسية في كثير من المناسبات أن القوات المتمردة الشيشانية هي المسؤولة عن حالات الاختفاء، يذكر أن الأدلة تبين أن المسؤولين عن معظم هذه الأفعال هم من الشيشان العاملين في الوكالات المكلفة بإنفاذ القانون أو في القوات العسكرية أو الأمنية الاتحادية أو الموالية لموسكو. وحسب هذه التقارير، فبينما كانت القوات الروسية في السنوات السابقة هي الجهة الرئيسية المسؤولة عن ارتكاب أفعال الاختفاء، يبدو، حسب ما يزعم، أن قوات الأمن الشيشانية قد حلت محلها خلال السنة الماضية.

٤٥٤- ويُذكر أن أحداً لم يُسأل عن أي فعل من أفعال الاختفاء القسري منذ بدأ الصراع في عام ١٩٩٩. وتؤكد منظمات غير حكومية أن الحكومة لم تضع عملية هادفة للمساءلة عن الانتهاكات المنسوبة إلى القوات الروسية والقوات الشيشانية الموالية لموسكو. ويقال إن ما يزعم من عدم حدوث تقدم في التحقيقات إنما يعكس رغبة السلطات عن محاكمة مرتكبي أفعال الاختفاء. وتشير منظمات غير حكومية، بالاستناد إلى قائمة بأسماء عسكريين مدانين بارتكاب جرائم ضد المدنيين، جمعتها النيابة العامة في عام ٢٠٠٤، إلى أنه لم تحدث إدانات فيما يتعلق بحالات أشخاص ذكر أنهم من ضحايا حالات الاختفاء. وتوثق المنظمات غير الحكومية ما تؤكد أنه نمط للإجراءات الجنائية التي تفتح للتحقيق في تقارير عن حالات الاختفاء: يتم غلقها أو تعليقها بعد عدة أشهر بسبب "تعذر تحديد هوية المرتكبين".

طلب القيام بزيارة

٤٥٥- بناءً على قرار اتخذه الفريق العامل، وجه في ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ إلى وزير الشؤون الخارجية في الاتحاد الروسي طلب للقيام بزيارة إلى البلد. وقد التقى رئيس - مقرر الفريق العامل، في وقت لاحق، بالمثل الدائم للاتحاد الروسي لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف لمناقشة الطلب.

٤٥٦- وفي رسالة مؤرخة ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، أبلغت البعثة الدائمة للفريق العامل بأن "الاتحاد الروسي راغب في مواصلة التعاون البناء مع الفريق العامل، وهو مستعد، في هذا الصدد، للنظر بشكل إيجابي في طلبه المتعلق بالقيام بزيارة إلى روسيا".

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٤٥٧- يتعلق عدد كبير من الحالات المحالة في السابق بأشخاص ينحدرون من أصل إنغوشي زُعم أنهم اختفوا في عام ١٩٩٢ في سياق الصراع الذي دار بين المنحدرين من أصل أوسوتي والمنحدرين من أصل إنغوشي. وقد ذُكر أن أغلبية الحالات المتبقية قد حدثت في جمهورية الشيشان، ومعظمها يرجع إلى عام ١٩٩٤، وذلك في إطار الصراع الذي دار بين قوات الحكومة وقوات المتمردين. وزُعم أن أعمال الاختفاء نُفذت على أيدي القوات المسلحة وقوات الأمن الروسية.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٤٥٨- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة السابقة وخلال السنة المستعرضة، ٤٦١ حالة؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح ٩ حالات بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر، في حين تم توضيح حالة واحدة بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، ولا تزال هناك ٤٥١ حالة معلقة.

ملاحظات

٤٥٩- يساور الفريق العامل بالغ القلق بشأن الحالات الجديدة التي لا تزال تحدث في الاتحاد الروسي وإزاء العدد الكبير من الحالات المعلقة الناتجة عن الصراعات الدائرة في شمال القوقاز. ويذكر الفريق العامل الحكومة بالتزامها بموجب الإعلان بمنع جميع أعمال الاختفاء القسري واستئصالها ومحكمة المتهمين بارتكابها.

٤٦٠- ويرحب الفريق العامل بالدعوة التي تلقاها من حكومة الاتحاد الروسي للقيام بزيارة إلى البلد، ويتطلع إلى تحديد موعد الزيارة في أقرب وقت ممكن.

رواندا

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة	
٢٢	صفر	صفر	صفر	صفر	٢٢

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	١

ادعاء عام	رد الحكومة	رد الحكومة	رد الحكومة
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٤٦١- في ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٥ أحال مسؤولون روانديون تقريراً مرحلياً يغطي الفترة منذ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، وهو تقرير يتعلق بالتحقيق الذي أجري بشأن حالة معلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٤٦٢- في ٨ آذار/مارس ٢٠٠٥، تلقى الفريق العامل معلومات إضافية عن حالة اختفاء أستاذ في القانون. وقد أحييت هذه المعلومات فيما بعد إلى حكومة رواندا.

التدخل الفوري

٤٦٣- في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، وردت معلومات تتعلق بأعمال المضايقة والتخويف التي تتعرض لها أسرة وأصدقاء شخص مختف لا تزال حالته معلقة. وبعد ذلك، وفي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، وجّه رئيس - مقرر الفريق العامل إلى حكومة رواندا رسالة لطلب تدخل فوري (انظر الفقرة ١١) بشأن هذه الادعاءات.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٤٦٤- حدث معظم الحالات المعلقة التي أُحيلت سابقاً، وعددها ٢١ حالة، في الفترة من ١٩٩٠ إلى ١٩٩٦. ومن أصل هذه الحالات، حدثت ٥ حالات في عامي ١٩٩٠ و١٩٩١ في شمال البلد في سياق الصراع الإثني الذي دار بين التوتوسي والهوتو. ومن بين الذين أُبلغ عن اختفائهم طلبه يشتبه في أنهم من المؤيدين للجبهة الشعبية الرواندية وعمدة نيايبكينكي وصحفي وميكانيكي ومدير مصنع. وتخص حالة واحدة مواطناً من جمهورية الكونغو الديمقراطية زُعم أنه اعتُقل على الحدود بين رواندا وأوغندا. ونُسبت حالات الاختفاء إلى القوات المسلحة وقوات الدرك الوطنية والجيش الوطني الرواندي. وشملت حالات أخرى ١٨ لاجئاً رواندياً وأستاذاً ذُكر أنه اختفى فيما كان يُعرف بزائير سابقاً، وهي الآن جمهورية الكونغو الديمقراطية. وقد أرسل الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله، نسخاً من هذه الحالات إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية (انظر الفقرة ١٩٤).

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٤٦٥- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٢٤ حالة؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح حالتين بالاستناد إلى معلومات قدمتها المصادر، ولا تزال هناك ٢٢ حالة معلقة.

المملكة العربية السعودية

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات المخالفة للمواضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاصّة بالتدابير العاجلة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطيّة	الحكومة	مصادر غير حكوميّة	
٢	صفر	١	صفر	صفر	(حالتان أوقف النظر فيهما، انظر الفقرة ٤٦٧)

عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)
٢	لا ينطبق	لا ينطبق

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

الحالات النمطية

٤٦٦ - خلال الفترة المستعرضة، أحال الفريق العامل إلى الحكومة حالة **مظهر حسن**. ويُذكر أن الشخص قد أُلقي القبض عليه في عام ١٩٩٥ على يد شرطة المملكة العربية السعودية في جدة وأنه شوهد لآخر مرة في عام ١٩٩٩ في سجن جدة.

المعلومات الواردة من الحكومة

٤٦٧ - خلال الفترة المستعرضة، ردت الحكومة على حالتين معلقتين وطلبت إلى الفريق العامل أن يقدم إليها معلومات إضافية. وأحال الفريق العامل هذا الطلب إلى المصدر. وخلال السنوات الماضية، حاول الفريق العامل مراراً عديدة الاتصال بمصدر الحالتين، ولكن محاولاته لم تكلل بالنجاح. ونتيجة لذلك، قرر الفريق العامل، وفقاً للفقرة ٢١ من أساليب عمله، وقف النظر في الحالتين. ويؤمن الفريق العامل بأنه لم يعد له دور يؤديه في السعي إلى إلقاء الأضواء على مكان وجود الأشخاص المعنيين، وذلك لأن متابعة الحالة لم تعد ممكنة.

المعلومات الواردة من المصادر

٤٦٨ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٤٦٩ - تتعلق حالات الاختفاء الثلاث المبلغ عنها سابقاً برجل أعمال ذُكر أن قوات الأمن الأردنية أُلقت القبض عليه في عمان في عام ١٩٩١ وسلّمته فيما بعد إلى سلطات المملكة العربية السعودية؛ وبمحاضر في جامعة الملك سعود قيل إن ضباطاً من أجهزة الأمن قاموا بتفتيش مسكنه بعد اختفائه وإن حسابه المصرفي قد جُمّد ومُنعت زوجته وأطفاله من مغادرة البلد؛ وبمقابل من الرعايا الباكستانيين زُعم أن أحد أجهزة المخابرات الحكومية اختطفه في جدة في عام ١٩٩٧.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٤٧٠ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة ٤ حالات؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح حالة واحدة بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، وقد قرر الفريق العامل وقف النظر في حالتين. وبناء عليه، لا تزال هناك حالة واحدة معلقة.

صربيا والجبل الأسود

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراء التمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة
١٦	صفر	صفر	١	صفر

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

الحالات النمطية

٤٧١- خلال الفترة المستعرضة، أحال الفريق العامل إلى حكومة صربيا والجبل الأسود حالة السيد مليك ميهولجيتش. وقد ذكر أنه اعتُقل على أيدي ضباط في وزارة الداخلية بجمهورية الجبل الأسود تابعين لمقر الشرطة في بار، وأنه شوهد لآخر مرة وهو بصدد ركوب سيارة شرطة أقلته إلى مكان مجهول.

المعلومات الواردة من الحكومة

٤٧٢- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٤٧٣- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٤٧٤- حدثت حالات الاختفاء المبلّغ عنها سابقاً، وعددها ١٦ حالة، في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠. وتتعلق هذه الحالات بمجموعة رجال زعم أنهم اعتُقلوا في عام ١٩٩٩ أثناء سفرهم على متن حافلة من إقليم كوسوفو إلى

ألبانيا عبر الجبل الأسود؛ ورئيس سابق لصربيا ذكر أنه اختفى في بلغراد في آب/أغسطس ٢٠٠٠؛ ورئيسة رابطة النساء الألبانيات في كوسوفو.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٤٧٥ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المتعرضة، ١٧ حالة؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح حالة واحدة بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، ولا تزال هناك ١٦ حالة معلقة.

سيشيل

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة	
٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
صفر	صفر	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٤٧٦ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٤٧٧ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٤٧٨- حدثت حالات الاختفاء الثلاث التي سبق الإبلاغ عنها، فيما يُدعى، في جزيرة ماهي الرئيسية في عامي ١٩٧٧ و ١٩٨٤. وزُعم أن أشخاصاً يُعتقد أنهم ينتمون إلى قوات الأمن احتفظوا بالأشخاص الثلاثة جميعهم مباشرة بعد مغادرتهم منازلهم. وذكُر أن شخصين منهم على الأقل من خصوم الحكومة المعروفين.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٤٧٩- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٣ حالات. ولا تزال الحالات الثلاث جميعاً معلقة أمام الفريق العامل.

إسبانيا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطيّة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاصّة بالتدابير العاجلة	
٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٤٨٠- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٤٨١- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٤٨٢- تتعلق حالتان من الحالات الثلاث المبلغ عنها سابقاً بعضوين في جماعة العصابات في الساحل الشرقي وأراغون. وزُعم أن اختفاءهما قد حدث في عامي ١٩٤٧ و ١٩٤٩ على يد الحرس المدني. وتعلق حالة أخرى بمزارع ينتمي إلى جماعة العصابات المسماة Federación de Guerrillas Astur-Galaico Leonesas, Agrupación de Orense، زُعم أنه اختفى في عام ١٩٥٠ في أفيلا على يد الحرس المدني.

مجموع الحالات المخالة والموضحة والمعلقة

٤٨٣- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٣ حالات. ولا تزال هذه الحالات الثلاث جميعاً معلقة أمام الفريق العامل.

سري لانكا^(١٣)

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة	
٥ ٧٠٨	صفر	١ ١٩٣	صفر	صفر	٦ ٩٠١

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٤٨٤- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٤٨٥- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

التوضيحات

٤٨٦- قرر الفريق العامل أن يوضح (انظر الفقرة ٩) ١٩٣ ١ حالة بالاستناد إلى معلومات تلقاها سابقاً من الحكومة واستغرقت معالجتها مدة طويلة. وقد أُطلق سراح الأشخاص المعنيين في ثلاث حالات، بينما قيل إن الأشخاص الآخرين، وعددهم ١٩٠ ١ شخصاً، في عداد الموتى.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٤٨٧- يُزعم أن الحالات التي أُبلغ بها الفريق العامل قد حدثت في سياق صراعين رئيسيين في سري لانكا، هما: المواجهة بين مناضلي التاميل والقوات الحكومية في الشمال والشمال الشرقي من البلد، والمواجهة بين جبهة التحرير الشعبية والقوات الحكومية في الجنوب. وقد حدثت حالات الاختفاء بين عام ١٩٨٧ وعام ١٩٩٠ في الأقاليم الجنوبية والوسطى من البلد بصفة رئيسية، وتزامنت مع العنف المفرط الذي بدر من جانب قوات الأمن وجبهة التحرير الشعبية على حد سواء. واقتصرت الحالات المبلغ عنها التي حدثت منذ ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٠، وهو موعد استئناف أعمال القتال مع نمور تحرير تاميل إيلام، بصفة رئيسية على الأقاليم الشرقية والشمالية الشرقية من البلد. وفي الحالة الوحيدة التي حدثت في عام ٢٠٠٣، يُزعم أن شخصاً اعتقله ضباط الشرطة وشاهده أقرباؤه لآخر مرة في مركز شرطة واتيغاما بمقاطعة كاندي.

٤٨٨- واضطلع الفريق العامل بثلاث بعثات ميدانية إلى سري لانكا في الأعوام ١٩٩١ و١٩٩٢ و١٩٩٩. وأوصى الفريق بصفة رئيسية بأن تُنشئ حكومة سري لانكا هيئة مستقلة تتولى مهمة التحقيق في جميع حالات الاختفاء التي حدثت منذ عام ١٩٩٥، وبالتعجيل بجهودها الرامية إلى محاكمة مرتكبي هذه الأفعال. كما أوصى الفريق العامل بإنشاء سجل مركزي للمحتجزين على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٣ من المادة ١٠ من الإعلان. وأشار أيضاً إلى أن أسر الأشخاص المختفين ينبغي أن تحصل جميعها على نفس مبلغ التعويض وأن إجراءات إصدار شهادات الوفاة في حالات الاختفاء ينبغي تطبيقها على نحو متساو وغير تمييزي. كما لاحظ الفريق العامل أنه لم يجر إلغاء قانون مكافحة الإرهاب ولائحة الطوارئ أو تحقيق اتساقهما مع معايير حقوق الإنسان المقبولة دولياً، وأوصى بأن تُدرج مسألة منع الاختفاء القسري بوصفها حقاً أساسياً في دستور سري لانكا.

٤٨٩- وقدمت الحكومة حتى الآن، وفقاً لسجلاتها، معلومات بشأن ما مجموعه ٦٥٥ ١١ حالة.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٤٩٠- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٢٧٨ ١٢ حالة؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح ٤٠ حالة بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر، بينما تم توضيح ٦٥٣٠ ٦ حالة بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، ولا تزال هناك ٧٠٨ ٥ حالات معلقة.

ملاحظات

٤٩١- يود الفريق العامل أن يُعرب عن تقديره لحكومة سري لانكا لما قدمته من معلومات وافرة وبذلته من جهود في التحقيق في حالات الآلاف من الأشخاص الذين اختفوا سابقاً، وتوضيح مصيرهم.

٤٩٢- ويدعو الفريق العامل الحكومة إلى تقديم تقرير بشأن الإجراءات المتخذة للتقدم في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الزيارات التي قام بها الفريق في الأعوام ١٩٩١ و ١٩٩٢ و ١٩٩٩.

السودان^(١٤)

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطيّة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاصّة بالتدابير العاجلة
١٦٣	١	صفر	صفر	٤٤

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	نعم	٨

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	نعم	لا

التدابير العاجلة

٤٩٣- في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أحال الفريق العامل ١٩ حالة تتعلق بأشخاص ينتمون إلى جماعتي الفور والداجو، ذُكر أن القوات المسلحة وميليشيا الجنجويد قد ألقت القبض عليهم في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ في بيوتهم وفي شوارع قرية عدوة بشمال نبالا. وذُكر أن أقارب هؤلاء الأشخاص والمنظمات غير الحكومية لم يتلقوا أية معلومات عن مكان وجودهم. ومن بين الأشخاص المختفين، رجلان يبلغان ٨٥ عاماً و ٧٠ عاماً من العمر.

٤٩٤- وفي ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، أحاط مصدر الفريق العامل علماً بأن ستة رجال ينتمون إلى جماعة الزغاوة، وهم جميعاً يعملون لحساب شركة صينية تتولى بناء سد الحمداب، قبض عليهم في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ أعضاء في قوات الأمن من مدينة مرووي، بالإقليم الشمالي للسودان. ورغم ما ورد من تقارير تفيد بأن ثلاثة من أصل المعتقلين الستة قد أُطلق سراحهم في ٨ كانون الثاني/يناير، فإن مكان وجود الرجال الثلاثة الآخرين لا يزال مجهولاً.

٤٩٥- وفي ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥، وجّه رئيس الفريق العامل والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب نداءً عاجلاً بخصوص ستة أشخاص قيل إنهم قبض عليهم واحتُفوا خلال هجوم شنته القوات المسلحة في ١٢ شباط/فبراير على جدل حبوب.

٤٩٦- وفي ٢٤ شباط/فبراير، وجّه رئيس الفريق العامل والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان نداءً عاجلاً بخصوص حالة أحد زعماء (شيخ) جماعة الزغاوة قيل إن قوات الأمن أَلقت القبض عليه داخل مخيم أوتاش رقم ٢ للمشردين داخلياً في شمال نيبالا. وذكّر أن السلطات أبلغت أقاربه أنه قد نُقل إلى مركز الشرطة في نيبالا، إلا أن مكان وجوده يبقى مجهولاً رغم الجهود التي بذلتها أسرته ومنظمات غير حكومية لكشفه. وزُعم أيضاً أن سبب القبض عليه مرده إلى معلومات كان قد قدمها إلى منظمة غير حكومية بخصوص اغتصاب ثلاث نساء وفتاتين على يد ميليشيا الجنجويد في ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥ قرب مخيم أوتاش للمشردين داخلياً.

٤٩٧- وأفادت تقارير بأن ضباطاً في الشرطة قد أَلقوا القبض، في ٣ آذار/مارس ٢٠٠٥، على رجل في بيته في نيبالا بشبهة تأييده لجيش تحرير السودان. وقيل إنه نُقل إلى مقر الشرطة في نيبالا وتعرض هناك لإساءة المعاملة. ولم يتسن الحصول على أية معلومات من السلطات بخصوص مكان وجوده. ويفيد نفس التقرير بأن ثلاثة رجال يرتدون زياً عسكرياً أَلقوا القبض، في ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥، على رجلين في قرية مرشينغ نيبالا. وما زال مكان وجود الرجلين مجهولاً منذ ذلك الحين. وفي ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، أُحيلت إلى حكومة السودان الحالات الثلاث هذه بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة.

٤٩٨- وفي ٤ أيار/مايو ٢٠٠٥، وجّه الرئيس - المقرر للفريق العامل والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب نداءً عاجلاً بخصوص حالات ثلاثة أشخاص قيل إن عسكريين قاموا باختيارهم من بين ركاب حافلة في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، واعتدوا عليهم بالضرب ونقلوهم إلى مكان مجهول.

٤٩٩- وفي ١١ أيار/مايو ٢٠٠٥، وجّهت الجهتان نفسيهما المكلفتان بولاية مواضيعية نداءً عاجلاً مشتركاً إلى الحكومة بخصوص حالة شاب في السادسة عشرة من العمر ينتمي إلى جماعة الداخو، ويعيش في مخيم كلما للمشردين داخلياً، زُعم أن المخابرات العسكرية أَلقت القبض عليه في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ ولم يمكن التعرف على مكان وجوده بعد ٢٢ نيسان/أبريل.

٥٠٠- وفي ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥، وجّه الرئيس - المقرر للفريق العامل بالاشتراك مع المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب نداءً عاجلاً بخصوص حالات خمسة أشخاص قيل إن قوات الأمن قد أَلقت القبض عليهم في ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ في حي الخرطوم بالليل، بنيبالا. ويُزعم أن أقاربهم مُنعوا من زيارتهم وأُهم نُقلوا في ١٤ حزيران/يونيه إلى مكانٍ مجهول.

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٠١- في ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٥، أفادت الحكومة بأن الرجال الثلاثة الذين أُبلغ عن اختفائهم في مدينة مروي في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، قبض عليهم واستُجوبوا ثم أُطلق سراحهم في ٢٩ كانون الثاني/يناير لاتقاء الأدلة.

٥٠٢- وفي ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٥، أبلغت السلطات السودانية الفريق العامل أن أحد الأشخاص الذين اختفوا من حافلة في ٢٠ نيسان/أبريل (انظر الفقرة ٤٩٨) قد أُلقي عليه القبض في ١٨ نيسان/أبريل بتهمة الاشتراك في أنشطة التمرد وأن التحقيق في حالته لا يزال جارياً.

٥٠٣- وفي ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، أحاطت الحكومة الفريق العامل علماً بأن ثلاثة من الرجال الذين أُبلغ عن اختفائهم، والذين أُلقي القبض عليهم في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، قد اشتركوا في "أفعالٍ تمس بالأمن الوطني للدولة". وفي ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٥ كررت الحكومة تأكيد هذه المعلومات.

٥٠٤- وفي ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، ردت الحكومة على الحالة موضوع النداء المشترك الداعي إلى اتخاذ تدبير عاجل، التي تتعلق بشاب في السادسة عشرة من العمر ينتمي إلى جماعة الداو (انظر الفقرة ٤٩٩)، قائلة إن الشخص المعني عمره ١٨ عاماً وأنه استُدعي لاستجوابه بوصفه شاهداً في قضية جنائية بموجب المادة ٤٧ (سرقة ذخيرة). وفي ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٥، كررت الحكومة تأكيد هذه المعلومات.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٠٥- خلال الفترة المشمولة بالاستعراض، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

طلب القيام بزيارة

٥٠٦- بناءً على قرار اتخذته الفريق العامل، أُرسِل إلى حكومة السودان في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ طلب للقيام بزيارة إلى البلد.

تقرير لجنة التحقيق الدولية بشأن دارفور

٥٠٧- حسب ما ورد في تقرير لجنة التحقيق الدولية بشأن دارفور المقدم إلى الأمين العام للأمم المتحدة (الوثيقة S/2005/60)، شملت أخطر حالات الاختفاء القسري اختفاء المدنيين على أيدي جهاز الأمن والمخابرات، المدنية منها والعسكرية. وتلقت اللجنة معلومات موثوقاً بها مؤداها أن عدة أفراد قد نُقلوا على أيدي أشخاص يعملون في الاستخبارات العسكرية أو الأمن. وفي حين عاد بعض من هؤلاء الأفراد في وقت لاحق، يظل العديد منهم مفقودين. وقدم الذين عادوا شهادة موثوقاً بها حول وجود عدد كبير من المفقودين في أماكن احتجاز غير رسمية وسرية، يرهاها جهاز الأمن في مواقع مختلفة من منطقة دارفور.

٥٠٨- ويبدو، حسب ما ورد من تقارير، أن اعتقال الأشخاص واحتجازهم بصفة غير شرعية ممارسة شائعة في عمليات جهاز أمن الدولة فيما يتصل بالصراع في دارفور. وفي العديد من هذه الحالات، كانت الأسر على غير علمٍ باعتقال بعض أفرادها أو بمكان وجودهم.

٥٠٩- وذكر أن اختطاف الأشخاص خلال هجمات الجنجويد واحتجازهم في مخيمات يتعهدوا الجنجويد، بدعم وتواطؤ من القوات المسلحة الحكومية، يصلان إلى حد الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ويندرجان ضمن

حالات الاختفاء القسري. على أن اللجنة لم تعثر على أي دليل على أنهما كانا من اتساع النطاق والانتظام بحيث يشكلان جريمة ضد الإنسانية.

٥١٠- وقد حققت لجنة التحقيق في تقارير عن اختطاف النساء على أيدي الجنجويد، بما في ذلك في الطويلة بشمال دارفور، وملقة ومنقرضة والكنجو بغرب دارفور. وقد أمكن لمن تسنى لمن الفرار أو أُفرج عنهن في نهاية المطاف رواية ما عانين من حبس قسري واسترقاق جنسي واغتصاب وتعذيب. وكنمط عام، كانت النساء يجبرن على مغادرة قراهن ويستبقين في معسكرات الجنجويد مدة من الزمن قد تمتد أحياناً إلى ثلاثة أشهر قبل أن يُفرج عنهن أو يتمكن من الفرار من الأسر.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥١١- تعلق معظم حالات الاختفاء المبلغ عنها في السابق، والبالغ عددها ٣٢٣ حالة، بـ ٢٤٩ قروياً ادعى أنهم اختطفوا من قرية تورور في جبال النوبة في عام ١٩٩٥ على يد القوات المسلحة واقتيدوا إلى "مخيم سلام" تابع للحكومة. وتعلقت إحدى الحالات بعضو في الحزب الشيوعي السوداني، ادعى أن قوات الأمن قبضت عليه في الخرطوم؛ وذكر أنه سبق أن قبض عليه أربع مرات وقضى فترات في السجن يزيد مجموعها على سنتين. وتعلقت ٥٤ حالة اختفاء أخرى بأشخاص ينتمون بصفة رئيسية إلى جيش تحرير السودان، زُعم أنهم اعتقلوا عقب مواجهات مع القوات الحكومية في ديسة وأبو حمرة في حزيران/يونيه وآب/أغسطس ٢٠٠٣. وتعلقت ثلاث حالات بمدينين اعتقلتهم القوات الحكومية في شريف عمرة في تموز/يوليه ٢٠٠٣.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٥١٢- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٣٦٧ حالة؛ ومن أصل هذه الحالات، تم توضيح ٤ حالات بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر، بينما تم توضيح ٢٠٠ حالة بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، ولا تزال هناك ١٦٣ حالة معلقة.

ملاحظات

٥١٣- يساور الفريق العامل بالغ القلق لحالة المختفين في دارفور.

٥١٤- يُذكر الفريق العامل الحكومة بالتزاماتها بموجب الإعلان بمنع واستئصال جميع أفعال الاختفاء القسري.

٥١٥- يطلب الفريق العامل إلى حكومة السودان أن توجه إليه دعوة للقيام بزيارة إلى البلد كي يساعد الحكومة في منع حالات الاختفاء وتوضيح الحالات المعلقة.

الجمهورية العربية السورية

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلية بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلية بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
١٥	صفر	صفر	صفر	صفر	١٥

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	نعم	١٥

ادعاء عام	نعم	رد الحكومة	لا
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٥١٦- ردت الحكومة، خلال الفترة المستعرضة، على الحالات المعلقة البالغ عددها ١٥ حالة. وأفادت أنه ليس لدى السلطات السورية معلومات عن ٣ من الحالات. وفي ١٢ حالة، أشارت الحكومة إلى ردودها السابقة لعام ٢٠٠٣ (انظر E/CN.4/2004/58، الفقرة ٢٨٠).

المعلومات الواردة من المصادر

٥١٧- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد أية معلومات من المصادر بشأن الحالات المعلقة.

الادعاء العام

٥١٨- قدمت منظمات غير حكومية معلومات إلى الفريق العامل بشأن زعم عدم امتثال حكومة الجمهورية العربية السورية لأحكام الإعلان (انظر الفقرة ١٣).

٥١٩- وتُعرّب تقارير عن القلق إزاء المحتجزين اللبنانيين في سوريا. ويُزعم أن القوات السورية العاملة في لبنان قد ألقت القبض على مواطنين لبنانيين أو اختطفتهم بصفة غير شرعية، أو سلّمهم جهاز المخابرات العسكرية اللبنانية أو الميليشيات المتحالفة مع سوريا أثناء الحرب المدنية التي دارت في الفترة من ١٩٧٥ إلى ١٩٩٠، إلى سوريا. وبعد الحرب، يُزعم أنه استمر القبض على العديد من المواطنين اللبنانيين في لبنان ونقلهم بصفة غير شرعية إلى سوريا. واستناداً إلى المعلومات الواردة، كان الناس يخشون في الماضي الإبلاغ عن اختفاء أفراد أسرهم خوفاً من

المتعرض للانتقام عندما كانت القوات السورية مرابطة في لبنان. وأحال الفريق العامل هذه المعلومات إلى الحكومة بموجب الإجراء الخاص بالادعاء العام. ولم يتلقَّ الفريق العامل أي رد على الادعاء العام حتى الآن من الحكومة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥٢٠ - حدثت معظم حالات الاختفاء المبلغ عنها في السابق بين عامي ١٩٨٠ و ١٩٩٤. وقيل إن قوات الأمن أو المخابرات العسكرية مسؤولة عن حالات الاختفاء هذه. ومن بين ضحايا الاختفاء طلبة وأطباء وأفراد عسكريون وفنانين. وتتعلق ثماني حالات منها بمواطنين لبنانيين وتتعلق ثلاث حالات أخرى بمواطنين أردنيين وتتعلق حالة واحدة بمواطن فلسطيني. وقد أعرب الفريق العامل عن قلقه في السابق بشأن أماكن وجود كل من المواطنين اللبنانيين والمواطنين الفلسطينيين، الذين ذُكر أنهم اختفوا في لبنان، وهو ظرف قيل إن حكومة الجمهورية العربية السورية مسؤولة عنه. وبعث الفريق العامل في السابق أيضاً، وفقاً لأساليب عمله، إلى حكومة الجمهورية العربية السورية نسخاً من خمس حالات تتعلق بمواطنين لبنانيين ذُكر أن حزب الله اختطفهم وسلمهم إلى جهاز المخابرات السوري بين عامي ١٩٨١ و ١٩٨٥. (انظر الفرع المتعلق بلبنان، الفقرة ٣٢٧).

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٥٢١ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٣٩ حالة؛ تم توضيح ١٣ حالة منها بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر، و ١١ حالة بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، ولا تزال ١٥ حالة معلقة.

طاجيكستان

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة	
٦	صفر	صفر	صفر	صفر	٦

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٢٢- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٢٣- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥٢٤- تعلقت حالتان، من بين الـ ٨ حالات التي أُبلغ بها الفريق العامل سابقاً، بشقيقتين ينحدران من أصل بادخشاني، زُعِمَ أنهما كانا يديران مشروعاً تجارياً في مدينة خوسان. وذكُرَ أن أحد الشقيقتين كان عضواً في البرلمان السابق للاتحاد السوفييتي. وزُعِمَ أن ٦ حالات أخرى حدثت بين نهاية ١٩٩٢ وتموز/يوليه ١٩٩٣ في سياق الحرب المدنية المتصاعدة.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٥٢٥- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٨ حالات؛ وُضِّحت حالتان منها بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر ولا تزال ٦ حالات معلقة.

تايلند

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات العاجلة	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	الحكومة	مصادر غير حكومية	
٣٢	١	١	١	١	٣٢

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	نعم	١

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	نعم	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

الحالات النمطية

٥٢٦- تتعلق الحالة الجديدة المبلغ عنها بمحامٍ متخصص في قضايا حقوق الإنسان، وهو سومشاي نيلابيجيت، الذي زُعم أن خمسة رجال شرطة اختطفوه من سيارته قرب بانكوك ولم يُعثر عليه منذئذ. وحسب المصدر، اختفى سومشاي لأنه كان يدافع عن أشخاص متهمين بكونهم "إرهابيين" في جنوب تايلند وزُعم أنهم تعرضوا للتعذيب على أيدي الشرطة لانتزاع اعترافات منهم.

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٢٧- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٢٨- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

التدخل الفوري

٥٢٩- في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥، وُجّهت إلى حكومة تايلند رسالة لطلب التدخل الفوري (انظر الفقرة ١١) بشأن مزاعم التهديد والمضايقة اللذين تتعرض لهما أسرة سومشاي نيلابيجيت. وأُعرب عن بالغ القلق من احتمال أن تكون المضايقة والترهيب اللذان تتعرض لهما زوجة سومشاي يجريان انتقاماً منها بسبب أنشطتها المتعلقة بالدعوة إلى إقامة العدل في قضية سومشاي والبحث عنه.

التوضيحات

٥٣٠- استناداً إلى المعلومات الواردة من الحكومة، قرر الفريق العامل توضيح حالة واحدة وفقاً لقاعدة الشهور الستة المطبقة في عام ٢٠٠٤ (انظر الفقرة ١٠).

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥٣١- من بين الحالات الـ ٣٤ المبلغ عنها، حدثت ٣٣ حالة في عام ١٩٩٢؛ تتعلق ٣١ حالة منها بأشخاص زُعم أنهم اختفوا أثناء الإجراءات القمعية العنيفة التي اتخذتها قوات الأمن ضد المظاهرات التي حدثت في بانكوك، عقب تعيين رئيس وزراء جديد. وتخص حالتان أحرى من مواطنين من ميانمار قيل إنهما اعتقلا للاشتباه في كونهما من المهاجرين بصفة غير قانونية. وتتعلق الحالة الأخيرة التي حدثت في عام ١٩٩١ برئيس المؤتمر العمالي في تايلند، الذي ذُكر أنه اختفى من مكتبه النقابي في بانكوك بعد ثلاثة أيام من تنظيم مظاهرة احتجاج.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٥٣٢- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٣٥ حالة؛ أوضحت حالة واحدة منها بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة وأوقف التحري في حالتين. ولا تزال هناك ٣٢ حالة معلقة أمام الفريق العامل.

تيمور - ليشتي

عدد الحالات المعلّقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلّقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسل بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسل بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة	
٤٢٥	صفر	صفر	صفر	صفر	٤٢٥

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٣٣ - لم ترد أية معلومات على الإطلاق من حكومة تيمور - ليشتي بشأن الحالات المعلّقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٣٤ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلّقة.

موجز الوضع

٥٣٥ - في عام ٢٠٠٢، قرر الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله، إحالة حالات الاختفاء التي حدثت سابقاً في تيمور الشرقية، وكانت مدرجة تحت إندونيسيا، إلى إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية. وأُرسلت هذه الحالات في وقت لاحق إلى سلطات تيمور - ليشتي.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلّقة

٥٣٦ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة القائمة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٥٠١ حالة؛ تم توضيح ١٨ حالة منها بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر، و٥٨ حالة بالاستناد إلى معلومات قدمتها حكومة إندونيسيا، ولا تزال ٤٢٥ حالة معلّقة. وأرسل الفريق العامل نسخاً من تلك الحالات إلى حكومة إندونيسيا.

ملاحظات

- ٥٣٧- يشعر الفريق العامل ببالغ القلق إزاء الوضع، ويذكر سلطات تيمور - ليشتي بالتزاماتها بموجب الإعلان.
٥٣٨- ويشجع الفريق العامل حكومة تيمور - ليشتي على الاتصال بالفريق العامل، بالتعاون مع حكومة إندونيسيا، توجهاً للإسراع في توضيح الحالات المعلقة البالغ عددها ٤٢٥ حالة.

توغو

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة
١٠	صفر	صفر	صفر	صفر

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٣٩- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٤٠- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥٤١- معظم حالات الاختفاء البالغ عددها ١١ حالة والمبلغ بها تتعلق بأشخاص يدعى أن أفراد القوات المسلحة قبضوا عليهم في عام ١٩٩٤ في أدتيكوبي وهم في طريقهم إلى لومي لزيارة أقارب الأمين العام لنقابة السائقين التوغوليين. وقد ذكر أنهم أُصيبوا في حادث سيارة. وتعلق حالة أخرى بموظف حكومي أفيد بأنه كان مستشار

رئيس المجلس الأعلى للجمهورية في الفترة ما بين ١٩٩١ و ١٩٩٣، وذكر أنه خطف من سيارته في ضاحية اغيني في لومي واقتاده ثلاثة رجال إلى مكان مجهول في حافلة صغيرة تتبعها سيارة عسكرية. وكان الضحايا الآخرون رجالاً قبضت عليه الشرطة واقتادته إلى مقرها المركزي في لومي ثم اختفى منه بعد أيام قليلة؛ ومزارعاً اختطفه من مسكنه رجال مسلحون اقتادوه إلى مكان مجهول؛ ورجل أعمال خطفه من منزله خمسة رجال يرتدون زيّاً عسكرياً.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٥٤٢- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ١١ حالة؛ منها حالة واحدة تم توضيحها بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر، ولا تزال ١٠ حالات معلقة.

تونس

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراء النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة	
صفر	١	صفر	صفر	١	صفر

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

التدابير العاجلة

٥٤٣- في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ أحال الفريق العامل، بموجب الإجراء الخاص بالتدابير العاجلة، حالة حسين علي صميّدة إلى السلطات التونسية. وأفيد أن صميّدة قد رحّلت سلطات الهجرة الكندية وسلّمته إلى السلطات التونسية فور وصوله إلى تونس في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ حيث اختفى.

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٤٤- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٤٥ - في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، أبلغ المصدر الفريق العامل بإطلاق سراح الشخص المعني.

التوضيحات

٥٤٦ - قرر الفريق العامل، استناداً إلى المعلومات التي تلقاها من المصدر، توضيح هذه الحالة.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٥٤٧ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ١٧ حالة؛ تم توضيح ٥ حالات منها بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر و ١٢ حالة بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة. ولا توجد حالات اختفاء معلقة أمام الفريق العامل.

تركيباً

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٨٨	١	٣	صفر	صفر	٩٢

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
٤	نعم	٦

ادعاء عام	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٤٨- استعرض الفريق العامل، خلال الفترة المستعرضة، معلومات عن ٦ حالات معلقة قدمتها الحكومة في عام ٢٠٠٤. وفي ٣ حالات، قدمت الحكومة نسخاً من شهادات وفاة. وفي حالة واحدة أبلغت الحكومة أن الشخص المعني قدّم طلباً مع محاميه إلى مديرية الأمن العام وصرّح أنه ليس شخصاً محتفياً. وقدمت الحكومة نسخة من بصماته أخذت منه في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وقرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الشهور الستة على هذه الحالات الأربع.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٤٩- أكدت المصادر، في حالة واحدة، أن من المعروف أن الشخص المعني مقيم في ألمانيا كما أفادت بذلك حكومة تركيا في رسالتها إلى الفريق العامل.

التوضيحات

٥٥٠- قرر الفريق العامل توضيح حالة واحدة (انظر الفقرة ٩) بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر وتوضيح ثلاث حالات بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥٥١- يزعم أن غالبية الحالات المبلغ عنها قد حدثت في جنوب شرق تركيا، في مناطق كانت حالة الطوارئ مطبقة فيها، وهي حالات تتعلق بأفراد من الأقلية الكردية، ولا سيما أعضاء حزب العمال الكردستاني أو مؤيديه المزعومين. وتتعلق ثلاث حالات اختفاء أُبلغ عن حدوثها في عام ٢٠٠١، بأعضاء من الحزب الديمقراطي الشعبي المشروع، أحدهم رئيس فرع الحزب في منطقة سيلوبي وآخر أمينه. وتتعلق حالة أخرى ذكر أنها وقعت في عام ٢٠٠٢ بعامل لحام يُزعم أن أفراداً من الدرك احتجزوه بالرغم من صدور أمر قضائي بإعادته إلى السجن.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٥٥٢- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ١٨١ حالة؛ تم توضيح ٤٩ حالة منها بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر، و٤٤ حالة بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، ولا تزال ٨٨ حالة معلقة.

أوغندا

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٥٤	صفر	صفر	صفر	صفر	٥٤

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٥٣ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٥٤ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥٥٥ - من بين حالات الاختفاء المبلغ عنها، والبالغ عددها ٦١ حالة، وقعت ٢٠ حالة بين عامي ١٩٨١ و١٩٨٥. وقد وقعت حالات الاختفاء هذه المبلغ عنها في أنحاء شتى من البلاد، ولكن في حالة واحدة زُعم أن الشخص المعني قد اختطف أثناء وجوده في المنفى في كينيا ثم اقتيد إلى كمبالا. وتتعلق إحدى الحالات بفتاة عمرها ١٨ سنة هي ابنة عضو معارض في البرلمان الأوغندي. ويقال إن الاعتقالات تمت على أيدي شرطة أو جنود أو عناصر في وكالة الأمن الوطني. والحالات التي وقعت في عام ١٩٩٦ والتي يبلغ عددها ٣٨ حالة تتعلق بمجموعتين من البنات والبنين من مدرستين مختلفتين أفيد بأنهم اختطفوا على أيدي أعضاء "جيش الرب للمقاومة" وهو اسم جماعة يدعى أن حكومة السودان تآزرها. ووقعت ٣ حالات أخرى في عام ١٩٩٨، وتتعلق إحداها بقاض سابق كان معترفاً له بمركز

اللاجئ. وقد أُفيد بأنه اعتقل في كمبالا على أيدي ضباط شرطة أوغنديين على ما يزعم. وتتعلق حالة أخرى بمحام يتولى الدفاع عن أشخاص وجهت إليهم تهمة الإبادة الجماعية، وذلك في إطار مشروع أنشأته منظمة غير حكومية. ويقال إنه سبق أن قبض عليه وعذب بسبب أنشطته. وتتعلق حالة أخرى بفتاة تبلغ من العمر ١١ سنة، اختطفها أفراد من جيش الرب للمقاومة أمام عيني أمها. وسيعيد الفريق العامل خلال العام القادم تقييم جميع الحالات التي يزعم أنها تُنسب إلى جيش الرب للمقاومة.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٥٥٦ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٦١ حالة؛ تم توضيح ٥ حالات منها بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر وحالتين بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، ولا تزال ٥٤ حالة معلقة.

أوكرانيا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة	
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة
٣	صفر	صفر	صفر	صفر

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضححتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	٣

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٥٧ - خلال الفترة المستعرضة، قدمت الحكومة تقارير عن الحالات الثلاث المعلقة بشأن أشخاص يُزعم أنهم اختطفوا سويًا.

٥٥٨ - وفي ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، أبلغت حكومة أوكرانيا الفريق العامل أن مكتب المدعي العام لمقاطعة زيلزوندوروزني بمدينة سيمفيريوبول قرر، في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤، تعليق التحقيق في الحالة الجنائية التي تتعلق باختفاء الأشخاص الثلاثة استناداً إلى الفقرة ٣ من المادة ٢٠٦ من قانون الإجراءات الجنائية لأوكرانيا (على أساس

عدم تحديد هوية الشخص الذي ارتكب الجريمة). وأثبتت دراسة لمقومات الحالة في مكتب المدعي العام لأوكرانيا أن القرار فاقد للأساس، نظراً إلى عدم إجراء مراجعة كاملة لجميع ظروف اختفاء الضحايا خلال التحقيق.

٥٥٩- وألغى قرار تعليق التحقيق على ذلك الأساس في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وأحيل ملف الحالة الجنائية إلى مكتب المدعي العام لجمهورية القرم التي تتمتع بالحكم الذاتي مصحوباً بتعليمات لإجراء مزيد من التحقيقات للكشف عن أماكن وجود الضحايا، فضلاً عن الأشخاص الذين ارتكبوا الجريمة. ويشرف مكتب المدعي العام لأوكرانيا على التقدم المحرز في التحقيق في هذه الحالة.

٥٦٠- وفي ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٥، أبلغت حكومة أوكرانيا أن مكتب المدعي العام لجمهورية القرم التي تتمتع بالحكم الذاتي قرر إجراء تحقيق تأسيسي بسبب إحلال أفراد الميليشيا في أداء مهامهم الرسمية بخصوص توضيح ملابسات الجريمة. ويشرف مكتب المدعي العام على التقدم المحرز في التدابير المتخذة للبحث عن الضحايا وتحديد هوية المسؤولين عن اختفائهم.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٥٦١- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ٤ حالات؛ تم توضيح حالة واحدة منها بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، ولا تزال ثلاث حالات معلقة.

أوروغواي

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
٢٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٢٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
١	لا ينطبق	١

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٦٢ - تلقى الفريق العامل معلومات من الحكومة مؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، تتضمن عنوان شخص كان موضوع حالة اختفاء معلقة. وعلى أساس هذه المعلومات، قرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الشهور الستة على هذه الحالة.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٦٣ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات معلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥٦٤ - وقع معظم حالات الاختفاء المبلغ عنها، وعددها ٣١ حالة، في الفترة بين عامي ١٩٧٥ و ١٩٧٨ في عهد الحكومة العسكرية، في سياق مكافحتها لأنشطة هدامة مزعومة.

مجموع الحالات المحالة والموضحة والمعلقة

٥٦٥ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال الفترة المستعرضة، ٣١ حالة؛ تم توضيح حالة واحدة منها بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر، و٧ حالات بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة. ولا تزال ٢٣ حالة معلقة.

أوزبكستان

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	مصادر غير حكومية	الحكومة	الحالات المرسله بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسله بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	
١٧	صفر	صفر	صفر	٤	١٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
٤	نعم	٤

ادعاء عام	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	رد الحكومة	لا ينطبق

التدابير العاجلة

٥٦٦- في ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥، وجه الفريق العامل رسالة إلى حكومة أوزبكستان لطلب اتخاذ تدابير عاجلة بشأن حالات ديلشود خاجييف وتافاكال خاجييف، وعبدوبيس (حسن) شاكيروف ومحمد قاديروف.

٥٦٧- وقد أُفيد أن هؤلاء الأشخاص الأربعة فروا إلى قيرغيزستان عقب الأحداث العنيفة التي شهدتها مدينة أنديجان في ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٥. وذكُر أنهم كانوا مسجلين كملتسمي لجوء لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في قيرغيزستان، غير أنه لم ينظر بعد في طلبات اللجوء المقدمة منهم. وأفاد المصدر أنه عندما زار ممثلو المفوضية مخفر الشرطة وجدوا، حسبما ذُكر، أن سلطات قيرغيزستان أعادت الأشخاص الأربعة إلى سلطات أوزبكستان في ٩ حزيران/يونيه.

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٦٨- أرسلت حكومة أوزبكستان رداً مؤرخاً ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٥ بشأن الحالات الأربع المشمولة بالإجراء الخاص بالتدابير والمتعلقة بالرجال الذين أُفيد أنهم اختفوا في ٩ حزيران/يونيه. وردت الحكومة أن الأشخاص الأربعة كانوا محتجزين في مرفق الاحتجاز UYa 64/IZ-1 في طشقند. واستناداً إلى هذه المعلومات، قرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الشهور الستة (انظر الفقرة ١٠).

٥٦٩- وفي ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٥، تلقى الفريق العامل معلومات بشأن ثلاث حالات اختفاء حدثت في عام ٢٠٠٤، تفيد أن التحقيقات جارية بشأنها.

٥٧٠- وفي ١٥ و١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، قدمت الحكومة معلومات عن الأحداث التي شهدتها مدينة أنديجان وعن مجرى التحقيقات الرسمية.

٥٧١- وتلقى الفريق العامل رسالة مؤرخة ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ من حكومة أوزبكستان بشأن ١٣ حالة معلقة. وبسبب التأخير في ترجمتها، لم يتمكن الفريق العامل بعد من النظر فيها.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٧٢- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥٧٣- من بين الحالات المعلقة التي أُحيلت في السابق، وعددها ١٣ حالة، تعلقت حالتان بزعيم ديني مسلم ومساعدته ذُكر أن إدارة الأمن الوطني في طشقند احتجزتهما في عام ١٩٩٥ بينما كانا يتأهبان للصعود إلى الطائرة للسفر إلى الخارج، وتعلقت حالة أخرى بزعيم حزب النهضة الإسلامية، وهو حزب سياسي ادّعى بأنه غير مسجل، الذي ذُكر أنه قبض عليه في عام ١٩٩٢.

مجموع الحالات الخالية والموضحة والمعلقة

٥٧٤- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ١٩ حالة؛ تم توضيح حالة واحدة منها بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر وحالة واحدة بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، ولا تزال ١٧ حالة معلقة.

ملاحظات

٥٧٥- يود الفريق العامل أن يذكر حكومة أوزبكستان بالتزامها بإجراء تحقيقات دقيقة ونزيهة "ما دام مصير ضحية الاختفاء القسري لم يتضح بعد" وفقاً للفقرة ٦ من المادة ١٣ من الإعلان.

فنزويلا

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المحالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة
	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	الحكومة	مصادر غير حكومية	
١٠	صفر	صفر	صفر	صفر	١٠

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	٢

ادعاء عام	رسالة طلب تدخل فوري	طلب الفريق العامل القيام بزيارة
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٧٦- خلال الفترة المستعرضة، أرسلت الحكومة، بتاريخ ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥، معلومات إلى الفريق العامل تتعلق بمقاضاة رسميَّين اثنين أُبلغ بمسؤوليتهما عن اختفاء قسري في حالتين. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، استمعت المحكمة المعنية في ولاية فارغاس إلى شهادة أولية. وقدم المدعي العام تمهاً رسمية ضد المرتكبين المزعومين.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥٧٧- من بين الحالات التي أُبلغ بها الفريق العامل، وعددها ١٤ حالة، تتعلق ٣ حالات بزعماء طلابيين أُفيد بأن قوات الأمن أوقفتهم في عام ١٩٩١؛ وتُتعلق حالة واحدة برجل أعمال قبضت الشرطة عليه في عام ١٩٩١؛ وتُتعلق حالة أخرى بفتاة تبلغ من العمر ١٤ عاماً يدعى أنها اختُطفَت في عام ١٩٩٣ بعد شن غارة عسكرية على مسكنها؛ وتُتعلق حالة أخرى بشخص يُزعم أن أفراداً من مشاة البحرية احتجزوه في عام ١٩٩٥ بالقرب من بويرتو أياكوشو بولاية الأمازون.

مجموع الحالات المخالة والموضحة والمعلقة

٥٧٨- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ١٤ حالة؛ تم توضيح ٤ حالات منها بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة ولا تزال ١٠ حالات معلقة.

اليمن

عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات النمطيّة	الحالات المرسلّة بموجب الإجراءات الخاصّة بالتدابير العاجلة	
٩٠	٣	صفر	صفر	صفر	٩٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	انظر الفقرة ٥٧٩

ادعاء عام	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
رسالة طلب تدخل فوري	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	رد الحكومة	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٧٩- قدمت الحكومة معلومات عن عدد كبير من الحالات في عام ٢٠٠٤. وعقب ترجمة الأمم المتحدة لها، طلبت الحكومة تأجيل النظر فيها ريثما تتمكن من استكمال الردّ بتقديم معلومات إضافية مفصلة ضرورية لتوضيح تلك الحالات.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٨٠- خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

التوضيحات

٥٨١- قرر الفريق العامل توضيح ٣ حالات استناداً إلى المعلومات الواردة من الحكومة في عام ٢٠٠٤ (انظر الفقرة ٩).

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥٨٢- وقعت غالبية الحالات المبلغ عنها في عام ١٩٨٦ في سياق القتال الذي دار في جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية السابقة. كما حدثت حالات أخرى في سياق الحرب الأهلية التي دارت في عام ١٩٩٤.

٥٨٣- وأوصى الفريق العامل، في أعقاب بعثته الميدانية إلى اليمن في عام ١٩٩٨، الحكومة بأن تفكر في إنشاء فرقة عمل خاصة تابعة للجنة الوطنية العليا لحقوق الإنسان. كما أوصى الفريق بأن تضع فرقة العمل هذه إجراءات لاتخاذ الخطوات القانونية اللازمة لتوضيح جميع الحالات.

مجموع الحالات المخالفة والموضحة والمعلقة

٥٨٤- أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ١٥٠ حالة؛ تم توضيح حالة واحدة منها بالاستناد إلى معلومات قدمها المصدر و٥٩ حالة بالاستناد إلى معلومات قدمتها الحكومة، ولا تزال ٩٣ حالة معلقة.

ملاحظات

٥٨٥- يدعو الفريق العامل حكومة اليمن إلى تقديم معلومات عما أحرزته من تقدم بشأن التدابير التي اتفقت معه على اتخاذها، في أعقاب تقرير البعثة الميدانية التي أجراها الفريق العامل في عام ١٩٩٨.

زمبابوي

عدد الحالات المعلقة في نهاية السنة المستعرضة	الحالات الموضحة خلال الفترة المستعرضة من جانب:		الحالات المخالفة إلى الحكومة خلال الفترة المستعرضة		عدد الحالات المعلقة في بداية الفترة المستعرضة
	الحكومة	مصادر غير حكومية	الحالات المرسلة بموجب الإجراءات النمطي	الحالات المرسلة الخاص بالتدابير العاجلة	
٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٣

عدد الحالات التي يمكن أن تكون الحكومة قد أوضحتها (قاعدة الشهور الستة)	ردود متعددة بشأن بعض الحالات	عدد الحالات التي ردت عليها الحكومة
لا ينطبق	لا ينطبق	صفر

ادعاء عام	رد الحكومة	رد الحكومة	رد الحكومة
رسالة طلب تدخل فوري	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
طلب الفريق العامل القيام بزيارة	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المعلومات الواردة من الحكومة

٥٨٦ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من الحكومة أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

المعلومات الواردة من المصادر

٥٨٧ - خلال الفترة المستعرضة، لم ترد من المصادر أية معلومات بشأن الحالات المعلقة.

موجز الوضع قبل الفترة المستعرضة

٥٨٨ - من حالات الاختفاء المبلغ عنها، قيل إنه حدثت حالة واحدة في عام ٢٠٠٠ وهي تتعلق بموظف اقتراع يمثل حركة التغيير الديمقراطي المعارضة يُدعى أنه اختطف في بولاوايو.

٥٨٩ - وحدثت الحالتان الأخريان المبلغ عنهما في عام ١٩٨٦ وهما متعلقان بأم ورضيعها البالغ شهرين من العمر قيل إنهما اختطفا من قبل أشخاص يعتقد أنهم ينتسبون إلى جبهة زمبابوي الوطنية الأفريقية (ZANU-PF) وأنها شوهدا آخر مرة في منزل رئيس الجبهة. وذكر أن الأقارب والشهود تعرضوا إلى تهديدات وتخويف وانتقام.

مجموع الحالات احوالة والموضحة والمعلقة

٥٩٠ - أحال الفريق العامل إلى الحكومة، في الفترة الماضية وخلال السنة المستعرضة، ما مجموعه ٣ حالات. ولا تزال جميع الحالات الثلاث معلقة.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٥٩١ - أحال الفريق العامل، في عام ٢٠٠٥، ٥٣٥ حالة اختفاء لأول مرة إلى ٢٢ حكومة، تفيد التقارير أن ٩١ حالة منها حدثت خلال السنة السابقة. واستخدم الفريق العامل الإجراءات الخاص بالتدابير العاجلة في ١٣٢ حالة من تلك الحالات، التي يزعم أنها حدثت خلال الأشهر الثلاثة السابقة لتلقي الفريق العامل التقرير. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تمكن الفريق العامل من توضيح ٣٤٧ ١ حالة اختفاء. وأوقف الفريق العامل النظر في ثلاث حالات. ويعرب الفريق العامل عن امتنانه للتعاون الذي أبداه عدد من الحكومات. ومع ذلك، لا يزال الفريق العامل يشعر بقلق بالغ لأنه من بين الدول التي لا تزال توجد فيها حالات معلقة، وعددها ٧٩ دولة، لم تستجب بعض الحكومات إطلاقاً (وهي إسرائيل وبوروندي وسيشل وغينيا وموزامبيق وناميبيا، وكذلك السلطة الفلسطينية) لطلبات الفريق العامل بتزويده بمعلومات أو لرسائل التذكير التي وجهها إليها. وقدمت حكومات أخرى ردوداً شكلية لم تتضمن معلومات مناسبة. ويحث الفريق العامل تلك الحكومات على الامتثال لالتزاماتها بموجب الإعلان والقرارات الصادرة عن الجمعية العامة وعن لجنة حقوق الإنسان. ولا غنى عن تعاون الحكومات لاكتشاف مصير أو أماكن وجود الأشخاص المختفين حول العالم.

٥٩٢ - ويأسف الفريق العامل لأن ظاهرة الاختفاء القسري لا تزال تحدث في بلدان مختلفة عديدة. وفي حين كانت هذه الظاهرة ترتبط في الماضي ارتباطاً رئيسياً بالسياسات الحكومية للأنظمة السلطوية، فإنها تحدث هذه

الأيام في سياق أوضاع أكثر تعقيداً بكثير تتمثل في الصراعات أو التوترات الداخلية التي تولد العنف والأزمات الإنسانية وانتهاكات حقوق الإنسان بما في ذلك حالات الاختفاء القسري. وهذا هو الوضع المساوي في دول مثل الاتحاد الروسي والسودان وكولومبيا ونيبال حيث ترتبط الحيلولة دون حدوث حالات الاختفاء ارتباطاً مباشراً بحل الصراعات الداخلية. وسلطت زيارتا الفريق العامل إلى نيبال في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وإلى كولومبيا في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ مزيداً من الضوء على تلك الشواغل. ويعرب الفريق العامل عن أمله في أن يساعد تنفيذ هاتين الحكومتين توصياته عقب هاتين الزيارتين القطريتين على توضيح الحالات ومنع حدوث حالات اختفاء أخرى. وجدير بالذكر أن العديد من الحالات قد تم توضيحها في نيبال منذ زيارة الفريق العامل القطرية لها.

٥٩٣- ويظل مما يثير قلق الفريق العامل أن أفريقيا، التي كانت أشد المناطق تأثراً بالصراعات المسلحة على مدى العقد الماضي، هي في الوقت نفسه المنطقة التي يوجد فيها أقل عدد من حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي المبلغ عنها. ويشك الفريق في أنه يتعامل مع ظاهرة اختفاءات قسرية لا يبلغ عنها بالقدر الكافي. كما أشار الفريق العامل إلى قصور في الإبلاغ هذا العام وذلك في تقريره عن الزيارة القطرية التي قام بها إلى كولومبيا، وهو قصور يوجد بالتأكيد في بلدان أخرى، غير أن حالة أفريقيا تتسم بطابع مأساوي خاص. فالكارثة الإنسانية التي حدثت في دارفور بالسودان والتي ما انفكت تتجلى للعيان هي كارثة مثيرة للدهشة، لكنها ليست المثال الوحيد على هذه الظاهرة. وقد يعود القصور في الإبلاغ هذا إلى مجموعة من العوامل منها ضعف مجموعات المجتمع المدني، وعدم وجود منظمات غير حكومية محلية معنية بحقوق الإنسان، وعدم توافر التشجيع والدعم، بما في ذلك الدعم المالي من نظراء هذه البلدان في الشمال. ويشعر الفريق العامل بالقلق لأن القصور في الإبلاغ عن حالات الاختفاء في بعض المناطق والبلدان يعود أيضاً إلى القيود التي تفرضها الحكومات على العمل الذي يقوم به المجتمع المدني في هذه المسألة الحساسة أو تعطيله بشدة.

٥٩٤- ويساور الفريق العامل بالغ القلق إزاء تقارير عن حالات اختفاء ترتبط بـ "الحرب على الإرهاب". ولاحظ الفريق العامل اتجاهاً قوياً منذ عام ٢٠٠١ تفسر الدول في إطاره حالات الاختفاء بالإشارة إلى "إرهابيين". وتستخدم السلطات في بعض البلدان الحاجة إلى مكافحة الإرهاب كمبرر لقمع الجماعات المعارضة. ويؤدي هذا في بعض الأحيان إلى حالات اختفاء. وإضافة إلى ذلك، فإن اللجوء المبلغ عنه لظاهرة "التسليم الاستثنائي" - وهي إرسال محتجزين إلى بلدان أخرى لإخضاعهم لاستنطاق عدائي - والوجود المزعوم لمراكز احتجاز سرية في عدد من البلدان يثيران قلقاً بالغاً لدى الفريق العامل. ويولد الاحتجاز السري، على ضوء تجربة الفريق العامل، حالات تسبب انتهاكات إضافية بما فيها الاختفاء. ويذكر الفريق العامل جميع الحكومات بأنه بموجب المادة ٧ من الإعلان "لا يجوز اتخاذ أي ظروف مهما كانت، سواء تعلق الأمر بالتهديد باندلاع حرب أو قيام حالة حرب أو عدم الاستقرار السياسي الداخلي أو أي حالة استثنائية أخرى، ذريعة لتبرير أعمال الاختفاء القسري". ويتضمن ذلك أي نوع من حملات مكافحة الإرهاب. ويحث الفريق العامل جميع الحكومات على الامتثال لالتزاماتها بموجب قانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي، ولا سيما التزاماتها بموجب الإعلان، وعلى أن توضع في متناول أفراد أسرة أي شخص يتم إلقاء القبض عليه واحتجازه، أيّاً كان سبب ذلك، جميع المعلومات عن مصيره ومكان احتجازه.

٥٩٥- ويدعو الفريق العامل الحكومات إلى الامتثال لالتزاماتها بموجب المادة ١٠ من الإعلان. فينبغي أن يكون أي شخص محروم من حريته موجوداً في مكان احتجاز معترف به رسمياً (الفقرة ١ من المادة ١٠) وأن توضع فوراً معلومات دقيقة عن احتجاز ونقل الأشخاص، في متناول أفراد أسرهم أو محاميهم (الفقرة ٢ من المادة ١٠)، والاحتفاظ بسجل رسمي يجرى تحديثه باستمرار بأسماء جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم في كل مكان من أمكنة الاحتجاز (الفقرة ٣ من المادة ١٠).

٥٩٦- ولوحظ في حالات عديدة قدمت إلى الفريق العامل أثناء الفترة المستعرضة في هذا التقرير أنه تم إلقاء القبض على أشخاص في بلد ما وسلموا من قبل السلطات إلى بلد آخر ومن ثم اختفوا. ويود الفريق العامل أن يذكر جميع الحكومات بالتزاماتها بموجب المادة ٨ من الإعلان التي تؤكد بوضوح أنه لا يجوز لأي دولة أن تطرد أو تعيد (refouler) أو تسلم أي شخص إلى أي دولة أخرى إذا قامت أسباب جدية تدعو إلى الاعتقاد بأنه سيتعرض عندئذ لخطر الاختفاء القسري (الفقرة ١ من المادة ٨).

٥٩٧- ويساور الفريق العامل القلق لأن عدداً من الدول يفرض قيوداً قانونية على عمل المنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بحالات الاختفاء. كما يخضع العاملون في المنظمات غير الحكومية، والشهود على حالات الاختفاء، للتهديد والمضايقة. ويحث الفريق العامل الدول بشدة على السماح للمنظمات غير الحكومية بالقيام بعملها بحرية ودون تقييد، وتمكين أسر ضحايا الاختفاء من حرية الانضمام إلى منظمات دون فرض قيود بيروقراطية أو تشريعية عليهم، وحماية الشهود.

٥٩٨- ويلاحظ الفريق العامل، بقلق بالغ، أنه في عدد من الحالات أُبلغ عن اختفاء أطفال. ويرى الفريق العامل أن اختفاء الأطفال هو أمر غاية في الخطورة على الرغم من أن جميع حالات الاختفاء هي جرائم خطيرة. ويدعو الفريق العامل جميع الحكومات إلى بذل جهود خاصة لمنع وقوع حالات اختفاء الأطفال. وإضافة إلى ذلك، وفي إطار وفاء الفريق العامل بالولاية المنوطة به بموجب قرار الجمعية العامة ٢٠٠٠/٥٩ وبموجب المادة ٢٠ من الإعلان، يحث الفريق العامل الحكومات على معالجة الحالة الخطيرة التي تعاني منها أسر الأشخاص المختفين وبخاصة الأطفال. وسيتبادل الفريق العامل معلومات عن آثار حالات الاختفاء في الأطفال مع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية، ويحثها على تقديم كل المساعدة الممكنة إلى هؤلاء الأطفال.

٥٩٩- ويذكر الفريق العامل الحكومات بأن التدابير الوقائية الفعالة حاسمة الأهمية في مكافحة حالات الاختفاء. ويحث الفريق العامل منها ما يلي: تنسيق القوانين المحلية مع التزامات الدول بموجب الإعلان وغيره من قوانين حقوق الإنسان الدولية؛ ووضع سجلات مستكملة للمحتجزين يمكن الاطلاع عليها؛ وضمان إمكانية الحصول على المعلومات المناسبة وإمكانية وصول أقارب الأشخاص المحرومين من حريتهم ومحاميهم إلى أماكن الاحتجاز؛ وتعزيز منظمات المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان؛ والعمل على تقديم الأشخاص إلى هيئة قضائية فور اعتقالهم؛ ومثول جميع الأشخاص المتهمين بارتكاب أفعال الاختفاء القسري أمام العدالة، وضمان عدم محاكمتهم إلا في محاكم مدنية مختصة وعدم استفادتهم من أي قانون عفو خاص أو تدابير شبيهة يمكن أن تعفيهم من المحاكمة الجنائية أو العقوبة؛ وتحقيق الانتصاف للضحايا وأسرهم وتقديم التعويض الملائم لهم.

٦٠٠- وبالطبع، يكمن السبيل إلى إيجاد حل دائم ومستدام لحالات كثيرة من حالات الاختفاء القسري التي تنشأ عن ظروف الصراعات الداخلية، في أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات متضافرة تستهدف معالجة الأسباب الجذرية لهذه الأوضاع الداخلية. ومن الأهمية بمكان أن يتم رصد مؤشرات الإنذار المبكر التي تشير إلى احتمال وقوع حالات الاختفاء، بهدف منع هذه الظاهرة. والفريق العامل على قناعة بأن السياسات والإجراءات المدروسة جيداً الرامية إلى كسر طوق الفقر المتزايد الذي تنشأ عنه صراعات، هي من بين التدابير الوقائية الأساسية الواجب النظر فيها في هذا المضمار.

٦٠١- وتستهدف التدابير المبينة أعلاه بوجه الخصوص إضفاء الصبغة الديمقراطية على هياكل الحكم وجعل حقوق الإنسان حجر الزاوية في السياسة العامة. وقد أثبتت التجارب أن اتخاذ الحكومات خطوات لإنشاء ودعم هيئات ومؤسسات محددة تُكلف بالتصدي لحالات الاختفاء، يسفر عن نتائج إيجابية إلى أبعد الحدود. ومثال ذلك أن إنشاء هيئات تُكلف بمهمة التحقيق في حالات الاختفاء أو لجان لتقصي الحقائق ومحاكم للبت في جرائم الحرب يعتبر بمثابة تدبير ملموس يمكن أن يؤدي إلى توضيح الحالات وإلى تنفيذ سياسات لتعويض الضحايا. ويشجع الفريق العامل هذه التدابير ويؤيدها بشدة، رهنا بالاستنتاجات الواردة في الفقرة ٦٠٣ أدناه.

٦٠٢- ويجب أن يتمثل هدف آخر للسياسة العامة في استئصال ثقافة إفلات مرتكبي أفعال الاختفاء القسري أو غير الطوعي من العقاب الموجودة في الكثير من الدول. ولذا فإن الفريق العامل يود أن يؤكد، مرة ثانية، على أهمية وضع حد لإفلات مرتكبي أفعال الاختفاء القسري أو غير الطوعي من العقاب. ويجب أن يُفهم ذلك على أنه خطوة حاسمة الأهمية لا في تحقيق العدالة فحسب بل أيضاً في الوقاية الفعالة من هذه الأعمال. ويشجع الفريق العامل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على أن تدرج في برنامجها للتعاون التقني مسألة تعزيز القدرات الوطنية على منع حالات الاختفاء القسري والقضاء عليها.

٦٠٣- وعلى امتداد سنوات عديدة، أدّى تشكيل لجان تقصي الحقائق وغيرها من آليات بناء دعائم السلام وتحقيق المصالحة، وإمكانية العفو والصفح في عدد من الدول، إلى نقاش ساخن. وبلغت الفريق العامل انتباه جميع الحكومات والمنظمات غير الحكومية إلى التعليق العام على المادة ١٨ من الإعلان الوارد في الفرع ثانياً - هاء - ٢ من هذا التقرير.

٦٠٤- وقد عدل الفريق العامل هيكل تقريره المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان ومحتوياته. ويتعلق أهم إسهام في هذا النظام الجديد للإبلاغ بالمعلومات الخاصة بكل بلد. ولأول مرة، يقدم موجز بالمعلومات ذات الصلة عن كل دولة في شكل جدول. وبموجب النظام السابق فإنه في حالة عدم تلقي الفريق العامل أية معلومات عن بلد معين، لم يكن التقرير يتضمن معلومات بشأن ذلك البلد، حتى وإن كانت لا تزال لدى الفريق العامل حالات معلقة وخاطب الدولة المعنية خطياً كل سنة لدعوها إلى تقديم معلومات بشأن تلك الحالات. وفي تقرير هذا العام، قرر الفريق العامل إدراج كل بلد لديه حالات معلقة أمام الفريق العامل. ومن المأمول أن يحقق هيكل الإبلاغ الجديد هذا زيادة الشفافية والمساءلة، بالنسبة للدول والفريق العامل ذاته على السواء.

٦٠٥ - وقد استفاد الفريق العامل خلال العامين الماضيين من تعزيز التزويد بالموظفين واستقراره النسبي. والنتائج جلية: فخلال عام واحد، تم توضيح ١ ٣٠٩ حالات، وتسوية العدد الضخم من الحالات المتراكمة من سري لانكا، والقيام بزيارتين قطريتين، وإعداد تعليق عام، واستهلال دراسة مقارنة تتعلق بتناول القانون الجنائي لحالات الاختفاء حول العالم، وإرسال الردود إلى المصادر والحكومات في حينها. وإضافة إلى ذلك، تمكن الفريق العامل من العمل بمزيد من الفعالية مع مسؤولي الإجراءات الخاصة الأخرى للجنة والتصرف بسرعة في أوضاع الطوارئ، في الحالات الفردية وكذلك عند لفت انتباهه إلى وجود تهديدات يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان. ويعرب الفريق العامل عن امتنانه للالتزام بالتزويد بالموظفين كجزء من عملية "تثبيت" الوظائف الجارية حالياً في المفوضية. ويأمل في أن يستمر توجيه العناية إلى تحقيق استقرار تزويد الفريق العامل بالموظفين. وأخيراً، ليس بوسع الفريق العامل إلا أن يثني على أعضاء الأمانة لما أبدوه من تفان غير عادي، فبدونهم لما استطاع أن يحرز هذا التقدم الكبير في ولايته المتمثلة في توضيح مصير أو أماكن وجود الأشخاص المختفين في جميع أنحاء العالم.

خامساً - اعتماد التقرير

٦٠٦ - اعتمد أعضاء الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي هذا التقرير، في الدورة السابعة والسبعين، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وهؤلاء الأعضاء هم:

ستيفن ج. توب (الرئيس - المقرر) (كندا)

ج. بايو أديكاني (نائب الرئيس - المقرر) (نيجيريا)

سعيد رجائي خرساني (جمهورية إيران الإسلامية)

داركو غوتليشر (كرواتيا)

سانتياغو كوركويرا (المكسيك)

الحواشي

- (١) انظر قرار الجمعية العامة ٤٧/١٣٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ والذي يشار إليه فيما يلي بـ "الإعلان".
- (٢) يجري التوضيح عندما تحدد أماكن وجود المختفين تحديداً واضحاً بغض النظر عما إذا كان الشخص المختفي حياً أو ميتاً.
- (٣) ترد فيما يلي رموز وثائق التقارير الـ ٢٥ السابقة: E/CN.4/1435 و Add.1؛ E/CN.4/1492 و Add.1؛ E/CN.4/1983/14؛ E/CN.4/1984/21 و Add.1 و Add.2؛ E/CN.4/1985/15 و Add.1؛ E/CN.4/1986/18 و Add.1؛ E/CN.4/1987/15 و Add.1؛ E/CN.4/1988/19 و Add.1؛ E/CN.4/1989/18 و Add.1؛ E/CN.4/1990/13؛ E/CN.4/1991/20 و Add.1؛ E/CN.4/1992/18 و Add.1؛ E/CN.4/1993/25 و Add.1؛ E/CN.4/1994/26 و Add.1 و Corr.1 و Corr.2؛ E/CN.4/1995/36 و Corr.1؛ E/CN.4/1996/38 و Add.1؛ E/CN.4/1997/34؛ E/CN.4/1998/43؛ E/CN.4/1999/62 و Add.1 و Add.2؛ E/CN.4/2000/64 و Corr.1؛ E/CN.4/2001/68؛ E/CN.4/2002/79؛ E/CN.4/2003/70 و Corr.1؛ E/CN.4/2004/58 و E/CN.4/2005/65 و Add.1. أما القرار ذو الصلة الذي اعتمده اللجنة في دورتها الستين فهو القرار ٤٠/٢٠٠٤.
- (٤) انظر المرفق الرابع للاطلاع على قائمة حالات الاختفاء المبلغ عنها حديثاً.
- (٥) لأغراض الدقة، تتم مراجعة الأرقام باستمرار.
- (٦) يمكن الاطلاع على البيان الصحفي ومحضر المؤتمر الصحفي في موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على شبكة الويب:
<http://www.hchr.org.co/documentoseinformes/documentos/relatoresespeciales/documentos.php3?cat=59>
- (٧) انظر المرفق الرابع للاطلاع على قائمة بأسماء حالات الاختفاء الجديدة المبلغ عنها.
- (٨) وفقاً لممارسات الفريق العامل، لم يشارك السيد سعيد رجائي خرساني في اتخاذ المقررات المتعلقة بهذا الفرع من التقرير.
- (٩) وفقاً لممارسة الفريق العامل، لم يشارك السيد سانتياغو كوركويرا في اتخاذ المقررات المتعلقة بهذا الفرع من التقرير.
- (١٠) للاطلاع على قائمة أسماء المختفين في الحالات المبلغ عنها حديثاً، انظر المرفق الرابع.
- (١١) وفقاً لممارسة الفريق العامل، لم يشارك السيد ج. بايو أديكاني في اتخاذ المقررات المتعلقة بهذا الفرع من التقرير.
- (١٢) للاطلاع على قائمة أسماء المختفين في الحالات المبلغ عنها حديثاً، انظر المرفق الرابع.
- (١٣) لأغراض الدقة، يتم مراجعة الأرقام باستمرار.
- (١٤) للاطلاع على قائمة أسماء المختفين في الحالات المبلغ عنها حديثاً، انظر المرفق الرابع.

المرفق الأول
قرارات اتخذها الفريق العامل في عام ٢٠٠٥ بشأن حالات فردية

حالات أوقف النظر فيها	توضيحات وردت من:		حالات أحيلت إلى الحكومة خلال عام ٢٠٠٥		حالات يُزعم وقوعها في عام ٢٠٠٥	البلد
	المصادر غير الحكومية	الحكومة	التدابير العادية	التدابير العاجلة		
-	-	-	٢٥٣	-	-	الجزائر
-	-	٣	-	-	-	بور كينا فاسو
-	١	-	-	١	١	الصين
-	٥	-	-	٧	٧	كولومبيا
-	-	-	٨٠	-	-	الكونغو
-	-	-	١	-	١	جمهورية الكونغو الديمقراطية
-	-	-	-	٢	٢	مصر
-	-	-	٣	-	-	غينيا الاستوائية
-	٣	-	-	٣	٣	إثيوبيا
-	-	-	١	-	-	فرنسا
-	-	٢	-	-	-	غواتيمالا
-	-	-	٧	-	-	الهند
-	-	-	١٠	-	-	إندونيسيا
-	١	-	-	١	-	إيران (جمهورية - الإسلامية)
-	٤	-	-	-	-	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
-	١	-	-	١	١	الجمهورية العربية الليبية
١	-	-	-	-	-	ماليزيا
-	-	٣	-	-	-	المغرب
-	٥٩	٥٤	٦	٣٠	٢٢	نيبال
-	-	-	٢٨	١١	١١	الفلبين
-	٨	-	١١	٢٧	١٥	الاتحاد الروسي
٢	-	-	١	-	-	المملكة العربية السعودية
-	-	-	١	-	-	صربيا والجبل الأسود
-	-	١ ١٩٣	-	-	-	سري لانكا
-	١	-	-	٤٤	٢٣	السودان
-	-	١	١	-	-	تايلند
-	١	-	-	١	١	تونس
-	١	٢	-	-	-	تركيا
-	-	-	-	٤	٤	أوزبكستان
-	-	٢	-	-	-	اليمن

المرفق الثاني

ملخص إحصائي: حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التي أُبلغ بها
الفريق العامل في الفترة بين عام ١٩٨٠ وعام ٢٠٠٥

حالات أوقف النظر فيها	وضع الشخص في تاريخ التوضيح			توضيحات وردت من:		حالات أُحيلت إلى الحكومة				البلد/الكيان
	متوفي	محتجز	حر	المصادر غير الحكومية	الحكومة	حالات معلقة		المجموع		
						الإناث	عدد الحالات	الإناث	عدد الحالات	
-	-	-	-	-	-	-	٣	-	٣	أفغانستان
-	٧	٢	٧	٧	٩	١٥	١٥٩٢	١٧	١٦٠٨	الجزائر
-	٧	-	-	-	٧	-	٣	١	١٠	أنغولا
-	٢٩	-	٥٨	٤٣	٤٤	٧٤٦	٣٣٧٥	٧٧٢	٣٤٦٢	الأرجنتين ^(١)
-	-	١	-	١	-	-	-	-	١	البحرين
-	-	-	-	-	-	١	١	١	١	بنغلاديش
-	-	-	-	-	-	-	٣	-	٣	بيلاروس
-	-	-	-	-	-	-	٥	-	٥	بوتان
-	١	-	١٩	١	١٩	٣	٢٨	٣	٤٨	بوليفيا
-	٤٨	-	١	٤	٤٥	-	١٤	٤	٦٣	البرازيل
-	٣	-	-	-	٣	-	-	-	٣	بلغاريا
-	-	-	-	-	-	-	٣	-	٣	بور كينا فاسو
-	-	-	١	١	-	-	٥٢	-	٥٣	بورو ندي
-	-	-	-	-	-	-	٢	-	٢	كمبوديا
-	-	-	٤	-	٤	-	١٤	-	١٨	الكاميرون
-	١	-	-	-	١	-	١٢	-	١٣	تشاد
-	٦٦	-	٢	٢٣	٤٥	٦٥	٨٤٠	٦٥	٩٠٨	شيلي

المرفق الثاني (تابع)

حالات أوقف النظر فيها	وضع الشخص في تاريخ التوضيح			توضيحات وردت من:		حالات أُحيلت إلى الحكومة				البلد/الكيان
				المصادر غير الحكومية	الحكومة	حالات معلقة		المجموع		
	متوفي	محتجز	حر			الإناث	عدد الحالات	الإناث	عدد الحالات	
-	٢	٣٣	٤٤	١٠	٦٩	٧	٣١	١٣	١١٠	الصين
-	٨٧	٢٤	١٥٧	٦٧	٢٠١	٨٧	٨٩٧	١١٢	١ ١٦٥	كولومبيا
-	-	-	-	-	-	٣	١١٤	٣	١١٤	الكونغو
-	-	-	-	-	-	٥	٩	٥	٩	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
-	-	-	٩	٣	٦	١١	٤١	١١	٥٠	جمهورية الكونغو الديمقراطية
-	-	١	-	١	-	-	-	-	١	الدانمرك
-	-	-	٢	-	٢	-	٢	-	٤	الجمهورية الدومينيكية
-	٥	٤	٦	٤	١١	-	١١	٢	٢٦	إكوادور
-	-	٧	١	١	٧	-	١٥	-	٢٣	مصر
-	٢٠	١٧٥	١٩٦	٧٣	٣١٨	٢٩٥	٢ ٢٧٠	٣٣٢	٢ ٦٦١	السلفادور ^(١)
-	-	-	-	-	-	-	٧	-	٧	غينيا الاستوائية
-	-	-	-	-	-	٤	٥٤	٤	٥٤	إريتريا
-	-	٤	١	٤	٣	١	١١١	٢	١١٨	إثيوبيا
-	-	-	-	-	-	-	١	-	١	فرنسا
-	-	-	-	١	-	-	-	-	١	غامبيا
-	-	-	-	-	-	-	٣	-	٣	قبرص
-	٦٣	٦	١٨٧	٧٩	١٧٧	٣٧٧	٢ ٨٩٦	٣٨٧	٣ ١٥٢	غواتيمالا
-	٧	-	-	٧	-	-	٢١	-	٢٨	غينيا
-	٥	٤	١	١	٩	١	٣٨	١	٤٨	هايتي

المرفق الثاني (تابع)

حالات أوقف النظر فيها	وضع الشخص في تاريخ التوضيح			توضيحات وردت من:		حالات أُحيلت إلى الحكومة				البلد/الكيان
						حالات معلقة		المجموع		
	متوفي	محتجز	حر	المصادر غير الحكومية	الحكومية	الإناث	عدد الحالات	الإناث	عدد الحالات	
-	١١	٨	٥٤	٤٣	٣٠	٢١	١٢٩	٣٤	٢٠٢	هندوراس
-	٢١	٧	٢٩	١٠	٤٧	١٠	٣٢٥	١٢	٣٨٢	الهند
-	-	-	٣	-	٣	٢	١٥٦	٢	١٥٩	إندونيسيا
-	٩	٢	٦	٤	١٣	٩٩	٥١٢	٩٩	٥٢٩	إيران (جمهورية - الإسلامية)
-	٩	٦	١١٥	٢٣	١٠٧	٢ ٢٩٤	١٦ ٣٨٧	٢ ٣١١	١٦ ٥١٧	العراق
-	-	-	-	١	-	-	٢	-	٣	إسرائيل
-	-	-	-	-	-	١	١	١	١	اليابان
-	-	-	-	-	-	-	٢	-	٢	الأردن
-	-	-	-	٢	-	-	-	-	٢	كازاخستان
-	-	-	-	-	-	-	١	-	١	الكويت
-	١	٣	-	٤	-	-	٢	-	٦	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
-	-	١	٧	٦	٢	١٩	٣١١	١٩	٣١٩	لبنان
-	-	-	٢	٢	-	-	٤	-	٦	الجمهورية العربية الليبية
١	-	١	-	١	-	-	-	-	٢	ماليزيا
-	-	-	-	-	-	-	١	-	١	موريتانيا
١٦	٦١	١٧	٧٦	٢٢	١٣٢	١٧	٢٠٧	٢٧	٣٧٧	المكسيك
-	٢٢	١	١٢٥	٤٦	١٠٢	١٠	١٠٠	٢٨	٢٤٨	المغرب (ب)
-	-	-	-	-	-	-	٢	-	٢	موزامبيق
-	-	١	١	-	٢	-	١	١	٣	ميانمار
-	-	-	-	-	-	-	١	-	١	ناميبيا

المرفق الثاني (تابع)

حالات أوقف النظر فيها	وضع الشخص في تاريخ التوضيح			توضيحات وردت من:		حالات أُحيلت إلى الحكومة				البلد/الكيان
	متوفي	محتجز	حر	المصادر غير الحكومية	الحكومة	حالات معلقة		المجموع		
						الإناث	عدد الحالات	الإناث	عدد الحالات	
-	١	٣١	٨١	٥٩	٥٤	٢٥	٢٢٥	٣٢	٣٣٨	نيبال
-	٧٥	١١	٤٥	١٩	١١٢	٢	١٠٣	٤	٢٣٤	نيكاراغوا ^(١)
-	-	-	٥	-	٥	١	١	-	٦	نيجيريا
-	-	-	-	-	-	-	٣	-	٣	فلسطين
-	-	٢	٦	٤	٤	٢	٧٥	٢	٨٣	باكستان
-	١	-	١٩	-	٢٠	-	٣	-	٢٣	باراغواي
-	١٠٣	٨٥	٤٥٠	٣٨٥	٢٥٣	٢٣٦	٢ ٣٦٨	٣١١	٣ ٠٠٦	بيرو ^(١)
-	٢٩	١٩	١٠٣	٣٣	١٢٤	٦٧	٥٩٥	٨٧	٧٥٢	الفلبين
-	-	-	١	-	١	-	-	-	١	رومانيا
-	-	-	١٠	٩	١	٢٤	٤٥١	٢٧	٤٦١	الاتحاد الروسي
-	-	١	١	٢	-	٢	٢٢	٢	٢٤	رواندا
٢	-	-	١	-	١	-	١	-	٤	المملكة العربية السعودية
-	-	-	١	-	١	-	١٦	-	١٧	صربيا والجبل الأسود
-	-	-	-	-	-	-	٣	-	٣	سيشيل
٦	٣	١	١	٢	٣	-	-	١	١١	جنوب أفريقيا
-	-	-	-	-	-	-	٣	-	٣	إسبانيا
-	٦ ٤٤٤	٢٤	١٠١	٤٠	٦ ٥٣٠	٨٢	٥ ٧٠٨	١٤٨	١٢ ٢٧٨	سري لانكا
-	-	-	٢٠٤	٤	٢٠٠	٤	١٦٣	٣٥	٣٦٧	السودان
-	٤	٤	١٦	١٣	١١	٣	١٥	٣	٣٩	الجمهورية العربية السورية
-	١	-	١	٢	-	-	٦	-	٨	طاجيكستان

المرفق الثاني (تابع)




حالات أوقف النظر فيها	وضع الشخص في تاريخ التوضيح			توضيحات وردت من:		حالات أُحيلت إلى الحكومة				البلد/الكيان
						حالات معلقة		المجموع		
	متوفي	محتجز	حر	المصادر غير الحكومية	الحكومة	الإناث	عدد الحالات	الإناث	عدد الحالات	
٢	-	-	١	-	١	-	٣٢	-	٣٣	تايلند
-	٢	٢٣	٥١	١٨	٥٨	٢٨	٤٢٥	٣٦	٥٠١	تيمور - ليشتي
-	-	-	١	١	-	٢	١٠	٢	١١	توغو
-	-	١٦	١	٥	١٢	-	-	١	١٧	تونس
-	١٥	٢٢	٥٦	٤٩	٤٤	٤	٨٨	١١	١٨١	تركيا
-	-	٢	-	-	٢	-	-	-	٢	تركمانستان
-	-	٥	٢	٥	٢	٣٢	٥٤	٣٤	٦١	أوغندا
-	١	-	-	-	١	٢	٣	٢	٤	أوكرانيا
-	-	-	١	-	١	-	-	-	١	الإمارات العربية المتحدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
-	-	-	٢	-	٢	-	-	-	٢	جمهورية تنزانيا المتحدة
-	-	-	-	-	١	-	-	-	١	الولايات المتحدة الأمريكية
-	-	٤	٤	١	٧	٤	٢٣	٧	٣١	أوروغواي
-	-	-	٢	١	١	-	١٧	-	١٩	أوزبكستان
-	٣	-	١	-	٤	١	١٠	٢	١٤	فنزويلا
-	-	-	٦٠	١	٥٩	-	٩٠	-	١٥٠	اليمن
-	-	١	-	١	-	-	-	١	١	زامبيا
-	-	-	-	-	-	١	٣	١	٣	زمبابوي




(أ) يتم مراجعة الأرقام لأغراض الدقة.




(ب) حذفت حالة واحدة لحدوث ازدواجية في قاعدة البيانات.




المرفق الثالث




رسوم بيانية تظهر تطور حالات الاختفاء في بلدان لديها أكثر من ١٠٠
حالة محالة خلال الفترة ١٩٦٤-٢٠٠٥































المرفق الرابع
قائمة بأسماء الحالات الجديدة المبلغ عنها والواردة من البلدان التي لها أكثر من
١٠ حالات جديدة أُحيلت خلال السنة الماضية

Algeria

<u>Last name</u>	<u>First name</u>	<u>Case No.</u>
Normal cases		
1. Ait Si Maamar	Djamel	1003094
2. Aliouane	Rabah	1003090
3. Aliouane	Fatah	1003115
4. Awad	Benhamou	1001476
5. Bedoui	Mohamed	1003068
6. Bekaddour	Lazreg	1003093
7. Belfekroune	Benkhadda	1003100
8. Belfekroune	Khaled	1003102
9. Belghali	Ghali	1003025
10. Belhadj	Benaouda	1003097
11. Belhout	Nadir	1003019
12. Benallou	Abdelaziz	1003085
13. Bengorine	Abdallah	1003077
14. Benyahia	Ahmed	1003080
15. Benzaïd	Azzedine	1001776
16. Bouafia	Zoheir	1001777
17. Bouamra	Mohamed	1001482
18. Boucena	Youcef	1001561
19. Bouchareb	Boualem	1001778
20. Bouchetib	Boubekeur	1003109
21. Bouchiba	Abdelkader	1001480
22. Boudahri	Kamel	1003089
23. Bouderbera	Ahmed	1001779
24. Boughera	Mohamed	1001479
25. Bouhafis	Hassouna	1003079
26. Bouhbila	El Arbi	1003098
27. Bouheraoua	Samir	1003204
28. Boukebal	Djamal	1001556
29. Boukeroucha	Salah	1001557
30. Boulenuar	Ameur	1001481
31. Boumezibra	Mustapha	1003083
32. Bounemia	Maamar	1003075
33. Bourkachi	Wabil (Nabil)	1001888
34. Boutabout	Benyakoub	1003114
35. Bouti	Aissa	1001562
36. Bouzekri	Mohamed Seghir	1003113
37. Bouzemi	Brahim	1003205
38. Bouzid	Meziane	1001558
39. Brahimi	Amar	1003202
40. Brainis	Abdelkader	1003070
41. Braïnis	Larbi	1003071
42. Chatbi	Mourad	1001565
43. Chebira	Abdelkrim	1003203

<u>Last name</u>	<u>First name</u>	<u>Case No.</u>
44. Cherifi	Amar	1001421
45. Dardakh	Said	1001566
46. Debbah	Hakim	1003086
47. Dellache	Rachid	1003095
48. Derbal	Salah	1003021
49. Derdouk	Aissa	1001567
50. Derfoul	Foudhil	1001568
51. Derkaoui	Mohamed	1001276
52. Deroua	Ali Cherif	1003082
53. Derouiche	Benatia	1001492
54. Djaafar Khodja	Abdelhamid	1001569
55. Djelaili	Abdelkrim	1001495
56. Djemla	Nacer	1003078
57. Djerou	Hocine	1001570
58. Djillali	Hicham	1001890
59. Djoulem	Abdelkader	1001493
60. Djoulem	Saïd	1001494
61. Doumaz	Omar	1003087
62. Dra El Mizane	Younes	1001571
63. Drias	Hassen	1001424
64. El Aarafi	Mohamed Ibn	1003026
65. Elaidat	Djillali	1001496
66. Elaidat	Maâmar	1001497
67. Farrah	Salim	1003111
68. Fatah	Brahim	1001572
69. Fatmi	Mebarek	1001573
70. Ferrahi	Mohamed	1001574
71. Fettih	Rabah	1001780
72. Garroud	Belkacam	1001499
73. Gasmi	Fateh	1001575
74. Gasmi	Tahar	1001576
75. Gassa	Brahim	1001577
76. Ghazal	Tahar Ben Lakhder	1001500
77. Goumri	Tayeb	1001578
78. Guebli	Brahim	1003076
79. Guellal	Azzedine	1001579
80. Guellal	Mohamed	1001580
81. Guendouz	Abbas	1001581
82. Guerroud	Abdelhamid	1001501
83. HadeF	Mohamed	1003084
84. Halimi	Mohamed	1001435
85. Hamadouche	Benada	1001432
86. Hamani	Ali	1001433
87. Hamdani	Djamel	1001434
88. Hamdaoui	Ali	1003073
89. Hamdoud	Mokhtar	1001781
90. Hamida	Maamar	1001304
91. Hamidi	Bouhadjar	1001305
92. Hamidi	Habib	1001502
93. Hamzi	Ali	1001891
94. Handjar	Mohamed	1001437
95. Haoua	Laïd	1001782

<u>Last name</u>	<u>First name</u>	<u>Case No.</u>	
96.	Haouari	Abdelhakim	1001436
97.	Haramcha	Nasreddine	1001439
98.	Hassani	Belkacem	1001503
99.	Hbirat	Rachid	1001583
100.	Henni	Fethi	1003069
101.	Hersadou	Djamel	1001783
102.	Kabri	Lyes	1001271
103.	Kadachi	Mohamed	1001892
104.	Kaioua	Rabah	1001784
105.	Kalem	Messaoud	1001785
106.	Karaoui	Sidali	1001585
107.	Karfa	Mohamed	1001542
108.	Kebouche	Abderrahman	1001791
109.	Kedari	Benaouda	1001316
110.	Keddari	Rachid	1001507
111.	Kerik	Mouloud	1001467
112.	Kerrouche	Moussa	1003067
113.	Khaine	Ahmed	1001506
114.	Khalif	Abdelaziz	1001586
115.	Kharchi	Zouaoui	1001303
116.	Khedraoui	Boualem	1001505
117.	Kheireddine	Taoufiq	1001440
118.	Khelif	Rabah	1001793
119.	Kherifi	Ahmed	1001647
120.	Khetabet	Rabah	1001587
121.	Khobizi	Lakhdar	1003022
122.	Koreiche	Abdelmalek	1001270
123.	Kouicem	Hocine	1001441
124.	Kouider	Ayad Ali	1001589
125.	Koutti	Merzouk	1001504
126.	Kroud	Khelifa	1003108
127.	Kyzra	Sadek	1001796
128.	Lachhab	Lakhdar	1001516
129.	Ladjel	Tayeb	1001443
130.	Lahmer	Abbou Nouredine	1001510
131.	Lahzail	Mohamed	1001511
132.	Lahziel	Ibrahim	1003023
133.	Lahzil	Saad Ben Ahmed	1003096
134.	Lakehal	Mohamed	1001512
135.	Lakel	Fouad	1001799
136.	Lakhal	Salah	1001513
137.	Lalioui	Lounis	1001800
138.	Laouardj	Djillali	1003106
139.	Laour	Mourad	1001801
140.	Larbi	Ali	1003088
141.	Lardjane	Abdelkader	1003065
142.	Lounes	Mohamed	1001896
143.	Maabiou	Mohamed	1001591
144.	Madoui	Menouer	1001592
145.	Magaz	Abdelkrim	1003020
146.	Maghroui	Kuider	1001525
147.	Mahi	Athmane	1001444

<u>Last name</u>	<u>First name</u>	<u>Case No.</u>
148. Makhlouf	Bouchakour (Bouchalem)	1001897
149. Malki	Kamel	1001802
150. Malki	Hassan	1001803
151. Malki	Khaled	1001804
152. Matouk	Baghdad	1001593
153. Mechalik	Ahmed	1001522
154. Mechti	Abdellah	1001805
155. Mechti	Djillali	1001806
156. Medaouar	Mahfoud	1001523
157. Medjeded	Lazreg	1001445
158. Mehdaoui	Abdelkader	1001446
159. Mehdi	Mohamed	1003107
160. Mehellou	Djamel	1001594
161. Melzi	Aïssa	1001807
162. Menighed	Bachir	1001596
163. Merabet	Abdelhamid	1001447
164. Meskine	Boudaoud	1001521
165. Miloud Amar	Mohamed	1003105
166. M'lik	Hadj	1001520
167. Mokdad	Mohamed	1001597
168. Mokeddem	Rabah	1001448
169. Moulab	Ahmed	1001518
170. Moussaoui	Ahmed	1001519
171. Namane	Amar	1001449
172. Oamri	Abderrazak	1001808
173. Omrani	Bouziane	1001528
174. Omrani	Abdelkader	1001529
175. Orabi	Ali	1001613
176. Othmani	Ali	1001809
177. Ouaghlissi	Maamar	1001298
178. Ouahabi	Nadir	1001614
179. Ouahdadou	Rachid	1001279
180. Ouazane	Nadjib	1001617
181. Ouhabi	Nadir	1003099
182. Ounoughi	Hakim	1001620
183. Ouslimani	Ali	1003101
184. Rabhi	Douadi	1001450
185. Rachedi	Abdelkader	1001530
186. Rambi	Achour	1001297
187. Ramdane	Mohamed	1001810
188. Ramdani	Boualem	1001625
189. Razali	Abderezak	1001811
190. Rebahi	Djamel	1001296
191. Reggab	Mohamed	1003063
192. Reghissa	Said	1001627
193. Rezga	Nedder	1001295
194. Rouaïmia	Mokhtar	1001812
195. Saadoun	Djamel	1001628
196. Sadji	Safi	1001294
197. Sahoui	El-Hadj	1001534
198. Sahraoui	Djelloul	1001533
199. Salhi	Houari	1001281

<u>Last name</u>	<u>First name</u>	<u>Case No.</u>	
200.	Salmi	Azzedine	1001648
201.	Samet	Hacène	1001531
202.	Samet	Mohamed	1001532
203.	Satal	Adda	1003104
204.	Sayah	Aissa	1001632
205.	Sayeh	Mahieddine-Mahmoud	1001451
206.	Sedji	Abdelkader	1003066
207.	Sefah	Miloud	1001634
208.	Sellam	Hachemi	1003110
209.	Semrani	Mohamed	1003074
210.	Sennaoui	Benaouda	1001452
211.	Si Ali	Abed	1001293
212.	Slimani	Abdelkader	1001453
213.	Sninat	Habib	1001280
214.	Soukehal	Mohamed	1003064
215.	Tahi	Mohamed	1001540
216.	Taibi	Djamel	1001457
217.	Taïl	Ali	1001813
218.	Tayeb	Belkacem	1003103
219.	Taziou	Idriss	1001638
220.	Tebenteche	Ali	1001454
221.	Tefiche	Mokhtar	1003061
222.	Terki	Elaid (Laid)	1001640
223.	Tib	Belgacem	1001456
224.	Tikialine	Abdelkader	1001459
225.	Tintache	Ali	1001455
226.	Tires	Said	1001539
227.	Touafria	Djamel	1001282
228.	Touahri	Ahmed	1001458
229.	Touami	Djelloul	1001538
230.	Touati	El-Hadj	1001535
231.	Touati	Mustapha Ben Mohamed	1001536
232.	Touati	Boudissa	1001537
233.	Touati	Rachid	1001814
234.	Toubal	Boualem	1001551
235.	Toubal	Achour	1003024
236.	Toukal	Zoheir	1001552
237.	Tsouria (Belaid)	Abdelwahed	1001283
238.	Yahia	Boualem	1001287
239.	Yahia Tenfir	Djelloul	1003081
240.	Yahmi	Akli	1001285
241.	Yahmi	Abdelkader	1001286
242.	Ykrelef	Rachid	1001284
243.	Ykrelef	Mohamed	1001460
244.	Zaamoun	El Hachemi	1003062
245.	Zahi	Mohamed	1003060
246.	Zaoui	Medjedded	1001291
247.	Zaoui	Habib	1001541
248.	Zebida	Abdenacer	1003112
249.	Zemzoum	Nawel	1001462
250.	Zidani	Ahmed	1001288
251.	Zinenouar	Ghalem	1003018

<u>Last name</u>	<u>First name</u>	<u>Case No.</u>
252. Zinenouar	Mokhtar	1003072
253. Zitouni	Omar	1001641

Congo

<u>Last name</u>	<u>First name</u>	<u>Case No.</u>
------------------	-------------------	-----------------

Normal cases

1. Badela	Regis	1003033
2. Bakamba Fouakoyo	Joseph	1003166
3. Banzouzi	Blaise Cyriaque	1003034
4. Batantou	Christian	1003036
5. Batantou Foucki	Thaddés Florian	1003035
6. Benguele	Omer	1003162
7. Benguele	Eric	1003163
8. Bindika	Marcel	1003037
9. Biniakounou	Nsikabaka	1003038
10. Bitemo	Hervé Rodrigue	1003039
11. Bitsindou	Bertrand Gildas	1003040
12. Bitsindou	Mesmin Rodrigue	1003041
13. Biyouri	Léandre	1003042
14. Biza Matondo	Gladis	1003043
15. Bouesso	Chritsian	1003044
16. Boukadia	Rodrigue	1003045
17. Boukaka	Noël	1003046
18. Bueba	Guy	1003047
19. Diazabakana	Sinclair Lionel Armel	1003122
20. Eballi	Joseph	1003050
21. Ifoulidjouma	Stève	1003048
22. Kaudila-Klaus	Adonis Rang	1003032
23. Kebadio	Jean Pierre	1003049
24. Kibamba	Brice Annicet	1003051
25. Kibongui Missamou	Philippe	1003052
26. Kimbembe	Wilfran Arnaud Saturnin	1003053
27. Koutonda Kabarika	Patrick	1003054
28. Louamba	Didier Emile	1003158
29. Loubayi	Rufin Francis Alfred	1003056
30. Loumouamou	Fabien	1003055
31. Louyindoula Nzongo	Dazor Expédit	1003057
32. Louzolo	Faustin	1003058
33. Makoundou	Gotran	1003059
34. Malanda	Aimé Didier	1003116
35. Malanda	Severine J. R.	1003167
36. Mamonimboua Ahmat	René	1003117
37. Mandedi	Cléophace	1003121
38. Massamba Manono	Carel	1003118
39. Massamba Nkounkou	Igor Ulrich	1003119
40. Matondo	Joseph	1003120
41. Matondo	Bienvenu Judicaël	1003129

<u>Last name</u>	<u>First name</u>	<u>Case No.</u>
42. Mbanzoumouna	Clotaire	1003130
43. Mbouaka Bambi	Dan Valère	1003126
44. Mboukou	Jerome Dieudonné	1003131
45. Mienahata Himbessa	Fortuné	1003132
46. Milandou Wa	Milandou	1003124
47. Milongo	Jean Claude	1003165
48. Mizelet	Pierre	1003133
49. Mouanga	Bertin	1003134
50. Mouanga	Jean De Verges	1003160
51. Mouanga	Auguste	1003161
52. Mouckayoulou	Rodolphe Thibaut	1003135
53. Moukami	Amédée Pierre	1003136
54. Moungaladio	Thomas	1003137
55. Moussayandi	Elie Didier	1003164
56. Moutondia	Fortuné Jean Fredy	1003138
57. Mvouenze Samba	Parfait Tuburce	1003140
58. Mvoula	Frederic Symphorien	1003139
59. Ndandou	Joseph	1003141
60. Ndoudi	Jean Du Plaise	1003142
61. Nfoundou	Brice Duval	1003143
62. Ngoma	Guy Aristide	1003144
63. Nguama	Percy Ruth Jeffrey	1003145
64. Nguie	André	1003146
65. Niamankessi	Djekete	1003151
66. Nkatoudi Ndolo	Fabrice	1003147
67. Nkodia	Edgar	1003148
68. Nkonda	Jourdin Rostand A.	1003149
69. Nkouka Nioka	Fernand	1003150
70. Nouani	Roland Stanislas	1003152
71. Nsangou	Fortuné Distel F.D.	1003153
72. Peleka	Fabien	1003154
73. Samba	Roland	1003127
74. Samba	Damas	1003128
75. Samba Kounga Ngot	Severin	1003155
76. Sita	Blaise	1003159
77. Taleno Lafont	Cyriaque	1003123
78. Tchilouemba	Prince Teddy	1003156
79. Tchilouemba	Steve Vianey	1003157
80. Touanga	Narcisse	1003125

Nepal

<u>Last name</u>	<u>First name</u>	<u>Case No.</u>	
Normal cases			
1.	Bhai Kaji	Ghimire	1003246
2.	Hari Prasad	Luintel	1003247
3.	Parbati	Poudyal	1003174
4.	Shri Ghulam Mohammad	Sofi	1003245
5.	Rupakheti	Kedar Nath	1003309
6.	Dangal	Gopal Prasad	10000001
Urgent appeals			
1.	Amod Prasad	Shah	1003292
2.	Arjun Lal	Shrestha	1003009
3.	Baburaja	Mali	1003007
4.	Bajgain	Narayan	1003209
5.	Bhim Kumar	Maharjan	1003251
6.	Chail Bihari	Loniya	1003001
7.	Damber	Pandey	1003212
8.	Dilli Ram	Apagain	1003175
9.	Geeta	Nepali	1003294
10.	Kafle	Naniram	1002997
11.	Keshab Prasad	Bimali	1003268
12.	Khila Prasad	Chaulagain	1003002
13.	Lok Prasad	Panta	1003264
14.	Mina	Devi Bk	1003192
15.	Muga Raj	Rai	1003267
16.	Nava Raj	Bhandari	1003284
17.	Nisha	Neupane	1003250
18.	Om Krishna	Shrestha	1003008
19.	Om Nath	Siwakoti	1003010
20.	Prem Prasad	Chapagain	1003211
21.	Pudasaini	Kedar	1002975
22.	Punya Lal	Dahal	1003253
23.	Radha	Bhusal	1003293
24.	Ramesh	Shrestha	1003004
25.	Santosh	Bista	1003017
26.	Teli	Jhurri	1002974
27.	Thapa	Prakash	1002995
28.	Tika Ram	Uprety	1003210
29.	Vijaya Kumar	Yadab	1003266
30.	Yuv Raj	Dhakal	1003006

Philippines

<u>Last name</u>	<u>First name</u>	<u>Case No.</u>
Normal cases		
1. Lagare	Jovencio	1003217
2. Lanzaderas	Teofilo	1003218
3. Laroya	Rodolfo	1003219
4. Licup	Rico	1003220
5. Llenaresas	Angelina A.	1003221
6. Luad	Enecito	1003222
7. Lupon	Haron	1003223
8. Mabeza	Roberto	1003224
9. Macadat	Noli	1003225
10. Madiva	Conrado	1003231
11. Madiva	Wenceslao	1003232
12. Maglangit	Mario	1003226
13. Mago	Alex	1003227
14. Malicdem	Jimmy	1003228
15. Manuel	Saldo	1003234
16. Maquiling	Rene	1003229
17. Matias	Victor	1003230
18. Peñero Villano	Jose	1003244
19. Sacluti	Benito	1003233
20. Sarmiento	Edmundo	1003235
21. Somera	Marilyn	1003236
22. Sta. Clara	Nonna H.	1003238
23. Sta. Rita	Eduardo	1003237
24. Talidong Jr.	Felomino	1003239
25. Tambula	Samuel	1003240
26. Tamparong	Cirilo	1003241
27. Tormes	Pedro	1003242
28. Unyong	Iglecerio	1003243
Urgent actions		
1. Abrasaldo	Rico B.	10000014
2. Amahan	Joel	1003298
3. Casil	Arnulfo	1003295
4. Casil	Lolong	1003296
5. Casil	Lowi	1003297
6. Dayanan	Darry P.	10000013
7. Dionson	Morito	10000009
8. Gellegan	Jeremie A.	10000015
9. Villanueva	Marilou H.	10000010
10. Villanueva	Abraham D.	10000011
11. Villar	Charity A.	10000012

Russian Federation

<u>Last name</u>	<u>First name</u>	<u>Case No.</u>
Normal cases		
1. Bashaev	Akhmed	1001839
2. Abdulazizov	Salma Sultanovich	1001599
3. Sabdulaev	Makal	1003256
4. Aguev	Sayid-Selim Lechaevi	1001639
5. Demelkhanov	Adam	1003285
6. Kantaev	Badrudin	1003286
7. Dombaeva	Aset	10000003
8. Seriev	Sarali	10000004
9. Bargaev	Yusup	10000005
10. Tutaev	Rasul	10000008
11. Maaev	Murad	10000006
Urgent actions		
1. Abdulkadirova	Buchu Alievna	1003011
2. Abdurakhmanov	Elikh	1003168
3. Alapaev	Salambek	1003193
4. Barakhoev	Magomed-Ali	10000028
5. Bataev	Ruslan	1003000
6. Buraev	Baudin	10000025
7. Buraev	Ali	10000026
8. Buraeva	Zarema	10000024
9. Gaziev	Zaurbek	1003016
10. Ibishev	Magomed Emin	1003170
11. Khamhoev	Ilez	10000027
12. Khasimikov	Uvajs Elsievich	1002999
13. Magomadov	Makhmut Dchaparovic	1003028
14. Magomedov	Ivan Vahaevich	1003015
15. Maskhadov	Lecha Alievich	1003012
16. Maskhadov	Lem Alievich	1003014
17. Mukhaev	Vakha	1003171
18. Mukhaev	Atabi	1003172
19. Muradov	Murad Hamidovich	1003265
20. Nasipov	Shirvani	1003169
21. Rachiev	Adam Abdul-Karimovic	1003013
22. Sadullaeva	Khalimat	1002973
23. Satuev	Usman	1003194
24. Satueva	Khadizhat	1003195
25. Usmanov	Alisher	1003289
26. Yandiev	Ruslan	10000029
27. Zubirae	Alis	1003196

Sudan

<u>Last name</u>	<u>First name</u>	<u>Case No.</u>
Urgent appeals		
1. Adam	Mohamed Aljazouli	1003282
2. Yousif	Yaseen	1003283
3. Abaker	Adam Suliman	1002981
4. Abaker	Adam Fadoul	1003259
5. Abdella	Abdel Aziz Mohamed	1002978
6. Abdella	Idrees Adam	1002983
7. Abdella	Mohamed Fadul	1002984
8. Abdella	Adam Hussein	1002988
9. Abdella	Abdella Adam	1002992
10. Abdella	Ibrahim Khidir	1003258
11. Abdella	Ibriahim Mohamed	1003281
12. Abdella Abaker	Mustafa	1003280
13. Adam	Yahya Ateam	1002985
14. Adam	Abraheam Suliman	1002994
15. Adam	Mohamed Ahmed	1003005
16. Adam	Abdel Mounim Yahya	1003261
17. Ahmed	Adam	1003191
18. Aldean	Abdella Tairab Saif	1002979
19. Ali	Ishag	1003003
20. Ali	Mahmoud	1003186
21. Alnabi Issaa	Hasabella Hasab	1003279
22. Alyas	Abakar	1003030
23. Amir	Abdel Rahman Yagoub	1003185
24. Ateam	Adam Ali	1002977
25. Badella	Mohamed Ahmed	1002993
26. Bush	Mohamed	1003029
27. Gibril Abakar	Mohamed Mokhtar	1003031
28. Hamad	Abdella Adam	1002991
29. Hussein	Ibraheam Mohamed	1002987
30. Idress	Adam Omer	1002976
31. Maalla	Ahmed Manees	1003252
32. Mahmoud	Ahmed Abdel	1003190
33. Mohamed	Hamid Abdel Rahman	1002986
34. Mohamed	Adam Ahmed	1002989
35. Mohamed	Adam Alnour	1003188
36. Mohamed Tor	Adam Adbella	1003257
37. Musa Ali	Khayri Ali	1003263
38. Nour	Ishag Ahmed Mohamed	1002990
39. Osman	Igraheam Abaker	1002982
40. Salih	Mohamed Abdel Rahman	1003260
41. Shaibo	Abdella Souliman	1003173
42. Soulieman	Dawood	1003187
43. Taha	Abdella Ali	1003189
44. Tairab	Abdella Yousif	1002980

- - - - -